

المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ  
لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ، فَيَكْتَبُ لَهُ بِذَلِكَ الْحَسَنَاتُ»<sup>(٣٧)</sup>  
وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي في جميع أموركم  
وأحوالكم، كما قال النبي ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن:  
«اتق الله حينما كُنتَ، واتبع السبب الحسنة تمحها،  
وخالف الناس بخلاف حسن»<sup>(٣٨)</sup> ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي  
في الدنيا والآخرة - وروى ابن جرير عن محمد بن كعب  
القرظي أنه كان يقول في قول الله عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ  
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ واتقوا الله فيما بيني وبينكم، لعلكم  
تفلقون غدا إذا لقيتوني<sup>(٤)</sup>.

انتهى تفسير سورة آل عمران، والله الحمد والمنة،  
نسأله الموت على الكتاب والسنة أمين.

### [تفسير] سورة النساء

#### [مدنية، وبعض ما لهذه السورة من فضائل]

قال العوفي عن ابن عباس: نزلت سورة النساء  
بالمدينة. وكذا روى ابن مردويه، عن عبدالله بن الزبير  
وزيد بن ثابت، وروى الحاكم في مستدركه عن عبدالله بن  
مسعود رضي الله عنه قال: إن في سورة النساء لخمس  
آيات ما يسرنى أن لي بها الدنيا وما فيها ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ  
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآية، و ﴿إِنْ جَحَبُوا كَبَابًا مَا نُثَبِّتْ عَنْهُ﴾  
الآية، و ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ  
يَشَاءُ﴾ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ الآية  
[وفي رواية: وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ نَدَّ  
يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَحِدِ اللَّهُ عَفْوَراً رَجِيماً﴾]<sup>(٥)</sup> ثم قال: هذا  
إسناد صحيح، إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه فقد  
اختلف في ذلك.

وروى الحاكم عن ابن عباس قال: سلوني عن سورة  
النساء فإني قرأت القرآن وأنا صغير. ثم قال: هذا حديث  
صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(٦)</sup>.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا

(١) الطبري: ٥٠٣/٧ (٢) أحمد: ٢٣٦/٥ (٣) تحفة  
الأحوذى: ١٢٣/٦ (٤) الطبري: ٥١٠/٧ (٥) الحاكم: ٢/  
٣٠٥ (٦) الحاكم: ٣٠١/٢

إلى عمر بن الخطاب يذكر له جموعاً من الروم، وما  
يتخوف منهم، فكتب إليه عمر: أما بعد، فإنه مهما ينزل  
بعده مؤمن من منزلة شدة يجعل الله بعدها فرجاً، وإنه لن  
يغلب عسر يسرين، وإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿يَأْتِيهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ  
تُفْلِحُونَ﴾<sup>(١)</sup> وقد روى الحافظ ابن عساكر في ترجمة  
عبدالله بن المبارك من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي  
سكينة، قال: أملى علي عبدالله بن المبارك هذه الآيات  
بطرسوس، وودعته للخروج، وأشدّها معي إلى الفضيل  
ابن عياض في سنة سبعين ومائة، وفي رواية سنة سبع  
وسبعين ومائة.

يا عابد الحرمين لو أبصرتنا  
لعلمت أنك في العبادة تلعب  
من كان يخضب خده بدموعه  
فنجحونا بدمائنا تتخضب  
أو كان يُتعب خيله في باطل  
فخيولنا يوم الصبيحة تبع  
ريح العبير لكم ونحن عبيرنا  
وهج السنايك والغبار الأطيب  
ولقد أتانا من مقال نبينا  
قول صحيح صادق لا يكذب  
لا يستوي وغبار خيل الله في  
أنف امرئ ودخان نار تلهب  
هذا كتاب الله ينطق بيننا

ليس الشهيد بميت لا يكذب  
قال: فلقيت الفضيل بن عياض بكتابه في المسجد  
الحرام، فلما قرأه ذرفت عيناه وقال: صدق أبو  
عبد الرحمن ونصحتني، ثم قال: أنت ممن يكتب  
الحديث؟ قال: قلت: نعم، قال: فاكتب هذا الحديث،  
كراء حملك كتاب أبي عبد الرحمن إلينا، وأملى علي  
الفضيل بن عياض: حدثنا منصور بن المعتمر عن أبي  
صالح عن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، علمني  
عملاً أنال به ثواب المجاهدين في سبيل الله، فقال: «هَلْ  
تَسْتَطِيعُ أَنْ تُصَلِّيَ فَلَا تَقْتَرُ، وَتُصُومَ فَلَا تَقْطُرُ؟» فقال: يا  
رسول الله، أنا أضعف من أن أستطيع ذلك، ثم قال  
النبي ﷺ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ طُوِّقَتْ ذَلِكَ مَا بَلَغَتْ

رُوحَهَا وَبَتَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ  
 وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾

**[الأمر بالتقوى والتذكير بالخلق وصلة الأرحام]**

يقول تعالى أمراً خلقه بتقواه، وهي عبادته وحده لا شريك له، ومنها لهم على قدرته التي خلقهم بها من نفس واحدة، وهي آدم عليه السلام ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا رُوحَهَا﴾ وهي حواء عليها السلام، خلقت من ضلعه الأيسر، من خلفه وهو نائم، فاستيقظ فراها فأعجبته، فأنس إليها وأنست إليه، وفي الحديث الصحيح: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَغْلَاهُ، فَإِنَّ ذَهَبَتْ ثَقِيمُهُ كَسَرْتُهُ، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ»<sup>(١)</sup>. وقوله: «وَبَتَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً» أي وذراً منهما أي من آدم وحواء رجلاً كثيراً ونساء، ونشرهم في أقطار العالم على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم، ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر. ثم قال تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ» أي واتقوا الله بطاعتكم إياه. قال إبراهيم ومجاهد والحسن ﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ أي كما يقال: أسألك بالله وبالرحم<sup>(٢)</sup>، وقال الضحاك: واتقوا الله الذي به تعاهدون وتعاهدون<sup>(٣)</sup>، واتقوا الأرحام أن تقطعوها، ولكن برؤوها وصلوها، قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد والحسن والضحاك والربيع وغير واحد<sup>(٤)</sup> وقرأ بعضهم: (والأرحام) بالخفض على العطف على الضمير في به، أي تساءلون بالله وبالأرحام، كما قال مجاهد وغيره<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ أي هو مراقب لجميع أعمالكم وأحوالكم كما قال: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾. وفي الحديث الصحيح: «اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ»<sup>(٦)</sup> وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب. ولهذا ذكر تعالى أن أصل الخلق من أب واحد وأم واحدة، ليعطف بعضهم على بعض، ويحننهم على ضعفائهم. وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي أن رسول الله ﷺ حين قدم عليه أولئك النفر من مضر، وهم مجتأبو النمار - أي من عريهم وفقيرهم - قام فخطب الناس بعد صلاة الظهر فقال في خطبته: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾، حتى ختم الآية. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا رُوحَهَا وَبَتَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْظَلِيمِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَثِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَتِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ أَلَّا نَعْبُدُوا فَوْجَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنُ أَلَّا تَعْبُدُوا ﴿٣﴾ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٤﴾ وَلَا تَتَوَدَّ السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارزقوهم فيها وأكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا ﴿٥﴾ وَالْيَتَامَىٰ الَّتِي حَقَّ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾

وَلنَنْظُرَ نَفْسًا مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ، ثم حضهم على الصدقة فقال: «تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِيهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ»<sup>(٧)</sup> وذكر تمام الحديث، وهكذا رواه أحمد وأهل السنن عن ابن مسعود في خطبة الحاجة<sup>(٨)</sup>، وفيها: ثم يقرأ ثلاث آيات هذه منها ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ الآية.

﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْظَلِيمِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَثِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَتِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ أَلَّا نَعْبُدُوا فَوْجَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنُ أَلَّا تَعْبُدُوا ﴿٣﴾ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٤﴾﴾

(١) فتح الباري: ٤١٨/٦ (٢) الطبري: ٥١٩/٧ (٣) الطبري: ٥١٨/٧ (٤) الطبري: ٥٢١/٧، ٥٢٢ (٥) الطبري: ٥١٩/٧ (٦) فتح الباري: ١٤٠/١ (٧) مسلم: ٧٠٥/٢ (٨) أحمد: ٣٥٨/٤ والنسائي: ٧٥/٥ وابن ماجه: ٧٤/١

## [الأمر بحفظ أموال اليتامى]

يأمر تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم إذا بلغوا الحلم كاملة موفرة، وينهى عن أكلها وضمها إلى أموالهم، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا لَهَيْبَتِ بِالطَّلِبِ﴾ وقال سعيد بن المسيب والزهري: لا تعط مهزولاً وتأخذ سميناً<sup>(١)</sup>. وقال إبراهيم النخعي والضحاك: لا تعط زائفاً وتأخذ جيداً<sup>(٢)</sup>. وقال السدي: كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم، ويجعل فيها مكانها الشاة المهزولة، ويقول: شاة بشاة، ويأخذ الدرهم الجيد، ويطرح مكانه الزيف، ويقول: درهم بدرهم<sup>(٣)</sup>. وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ قال مجاهد وسعيد بن جبير ومقاتل بن حيان والسدي وسفيان بن حسين: أي لا تخلطوها فتأكلوها جميعاً<sup>(٤)</sup>. وقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ قال ابن عباس: أي إثماً كبيراً عظيماً<sup>(٥)</sup>. وهكذا روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وقناة ومقاتل بن حيان والضحاك وأبي مالك وزيد بن أسلم وأبي سنان مثل قول ابن عباس<sup>(٦)</sup> والمعنى: إن أكلكم أموالهم مع أموالكم إثم عظيم وخطأ كبير فاجتنبوه.

## [النهي عن نكاح اليتيمة بصداق دون]

وقوله: ﴿وَإِنْ حَقَّتْ أَلَّا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَىٰ﴾، أي إذا كان تحت حجر أحدكم يتيمة، وخاف أن لا يعطيها مهر مثلها، فليعدل إلى ما سواها من النساء، فإنهن كثير، ولم يضيق الله عليه.

وروى البخاري عن عائشة: أن رجلاً كانت له يتيمة فنكحها، وكان لها عذق، وكان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء، فنزلت فيه: ﴿وَإِنْ حَقَّتْ أَلَّا تُقْسَطُوا﴾ أحسبه قال: كانت شريكته في ذلك العذق وفي ماله<sup>(٧)</sup>.

ثم روى البخاري عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ حَقَّتْ أَلَّا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾، قالت: يا ابن أختي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها، تشركه في ماله، ويعجبه ماله وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقتها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن. وبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. قال عروة: قالت عائشة: وإن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فأنزل الله:

﴿وَسَتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾، قالت عائشة: وقول الله في الآية الأخرى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ رغبة أحدكم عن يتيمة إذا كانت قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في ماله وجماله من يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهن عنهن إذا كن قليلات المال والجمال<sup>(٨)</sup>.

## [قصر الزواج على أربع من النساء]

وقوله: ﴿مَتَىٰ وَتَلَكَتْ رِجْلُكَ﴾ أي انكحوا ما شئتم من النساء سواهن، إن شاء أحدكم ثنتين، وإن شاء ثلاثاً، وإن شاء أربعاً. كما قال الله تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنَحٍ مَّتَنَّىٰ وَتَلَكَتْ رِجْلُكَ﴾ أي منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، ولا ينفي ما عدا ذلك في الملائكة لدلالة الدليل عليه، بخلاف قصر الرجال على أربع، فمن هذه الآية، كما قاله ابن عباس وجمهور العلماء، لأن المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره.

روى الإمام أحمد عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة، فقال له النبي ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا» فلما كان في عهد عمر طلق نساءه، وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر فقال: إني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقفذه في نفسك، ولعلك لا تمكث إلا قليلاً. وایم الله لتراجعن نساءك، ولترجعن في مالك، أو لأورثهن منك، ولأمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال. وهكذا رواه الشافعي والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي وغيرهم، إلى قوله: «اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا» وباقي الحديث في قصة عمر من أفراد أحمد<sup>(٩)</sup>.

ووجه الدلالة أنه لو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لسوغ له رسول الله ﷺ سائرهن في بقاء العشرة، وقد أسلمن معه، فلما أمره بإمساك أربع، وفراق سائرهن، دل على أنه لا يجوز الجمع بين أكثر من أربع بحال، فإذا كان هذا في الدوام، ففي الاستئناف بطريق الأولى والأخرى، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

(١) الطبري: ٥٢٥/٧ (٢) الطبري: ٥٢٥/٧ (٣) الطبري: ٧/٥٢٦ (٤) الطبري: ٥٢٨/٧ (٥) الطبري: ٥٣٠/٧ (٦) الطبري: ٥٣٠/٧ (٧) فتح الباري: ٨٧/٨ (٨) فتح الباري: ٨٧/٨ (٩) أحمد: ١٤٢/٢ والأم: ٤٩/٥ والترمذي: ١١٢٨ وابن ماجه: ١٩٥٣ وسنن الدارقطني: ٢٧١/٣ والبيهقي: ١٨٢/٧

## [الافتناء بالواحدة عند خسية عدم العدل]

وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، أي فإن خشيتم من تعدد النساء أن لا تعدلوا بينهن، كما قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ فمن خاف من ذلك فليقتصر على واحدة، أو على الجواري السراري، فإنه لا يجب قسم بينهن، ولكن يستحب، فمن فعل فحسناً، ومن لا فلا حرج. وقوله: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ أَكْبَرُ﴾ أي أن لا تجوروا. يقال: عال في الحكم إذا قسط وظلم وجار. وقد روى ابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو حاتم بن حبان في صحيحه عن عائشة عن النبي ﷺ: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ أَكْبَرُ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ قال: «لَا تَجُورُوا»<sup>(١)</sup> قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث خطأ، والصحيح: عن عائشة موقوف، وقال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عباس وعائشة ومجاهد وعكرمة والحسن وأبي مالك وأبي رزبن والنخعي والشعبي والضحاك وعطاء الخراساني وقتادة والسدي ومقاتل ابن حيان أنهم قالوا: لا تميلوا<sup>(٢)</sup>.

## [إعطاء الصداق واجب]

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَرَاؤُا النَّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: النحلة المهر<sup>(٣)</sup>، وقال محمد ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة: نحلة فريضة، وقال مقاتل وقتادة وابن جريج: نحلة أي فريضة. زاد ابن جريج: مسماء<sup>(٤)</sup>، وقال ابن زيد: النحلة في كلام العرب: الواجب، يقول: لا تنكحها إلا بشيء واجب لها، وليس ينبغي لأحد بعد النبي ﷺ أن ينكح امرأة إلا بصداق واجب، ولا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذباً بغير حق<sup>(٥)</sup>، ومضمون كلامهم: أن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلى المرأة حتماً، وأن يكون طيب النفس بذلك، كما يمنع المنيحة ويعطي النحلة طيباً بها، كذلك يجب أن يعطي المرأة صداقها طيباً بذلك، فإن طابت هي له به بعد تسميته أو عن شيء منه فليأكله حلالاً طيباً، ولهذا قال: ﴿فَإِنْ طَبِخَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَرِيئًا﴾.

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّمَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُنَّ مِنْهَا وَأَكْسُوهُنَّ وَقُولُوا لَهُنَّ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾<sup>(٦)</sup> وَأَنْبَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا

إِشْرَافًا وَيَدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ عَيْنِيَا فَلْيَسْتَوْفَّ وَمَنْ كَانَ قَبِيْرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ

﴿وَاللَّهُ حَسْبِيَ﴾

## [الحجر على السفهاء]

ينهى سبحانه وتعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قياماً، أي تقوم بها معاشهم من التجارات وغيرها، ومن ههنا يؤخذ الحجر على السفهاء، وهم أقسام، فتارة يكون الحجر للصغير فإن الصغير مسلوب العبارة، وتارة يكون الحجر للجنون، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين، وتارة يكون الحجر للفلس، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل، وضاق ماله عن وفائها، فإذا سأل الغرماء الحاكم الحجر عليه، حجر عليه، وقال الضحاك عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّمَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ قال: هم بنوك والنساء<sup>(٧)</sup>، وكذا قال ابن مسعود والحكم بن عيينة والحسن والضحاك: هم النساء والصبيان<sup>(٨)</sup>، وقال سعيد بن جبيرة: هم اليتامى<sup>(٩)</sup>، وقال مجاهد وعكرمة وقتادة: هم النساء<sup>(١٠)</sup>.

## [الأمر بالإنفاق على المحجورين بالمعروف]

وقوله: ﴿وَارْزُقُوهُنَّ مِنْهَا وَأَكْسُوهُنَّ وَقُولُوا لَهُنَّ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، يقول: لا تعدم إلى مالك وما خولك الله، وجعله لك معيشة، فتعطيهم امرأتك أو نبيك، ثم تنظر إلى ما في أيديهم، ولكن أمسك مالك وأصلحه، وكن أنت الذي تنفق عليهم من كسوتهم ومؤنتهم ورزقهم<sup>(١١)</sup>. وقال مجاهد: ﴿وَقُولُوا لَهُنَّ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾، يعني في البر والصلة، وهذه الآية الكريمة انتظمت الإحسان إلى العائلة ومن تحت: الحجر بالفعل من الإنفاق في الكساي والأرزاق والكلام الطيب وتحسين الأخلاق.

## [الأمر باختبار اليتامى، ودفع أموالهم لهم عند الرشد]

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْبَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾ قال ابن عباس ومجاهد

(١) ابن حبان: ١٣٤/٦ (٢) الطبري: ٥٤٩/٧ - ٥٥١ (٣) الطبري: ٥٥٣/٧ (٤) الطبري: ٥٥٣/٧ (٥) الطبري: ٧/٥٥٣ (٦) الطبري: ٥٦٢/٧ (٧) الطبري: ٥٦٢/٧ (٨) الطبري: ٥٦٣/٧ (٩) الطبري: ٥٦٤/٧ (١٠) الطبري: ٧/٥٧٠

هذه الآية في والي اليتيم ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ بقدر قيامه عليه<sup>(٩)</sup>. ورواه البخاري<sup>(١٠)</sup>. وروى أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: ليس لي مال ولي يتيماً؟ فقال: «كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَدِّرٍ وَلَا مُتَأَنِّلٍ مَالًا، وَمِنْ غَيْرِ أَنْ تَقِيَّ مَالَكَ - أَوْ قَالَ: تَقْدِي مَالَكَ - بِمَالِهِ» شك حسين<sup>(١١)</sup>.

وقوله: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ يعني بعد بلوغهم الحلم، وإيناس الرشد، فحينئذ سلموا أموالهم، فإذا دفعتم إليهم أموالهم ﴿فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾ وهذا أمر الله تعالى للأولياء أن يشهدوا على الأيتام إذا بلغوا الحلم، وسلموا إليهم أموالهم لتلايقع من بعضهم حجود وإنكار لما قبضه وتسلمه، ثم قال: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ أي وكفى بالله محاسباً وشهيداً وربيّاً على الأولياء في حال نظرهم للأيتام، وحال تسليمهم للأموال، هل هي كاملة موفرة أو منقوصة مبخوسة مدخلة، مروج حسابها، مدلس أمورها؟ الله عالم بذلك كله، ولهذا ثبت في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أَحْبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأْمُرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَلِينَنَّ مَالَ يَتِيمٍ»<sup>(١٢)</sup>.

﴿لِرِجَالِ تَيْبٍ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نِسَاءً مَفْرُوضًا﴾<sup>(٧)</sup> وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالسَّكِينِ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلِيَحْسَبِ الَّذِينَ لَوَّ رُكُوعًا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً يُضَعِفُونَ خُلُوفًا عَلَيْهِنَّ فَلْيَسْتَعْفِفُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾

**[الأمر بالتزويث والرضخ لحاضري القسمة من غير الورثة]**

قال سعيد بن جبيرة وقفاة: كان المشركون يجعلون

(١) الطبري: ٥٧٤/٧ (٢) الطبري: ٥٧٥/٧ (٣) أبو داود: ٢٩٣/٣ (٤) أبو داود: ٥٥٨/٤-٥٦٠ (٥) البخاري: ٢٦٦٤ ومسلم: ١٨٦٨ (٦) أحمد: ٣١٠/٤ (٧) أبو داود: ٥٦١/٤ وتحفة الأحوذى: ٢٠٧/٥ والنسائي في الكبرى: ١٨٥/٥ وابن ماجه: ٨٤٩/٢ (٨) الطبري: ٥٧٦/٧ (٩) الطبري: ٥٩٣/٧ (١٠) فتح الباري: ٨٩/٨ (١١) مسند أحمد: ٢١٦، ٢١٥/٢ (١٢) مسلم: ١٤٥٨/٣

والحسن والسدي ومقاتل بن حيان: أي اختبروهم<sup>(١)</sup> ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ قال مجاهد: يعني الحلم<sup>(٢)</sup>، قال الجمهور من العلماء: البلوغ في الغلام تارة يكون بالحلم، وهو أن يرى في منامه ما ينزل به الماء الدافق الذي يكون منه الولد، وفي سنن أبي داود عن علي قال: حفظت من رسول الله ﷺ «لَا يُتَمَّ بَعْدَ اِخْتِلَامٍ، وَلَا صُمَاتٍ يَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ»<sup>(٣)</sup> وفي الحديث الآخر عن عائشة وغيرها من الصحابة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ»<sup>(٤)</sup>.

أو يستكمل خمس عشرة سنة، وأخذوا ذلك من الحديث الثابت في الصحيحين عن ابن عمر، قال: عرضت على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة فلم يجزني، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني، فقال عمر بن عبد العزيز لما بلغه هذا الحديث: إن هذا الفرق بين الصغير والكبير<sup>(٥)</sup>.

واختلفوا في إنبات الشعر الخشن حول الفرج، وهي الشعرة، والصحيح أنها بلوغ، وقد دلت السنة على ذلك في الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عطية القرظي رضي الله عنه، قال: عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة، فكان من أنبت قتل، ومن لم ينبت خلى سبيله، فكننت فيمن لم ينبت فخلى سبيلي<sup>(٦)</sup>، وقد أخرج أهل السنن الأربعة بنحوه<sup>(٧)</sup>، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقوله عز وجل: ﴿فَإِنْ مَاتَكُمْ مِنْهُمْ فَرَاقُوا إِلَيْهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ قال سعيد بن جبيرة: يعني صلاحاً في دينهم، وحفظاً لأموالهم. وكذا روي عن ابن عباس والحسن البصري وغير واحد من الأئمة<sup>(٨)</sup> وهكذا قال الفقهاء: متى بلغ الغلام مصلحاً لدينه وماله انفك الحجر عنه فيسلم إليه ماله الذي تحت يده وليه بطريقه.

**[جواز الأكل للفقراء من مال اليتيم بقدر قيامهم عليه]**

وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾ ينهى تعالى عن أكل أموال اليتامى من غير حاجة ضرورية ﴿إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾ أي مبادرة قبل بلوغهم، ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ من كان في غنية عن مال اليتيم فليستعفف عنه، ولا يأكل منه شيئاً، ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ روى ابن أبي حاتم عن عائشة قالت: أنزلت

الرجل يحضره الموت، فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثته، فأمر الله تعالى الذي يسمعه أن يتقي الله ويوفقه ويسدده للصواب. ولينظر لورثته كما كان يجب أن يصنع بورثته إذا خشى عليهم الضيعة<sup>(٦)</sup>، وهكذا قال مجاهد وغير واحد<sup>(٧)</sup>، وثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما دخل على سعد بن أبي وقاص يعوده، قال: يا رسول الله، إني ذو مال ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا». قال: فالشطر؟ قال: «لا». قال: فالثلث؟ قال: «الثلث، وَالثُلُثُ كَثِيرٌ». ثم قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»<sup>(٨)</sup>.

### [الوعيد لمن أكل مال اليتيم]

وقيل: المراد بالآية فليتقوا الله في مباشرة أموال اليتامى «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا»، حكاه ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس<sup>(٩)</sup>، وهو قول حسن يتأيد بما بعده من التهديد في أكل أموال اليتامى ظلماً، أي كما تحب أن تعامل ذريتك من بعدك، فعامل الناس في ذرياتهم إذا وليتهم. ثم أعلمهم أن من أكل أموال اليتامى ظلماً، فإنما يأكل في بطنه ناراً؛ ولهذا قال: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْفُونَ سَعِيرًا»<sup>(١٠)</sup> أي إذا أكلوا أموال اليتامى بلا سبب فإنما يأكلون ناراً تتأجج في بطونهم يوم القيامة. وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُفْبِقَاتِ» قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشُّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالنَّوْثِيُّ يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»<sup>(١١)</sup>.

﴿يُوسِفُكَ اللَّهُ فِي آلِهِمْ لَدُّكَ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَىٰ إِنْ كَانَ لَكَ نِسَاءٌ فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا يُورِثُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِمَّنَّمَا الشُّدُشُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَكَ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ وَلَدٌ وَوَرِثَتُهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ إِنْ كَانَ لَكَ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُشُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوْصِي بِهَا أَوْ دِينَ عَابَاؤُكُمْ

(١) أبو داود: ٣١٤/٣ (٢) فتح الباري: ٩٠/٨ (٣) الطبري: ٨/٨ (٤) الطبري: ٨/٨ (٥) الطبري: ٨/٨ (٦) الطبري: ١٩/٨ (٧) الطبري: ٢١/٨ (٨) فتح الباري: ٤٢٧/٥ ومسلم: ١٢٥٣/٤ (٩) الطبري: ٢٣/٨ (١٠) فتح الباري: ٤٦٢/٥ ومسلم: ٩٢/١

المال للرجال الكبار، ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئاً، فأنزل الله: ﴿لِرَجَالٍ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الآية، أي الجميع فيه سواء في حكم الله تعالى، يستون في أصل الورثة، وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم بما يدلي به إلى الميت من قرابة، أو زوجية، أو ولاء، فإنه لحمة كلحمة النسب. وقد روى ابن مردويه عن جابر قال: جاءت أم كُجَّة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن لي ابنتين، وقد مات أبوهما، وليس لهما شيء، فأنزل الله تعالى: ﴿لِرَجَالٍ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الآية، وسيأتي هذا الحديث عند آتي الميراث بسياق آخر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ الآية، قيل: المراد وإذا حضر قسمة الميراث ذوو القربى ممن ليس بوارث ﴿وَالْيَتَامَى وَالسَّكِينِ﴾ فليرضخ لهم من التركة نصيب<sup>(١٢)</sup>، روى البخاري عن ابن عباس<sup>(١٣)</sup>: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالسَّكِينِ﴾. قال: هي محكمة وليست بمنسوخة. وروى ابن جرير عن ابن عباس قال: هي قائمة يعمل بها<sup>(١٤)</sup>، وقال الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية، قال: هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم<sup>(١٥)</sup>، وهكذا روي عن ابن مسعود وأبي موسى وعبد الرحمن بن أبي بكر وأبي العالية والشعبي والحسن<sup>(١٦)</sup>، وقال ابن سيرين وسعيد بن جبيرة ومكحول وإبراهيم النخعي وعطاء بن أبي رباح والزهري ويحيى بن يعمر: أنها واجبة، وقيل: هذا بالوصية يوصي به الميت. وقيل: بل هذه الآية منسوخة.

قال العوفي عن ابن عباس ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ وهي قسمة الميراث، وهكذا قال غير واحد، والمعنى على هذا، إذا حضر هؤلاء الفقراء من القرابة الذين لا يرثون، واليتامى والمساكين قسمة مال جزيل، فإن أنفسهم تنوق إلى شيء منه إذا رأوا هذا يأخذ وهذا يأخذ، وهم يائسون لا شيء يعطون، فأمر الله تعالى، وهو الرؤوف الرحيم، أن يرضخ لهم شيء من الوسط، يكون براً بهم وصدقة عليهم، وإحساناً إليهم وجبراً لكرهم.

### [العدل في الوصية]

وقوله تعالى: ﴿وَلْيَحْضِرَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ الآية. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: هذا في

وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَعْمًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾

### [الأمر بالمواريث والحض على تعلمها]

هذه الآية الكريمة، والتي بعدها، والآية التي هي خاتمة هذه السورة من آيات علم الفرائض، وهو مستنبط من هذه الآيات الثلاث، ومن الأحاديث الواردة في ذلك مما هو كالتفسير لذلك. ولنذكر منها ما هو متعلق بتفسير ذلك. وقد ورد الترغيب في تعلم الفرائض، وهذه الفرائض الخاصة من أهم ذلك. قال ابن عيينة: إنما سمي الفرائض نصف العلم، لأنه يتلى به الناس كلهم.

### [سبب نزول الآية]

وروى البخاري عند تفسير هذه الآية عن جابر بن عبد الله قال: عادني رسول الله ﷺ وأبو بكر في بني سلمة ماشيين، فوجدني النبي ﷺ لا أعقل شيئاً، فدعا بماء فتوضأ منه، ثم رش علي، فأفقت فقلت: ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كُر مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾<sup>(١)</sup> وكذا رواه مسلم والنسائي<sup>(٢)</sup>، ورواه الجماعة كلهم<sup>(٣)</sup>.

**(حديث آخر عن جابر في سبب نزول الآية)** روى أحمد عن جابر، قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك في أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما، فلم يدع لهما مالا، ولا ينكحان إلا ولهما مال، قال: فقال: «يقضي الله في ذلك» قال: فنزلت آية الميراث، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال: «أَعْطِ ابْنَتِي سَعْدِ الثَّانِيَيْنِ، وَأُمَّهُمَا الثَّمَنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ»<sup>(٤)</sup>. وقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه<sup>(٥)</sup>، والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة كما سيأتي، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات، وإنما كان يورث كلالته، ولكن ذكرنا الحديث ههنا تبعاً للبخاري رحمه الله فإنه ذكره ههنا، والحديث الثاني عن جابر أشبه بنزول هذه الآية، والله أعلم.

### [الأولاد يرثون بحساب للذكر مثل حظ الأنثيين]

فقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كُر مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ أي يأمركم بالعدل فيهم، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر

لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ ذُكِرُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضَعُفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَكُونُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كُر مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِن كُن نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَمْ يَكُن لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَعْمًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾

الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث، وفاوت بين الصنفين، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة، ومعاناة التجارة والتكسب، وتجشم المشقة، فناسب أن يعطى ضعفي ما تأخذه الأنثى، وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كُر مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ أنه تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده، حيث أوصى الوالدين بأولادهم، فعلم أنه أرحم بهم منهم، كما جاء في الحديث الصحيح وقد رأى امرأة من السبي تدور على ولدها، فلما وجدته من السبي أخذته فألصقته بصدرها وأرضعته. فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «اتَرَوْنَ هَذِهِ

(١) فتح الباري: ٩١/٨ (٢) مسلم: ١٢٣٥/٣ والنسائي في الكبرى: ٣٢٠/٦ (٣) فتح الباري: ١١٨/١ ومسلم: ١٢٣٤/٣ وأبو داود: ٣٠٨/٣ وتحفة الأحوذى: ٣٦٨/٨ والنسائي: ٧٧/١ وابن ماجه: ٩١١/٢ (٤) أحمد: ٣٥٢/٣ (٥) أبو داود: ٣/٣١٤ وتحفة الأحوذى: ٢٦٧/٦ وابن ماجه: ٩٠٨/٢

فرض الزوج والزوجة، ثلث الباقي في المسألتين، لأن الباقي كأنه جميع الميراث بالنسبة إليهما. وقد جعل الله لها نصف ما جعل للأب. فتأخذ ثلث الباقي ويأخذ الأب ثلثه.

**(الحال الثالث من أحوال الأبوين)** وهو اجتماعهما مع الإخوة، سواء كانوا من الأبوين أو من الأب أو من الأم، فإنهم لا يرثون مع الأب شيئاً، ولكنهم مع ذلك يحجبون الأم عن الثلث إلى السدس، فيفرض لها مع وجودهم السدس، فإن لم يكن وارث سواها وسوى الأب، أخذ الأب الباقي. وحكم الأخوين فيما ذكرناه كحكم الإخوة عند الجمهور. وروى ابن أبي حاتم عن قتادة قوله: **«فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَيِّهِ السُّدُسُ»** أضروا بالأم ولا يرثون، ولا يحجبها الأخ الواحد من الثلث ويحجبها ما فوق ذلك، وكان أهل العلم يرون أنهم إنما حجبوا أمهم عن الثلث: أن أباهم يلي إنكاحهم، ونفقتهم عليهم دون أمهم، وهذا كلام حسن.

**[تقديم الدين ثم الوصية على الميراث]**  
وقوله: **«مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ»** أجمع العلماء سلفاً وخلفاً أن الدين مقدم على الوصية، وذلك عند إمعان النظر يفهم من فحوى الآية الكريمة.  
وقوله: **«أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْسًا»** أي إنما فرضنا للأب والأبناء، وساوينا بين الكل في أصل الميراث، على خلاف ما كان عليه الأمر في الجاهلية، وعلى خلاف ما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام، من كون المال للولد، وللوالدين الوصية، كما تقدم عن ابن عباس، إنما نسخ الله ذلك إلى هذا، ففرض لهؤلاء ولهؤلاء بحسبهم، لأن الإنسان قد يأتيه النفع الديني أو الأخروي أو هما من أبيه ما لا يأتيه من ابنه، وقد يكون بالعكس، ولذا قال: **«أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْسًا»** أي كان النفع متوقع ومرجو من هذا، كما هو متوقع ومرجو من الآخر، فلهذا فرضنا لهذا ولهذا، وساوينا بين القسمين في أصل الميراث، والله أعلم.

وقوله: **«فَرِيضَةٌ مِنْ اللَّهِ»** أي هذا الذي ذكرناه من

طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ؟» قالوا: لا يارسول الله. قال: **«قَوْلَ اللَّهِ اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِيهَا»** (١) وروى البخاري ههنا عن ابن عباس، قال: كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس والثلث، وجعل للزوجة الثمن والرابع، وللزوج الشطر والرابع (٢).

### [ميراث البنات إذا انفردن]

وقوله: **«فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ»** قال بعض الناس: قوله: **«فَوْقَ»** زائدة، وتقديره فإن كن نساء اثنتين، كما في قوله: **«فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْتَابِ»** وهذا غير مسلم لا هنا ولا هناك. فإنه ليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه، وهذا ممتنع، ثم قوله: **«فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ»** لو كان المراد ما قاله لقال: فلهما ثلثا ما ترك، وإنما استفيد كون الثلثين للبتين من حكم الأختين في الآية الأخيرة، فإنه تعالى حكم فيها للأختين بالثلثين. وإذا ورث الأختان الثلثين فلأن يرث البنتان الثلثين بطريق الأولى. وقد تقدم في حديث جابر أن النبي ﷺ، حكم لابنتي سعد بن الربيع بالثلثين، فدل الكتاب والسنة على ذلك، وأيضاً فإنه قال: **«وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ»** فلو كان للبتين النصف لنص عليه أيضاً، فلما حكم به للواحدة على انفرداها، دل على أن البتتين في حكم الثلاث، والله أعلم.

### [ميراث الوالدين]

وقوله تعالى: **«وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ»** إلى آخره، الأبوان لهما في الميراث أحوال: (أحدها) أن يجتمعا مع الأولاد فيفرض لكل واحد منهما السدس، فإن لم يكن للميت إلا بنت واحدة، فرض لها النصف، وللأبوين لكل واحد منهما السدس؛ وأخذ الأب السدس الآخر بالتعصيب، فيجمع له والحالة هذه بين هذه الفرض والتعصيب.

**(الحال الثاني)** أن يفرد الأبوان بالميراث، فيفرض للأم والحالة هذه الثلث، ويأخذ الأب الباقي بالتعصيب المحض، ويكون قد أخذ ضعفي ما فرض للأم، وهو الثلثان، فلو كان معهما - والحالة هذه - زوج أو زوجة أخذ الزوج النصف والزوجة الربع. ثم تأخذ الأم بعد



النِّسَاءُ

٧٩

سُورَةُ النِّسَاءِ

﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴿١٢﴾ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِيلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّنُ فَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضْكَرٍ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٣﴾ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٤﴾ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٥﴾

تفصيل الميراث وإعطاء بعض الورثة أكثر من بعض، هو فرض من الله، حكم به وقضاه، ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ الذي يضع الأشياء في محالها، ويعطي كلًّا ما يستحقه بحسبه، ولهذا قال: ﴿ إِنْ كَانَ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾.

﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِيلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّنُ فَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضْكَرٍ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٣﴾

## [ميراث الزوجين]

يقول تعالى: ولكم أيها الرجال نصف ما ترك أزواجكم إذا متن عن غير ولد، فإن كان لهن ولد، فلکم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين. وقد تقدم أن الدين مقدم على الوصية، وبعده الوصية ثم الميراث، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء، وحكم أولاد البنين وإن سفلوا حكم أولاد الصلب.

ثم قال: ﴿ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ ﴾ إلى آخره، وسواء في الربع أو الثمن الزوجة والزوجتان الاثنتان والثلاث والأربع يشتركن فيه. وقوله: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ ﴾... إلخ الكلام عليه كما تقدم.

## [تعريف الكلالة]

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِيلَةً ﴾ الكلالة مشتقة من الإكليل، وهو الذي يحيط بالرأس من جوانبه، والمراد هنا من يرثه من حواشيه، لا أصوله ولا فروعه، كما روى الشعبي عن أبي بكر الصديق أنه سئل عن الكلالة، فقال: أقول فيها برأبي، فإن يكن صوابًا فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريتان منه، الكلالة من لا ولد له ولا والد، فلما ولي عمر قال: إني لأستحي أن أخالف أبا بكر في رأي رآه<sup>(١)</sup>، رواه ابن جرير وغيره.

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره عن ابن عباس قال: كنت آخر الناس عهدًا بعمر بن الخطاب، فسمعتة يقول:

القول ما قلت، فقلت: وما قلت؟ قال: الكلالة من لا ولد له ولا والد<sup>(٢)</sup>. وهكذا قال علي بن أبي طالب وابن مسعود وصح من غير وجه عن ابن عباس وزيد بن ثابت، وبه يقول الشعبي والنخعي والحسن البصري وقناة وجابر ابن زيد والحكم<sup>(٣)</sup>، وبه يقول أهل المدينة وأهل الكوفة والبصرة، وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وجمهور السلف والخلف، بل جميعهم، وقد حكي الإجماع على ذلك غير واحد.

## [حكم أولاد الأم من غير أبيه]

وقوله تعالى: ﴿ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ ﴾ أي من أم كما هو في قراءة بعض السلف، منهم سعد بن أبي وقاص، وكذا فسرها أبو بكر الصديق فيما رواه قناة عنه ﴿ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّنُ فَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ﴾ وإخوة الأم يخالفون بقية الورثة من وجوه:

(١) الطبري: ٥٣/٨ (٢) الطبري: ٥٩/٨ (٣) الطبري: ٨/٨

ثم يقول أبو هريرة، اقرؤوا إن شئتم: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ إلى قوله ﴿عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو داود في باب الإضرار في الوصية من سننه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ، أَوْ الْمَرْأَةَ، بِطَاعَةِ اللَّهِ سِتِينَ سَنَةً، ثُمَّ يَحْضُرُهُمَا الْمَوْتُ، فَيُضَارَّانِ فِي الْوَصِيَّةِ، فَتَجِبُ لَهُمَا النَّارُ» وقال: قرأ علي أبو هريرة من ههنا: ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يَوْصِي بِهَا أَوْ دَيْنَ غَيْرِ مُضَكَّرَةٍ﴾ حتى بلغ ﴿وَذَلِكَ أَلْفُورٌ الْعَظِيمُ﴾<sup>(٣)</sup>. وهكذا رواه الترمذي وابن ماجه<sup>(٤)</sup>، وقال الترمذي: حسن غريب، وسياق الإمام أحمد أتم وأكمل.

﴿وَالَّتِي يَأْتِيكُ الْفَدْحَسَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَنكِحِيهِنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾<sup>(٥)</sup> وَالَّذَانِ يَأْتِيَهُمَا مِنْكُمْ فَتَاوَهُمَا فَإِن نَكَبَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾<sup>(٦)</sup>

[الأمر بحبس الزانية في البيت، ثم نسخ هذا الأمر] كان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا زنت فثبت زناها بالبينه العادلة، حبست في بيت، فلا تمكن من الخروج منه إلى أن تموت، ولهذا قال: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكُ الْفَدْحَسَةَ﴾ يعني الزنا ﴿مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَنكِحِيهِنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ فالسبيل الذي جعله الله هو الناسخ لذلك، قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان الحكم كذلك حتى أنزل الله سورة النور، فنسخها بالجلد أو الرجم، وكذا روي عن عكرمة، وسعيد بن جبير والحسن وعطاء الخراساني وأبي صالح وقادة وزيد بن أسلم والضحاك، أنها منسوخة، وهو أمر متفق عليه.

روى الإمام أحمد عن عبادة بن الصامت، قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي، أثر عليه، وكرب لذلك، وترَبَّد وجهه، فأنزل الله عز وجل عليه ذات يوم، فلما سري عنه، قال: «خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ، وَالْيَكْرُ بِالْيَكْرِ، الثَّيْبُ جَلْدٌ مِائَةٌ

[أحدها] أنهم يرثون مع من أدلوا به، وهي الأم. [الثاني] أن ذكورهم وإناتهم في الميراث سواء. [الثالث] أنهم لا يرثون إلا إذا كان ميتهم يورث كلالته، فلا يرثون مع أب ولا جد ولا ولد ولا ولد ابن. [الرابع] أنهم لا يزدون على الثلث، وإن كثر ذكورهم وإناتهم.

وقوله: ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يَوْصِي بِهَا أَوْ دَيْنَ غَيْرِ مُضَكَّرَةٍ﴾ أي لتكون وصيته على العدل، لا على الإضرار والجور والحيثف بأن يحرم بعض الورثة أو ينقصه، أو يزيده على ما قدر الله له من الفريضة، فمتى سعى في ذلك، كان كمن ضاد الله في حكمته وقسمته. وقد ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِي وَارِثٍ»<sup>(٧)</sup>.

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾<sup>(٨)</sup> وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>(٩)</sup>

[الوعيد على تعدي الحدود في الموارث] أي هذه الفرائض والمقادير التي جعلها الله للورثة بحسب قربهم من الميت، واحتياجهم إليه، وفقدهم له عند علمه، هي حدود الله، فلا تعتدوها ولا تجاوزوها، ولهذا قال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أي فيها، فلم يزد بعض الورثة ولم ينقص بعضاً بحيلة ووسيلة، بل تركهم على حكم الله وفريضته وقسمته ﴿يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾<sup>(١٠)</sup> وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>(١١)</sup> أي لكونه غير ما حكم الله به، وضاد الله في حكمه، وهذا إنما يصدر عن عدم الرضا بما قسم الله، وحكم به، ولهذا يجازيه بالإهانة في العذاب الأليم المقيم.

روى الإمام أحمد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَافٍ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُحْتَمُّ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّرِّ سَبْعِينَ سَنَةً، فَيَعْدِلُ فِي وَصِيَّتِهِ فَيُحْتَمُّ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ» قال:

(١) أبو داود: ٢٨٧٠، والترمذي: ٢١٢١، ٢١٢٢ والنسائي: ٣٦٧٣ وابن ماجه: ٢٧١٢، ٢٧١٣ (٢) أحمد: ٢٧٨/٢ (٣) أبو داود: ٢٨٨/٣ (٤) تحفة الأوحدي: ٣٠٤/٦ وابن ماجه: ٩٠٢/٢

الْحَمْدُ لِلَّهِ

٨٠

سُورَةُ النِّسَاءِ

وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَأَسْتَشْهِدُوا  
عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي  
الْبُيُوتِ حَتَّى تَتَوَفَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا  
(١٥) وَالَّذَانَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَادَّوْهُمَا فَإِنْ تَابَا  
وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا  
(١٦) إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ  
ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ  
اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧) وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ  
يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ  
قَالَ إِنِّي تَبْتُ الْفَنَنْ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كَفَّارٌ  
أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨) يَأْتِيهَا الَّذِينَ  
ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ  
لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَاءِ اتِّمَتُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ  
مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى  
أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩)

الله ﷺ فأروا أن كل شيء عصي به فهو جهالة، عمدًا كان أو غيره (٩). وقال ابن جريج: أخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد، قال: كل عامل بمعضية الله فهو جاهل حين عملها. قال ابن جريج: وقال لي عطاء بن أبي رباح نحوه (١٠). وقال أبو صالح عن ابن عباس: من جهالته عمل السوء (١١).

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ قال: ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت (١٢). وقال الضحاك: ما كان دون الموت فهو

وَرَجْمٌ بِالْجِمَارِ، وَالْبِكْرُ جُلْدٌ مِائَةً ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ (١١). وقد رواه مسلم وأصحاب السنن من طرق عن عباد بن الصامت عن النبي ﷺ ولفظه: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جُلْدٌ مِائَةً وَتَغْرِيبٌ عَامٌ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جُلْدٌ مِائَةً وَالرَّجْمُ» (١٢) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذَانَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَادَّوْهُمَا﴾ أي واللذان يأتيان الفاحشة فآذوهما، قال ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبير وغيرهما: أي بالشتم والتعير والضرب بالنعال (١٣)، وكان الحكم كذلك، حتى نسخه الله بالجلد أو الرجم، وقال مجاهد: نزلت في الرجلين إذا فعلا - لا يكتفى (١٤)، وكأنه يريد اللواط. والله أعلم، وقد روى أهل السنن عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلٌ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ» (١٥).

وقوله: ﴿فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا﴾ أي أقبلما ونزعا عما كانا عليه، وصلحت أعمالهما وحسنت، ﴿فَاعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ أي لا تعنفوهما بكلام قبيح بعد ذلك، لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾. وقد ثبت في الصحيحين «إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدَهُمْ فَلْيُجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا» (١٦) أي ثم لا يعيرها بما صنعت بعد الحد الذي هو كفارة لما صنعت.

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧) وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَنْ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كَفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨)﴾

[قبول توبة العبد ما لم يفرغ]

يقول سبحانه وتعالى: إنما يتقبل الله التوبة ممن عمل السوء بجهالة ثم يتوب ولو قبل معاينة الملك الذي يقبض روحه، أي قبل الفرغرة. قال مجاهد وغير واحد: كل من عصى الله خطأ أو عمدًا فهو جاهل، حتى ينزع عن الذنب (١٧)، وقال قتادة عن أبي العالية أنه كان يحدث أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: كل ذنب أصابه عبد فهو بجهالة (١٨)، رواه ابن جرير. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن قتادة، قال: اجتمع أصحاب رسول

(١) أحمد: ٣١٧/٥ (٢) مسلم: ١٣١٦/٣ وأبو داود: ٥٧٠/٤ وتحفة الأحوذى: ٧٠٥/٤ والنسائي في الكبرى: ٢٧٠/٤ وابن ماجه: ٨٥٢/٢ (٣) الطبري: ٨٥/٨ (٤) الطبري: ٨٢/٨ (٥) أبو داود: ٦٠٧/٤ وتحفة الأحوذى: ٢١/٥ والنسائي في الكبرى: ٣٢٢/٤ وابن ماجه: ٨٥٦/٢ (٦) فتح الباري: ٤/٤٩١ ومسلم: ١٣٣٨/٣ (٧) الطبري: ٨٩/٨ (٨) الطبري: ٨٩/٨ (٩) عبد الرزاق: ١٥١/١ (١٠) الطبري: ٩٠/٨ (١١) الطبري: ٩٠/٨ (١٢) الطبري: ٩٤/٨

عَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّكُمْ كَانُمْ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ مَسِيرًا ﴿٢٢﴾

### [معنى إرث النساء كرها]

روى البخاري عن ابن عباس - **﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرثُوا النِّسَاءَ كَرهًا﴾** قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوجها، وإن شاءوا لم يزوجها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك: **﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرثُوا النِّسَاءَ كَرهًا﴾** (٧).

### [النهي عن الإضرار بالنساء]

وقوله: **﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾** أي لا تُضاروهن في العشرة، لتترك لك ما أصدقتها، أو بعضه، أو حقًا من حقوقها عليك، أو شيئًا من ذلك على وجه القهر لها والاضطهاد. وقوله: **﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾** قال ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب والشعبي والحسن البصري ومحمد بن سيرين وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة وعطاء الخراساني والضحاك وأبو قلابة وأبو صالح والسدي وزيد بن أسلم وسعيد بن أبي هلال: يعني بذلك الزنا. يعني إذا زنت فلك أن تسترجع منها الصداق الذي أعطيتها، وتضاجرها حتى تتركه لك، وتخالعها (٨)، كما قال تعالى في سورة البقرة: **﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾** الآية، وقال ابن عباس وعكرمة والضحاك: الفاحشة المبينة النشوز والعصيان (٩)، واختار ابن جرير أنه يعم ذلك كله: الزنا والعصيان، والنشوز وبذاء اللسان، وغير ذلك. يعني أن هذا كله يبيح مضاجرتها حتى تبرئه من حقها، أو بعضه، ويفارقها، وهذا جيد، والله أعلم.

### [الأمر بحسن عشرة النساء]

وقوله تعالى: **﴿وَعَايِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾** أي طيبوا أقوالكم لهن، وحسنوا أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم، كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: **﴿وَكُنْ مِثْلَ الَّذِي عَلَيْكَ بِالْمَعْرُوفِ﴾** وقال رسول الله ﷺ:

قريب (١). وقال الحسن البصري: **﴿ثُمَّ يَتُوبُكَ مِنْ قَرِيبٍ﴾**، مالم يغفر (٢). وقال عكرمة: الدنيا كلها قريب (٣). وروى الإمام أحمد عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ مَالَمَ يُغْرَغَرْ﴾** (٤) رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي: حسن قريب. ووقع في سنن ابن ماجه، عن عبدالله بن عمرو، وهو وهم، إنما هو عبدالله بن عمر بن الخطاب (٥). قال تعالى: **﴿فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** فأما متى وقع الإياس من الحياة، وعابن الملك، وحشرجت الروح في الحلق، وضاق بها الصدر، وبلغت الحلقوم، وغرغرت النفس صاعدة في الغلاصم، فلا توبة متقبلة حينئذ، ولات حين مناص، ولهذا قال: **﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ﴾** وهذا كما قال تعالى: **﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾** الآيتين، وكما حكم تعالى بعدم توبة أهل الأرض إذا عابنوا الشمس طالعة من مغربها، كما قال تعالى: **﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾** الآية.

وقوله: **﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَرَاءُ﴾** يعني أن الكافر إذا مات على كفره وشركه لا ينفعه ندمه ولا توبته، ولا يقبل منه فدية ولو بملء الأرض. قال ابن عباس وأبو العالية والربيع بن أنس **﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَرَاءُ﴾** قالوا: نزلت في أهل الشرك. وروى الإمام أحمد عن أسامة بن سلمان أن أبا ذر حدثهم أن رسول الله ﷺ، قال: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ، أَوْ يَغْفِرُ لِعَبْدِهِ، مَالَمَ يَقَعِ الْحِجَابُ﴾**. قيل: وما وقوع الحجاب؟ قال: **﴿أَنْ تَخْرُجَ النَّفْسُ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ﴾** (٦)، ولهذا قال الله تعالى: **﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** أي موجعا شديدا مقيما.

**﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرثُوا النِّسَاءَ كَرهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَايِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾** وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْهُنَّ إِحْدَثَهُنَّ وَقَطَّارًا فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ إِنَّهُ سَكِينًا ءَاتَاخُذُونَهُ بِهَتَّانِ وَإِنَّمَا تَحِبُّونَهُ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا

(١) الطبري: ٩٤/٨ (٢) الطبري: ٩٦/٨ (٣) الطبري: ٨/٩٤ (٤) أحمد: ١٣٢/٢ (٥) تحفة الأحوذني: ٥٢١/٩ وابن ماجه: ١٤٢٠/٢ (٦) أحمد: ١٧٤/٥ (٧) فتح الباري: ٨/٩٣ (٨) الطبري: ١١٥-١١٧/٨ (٩) الطبري: ١١٧/٨

أصدقت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية، وإن كان الرجل ليبتلئ بصدقة امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه، وحتى يقول: كَلَيْتَ إِلَيْكَ عَلَقَ الْقَرْبَةِ (٤)، ثم رواه الإمام أحمد وأهل السنن من طرق (٥)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وروى الحافظ أبو يعلى عن مسروق، قال: ركب عمر ابن الخطاب منبر رسول الله ﷺ ثم قال: أيها الناس، ما إكثاركم في صدق النساء. وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه والصدقات فيما بينهم أربعمائة درهم، فما دون ذلك، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها. فلا أعرفن ما زاد رجل في صدق امرأة على أربعمائة درهم. قال: ثم نزل، فاعترضته امرأة من قريش فقالت: يا أمير المؤمنين، نهيت الناس أن يزيدوا النساء صداقهم على أربعمائة درهم، قال: نعم، فقالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟ قال: وأي ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله يقول: ﴿وَأَتَيْتَهُمْ قِنْطَارًا﴾ الآية؟ قال: فقال: اللهم غفرًا، كل الناس أوقفه من عمر. ثم رجع فركب المنبر فقال: إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صداقهن على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب. قال أبو يعلى: وأظنه قال: فمن طابت نفسه فليفعل، إسناده جيد قوي.

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ أَيَّ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَ الصَّدَاقَ مِنَ الْمَرْأَةِ وَقَدْ أَفْضَيْتَ إِلَيْهَا وَأَفْضَتْ إِلَيْكَ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمِجَاهِدٌ وَالسُّدِّيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ: يَعْنِي بِذَلِكَ الْجَمَاعَ (٦) - وَقَدْ ثَبِتَ فِي الصَّحِيحِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ بَعْدَ فِرَاقِهِمَا مِنْ تَلَاعِنِهِمَا: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ. فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» ثَلَاثًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي؟ - يَعْنِي مَا أَصْدَقَهَا - قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ. إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيَّهَا فَهِيَ بِمَا اسْتَحَلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيَّهَا فَهِيَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا» (٧). ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ

«خَيْرِكُمْ خَيْرِكُمْ لِأَهْلِيهِ، وَأَنَا خَيْرِكُمْ لِأَهْلِي» (١) وكان من أخلاقه ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم، ويوسعهم نفقته، ويضاحك نساءه، حتى إنه كان يسابق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، يتودد إليها بذلك، قالت: سابقتني رسول الله ﷺ فسبقته، وذلك قبل أن أحمل اللحم، ثم سابقته بعد ما حملت اللحم فسبقني، فقال: «هَذِهِ بِتِلْكَ» (٢). ويجتمع نساؤه كل ليلة في بيت التي يبيت عندها رسول الله ﷺ، فيأكل معهن العشاء في بعض الأحيان، ثم تنصرف كل واحدة إلى منزلها، وكان ينام مع المرأة من نساته في شعار واحد، يضع عن كتفيه الرداء وينام بالإزار، وكان إذا صلى العشاء يدخل منزله، يسمر مع أهله قليلاً قبل أن ينام، يؤانسهم بذلك ﷺ. وقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسَّ أَنْ تَكْرَهُوهَا سَهِيًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ أي فعسى أن يكون صبركم مع إمسآككم لهن وكراهن، فيه خير كثير لكم في الدنيا والآخرة، كما قال ابن عباس في هذه الآية: هو أن يعطف عليها فيرزق منها ولدًا، ويكون في ذلك الولد خير كثير. وفي الحديث الصحيح: «لَا يَفْرَقُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ سَخَطَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» (٣).

#### [النهي عن استرداد الصداق]

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَأَتَيْتَهُمْ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ سَهِيًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا (٢١)﴾ أي إذا أراد أحدكم أن يفارق امرأة، ويستبدل مكانها غيرها، فلا يأخذن مما كان أصدق الأولى شيئًا، ولو كان قنطارًا من مال، وقد قدمنا في سورة آل عمران الكلام على القنطار بما فيه كفاية عن إعادته هنا.

وفي هذه الآية دلالة على جواز الإصداق بالمال الجزيل، وقد كان عمر بن الخطاب نهى عن كثرة الإصداق، ثم رجع عن ذلك، كما روى الإمام أحمد عن أبي العجفاء السلمي، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: ألا لا تغلوا في صداق النساء، فإنها لو كانت مكرومة في الدنيا، أو تقوى عند الله، كان أولاكم بها النبي ﷺ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نساته، ولا

(١) تحفة الأحوزي: ٣٩٤/١٠ (٢) أبو داود: ٦٦/٣ (٣)

مسلم: ١٠٩١/١ (٤) أحمد: ٤٠/١ (٥) أبو داود: ٥٨٢/٢

وتحفة الأحوزي: ٢٥٥/٤ والنسائي: ١١٧/٦ وابن ماجه: ١/

٦٠١ (٦) الطبري: ١٢٦/٨ (٧) فتح الباري: ٣٦٦/٩

ومسلم: ١١٣١/٢

سُورَةُ النِّسَاءِ

٨١

النِّسَاءِ

وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ سَبِّدَ لِرَوْحٍ مَكَانَ رَوْحٍ وَأَتَيْتَهُ  
 إِحْدَاهُنَّ فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذْ وَأَمِنَهُ شَيْئًا أَنَا خُذُونَهُ  
 بَهْتِنًا وَإِنَّمَا مَيْبِتًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى  
 بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا  
 غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ  
 النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا  
 وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ  
 وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ  
 الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ  
 وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ  
 وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمْ  
 اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ  
 فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ  
 مِن أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ  
 إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأُمَّهَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ  
 وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ  
 وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي  
 فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمْ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا  
 دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ  
 الَّذِينَ مِن أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ  
 سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ وَالنِّسَاءُ مِنَ  
 النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأَجَلَ لَكُمْ مَا  
 وَرَاءَ ذَلِكَ أَن تَسْتَعُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُخَصَّيْنَ عَنِ الْمُسْتَجِيرِينَ فَمَا  
 اسْتَمْتَمْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَتَأْوَنُوا مِنْهُنَّ قَرِيبَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ  
 فِيمَا وَضَعْتُمْ يَدَيْكُمْ بَعْدَ الرِّضَاةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا  
 حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾

وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ .

وقوله: ﴿وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ روي عن  
 ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير، أن المراد بذلك  
 العقد (٢١). وفي صحيح مسلم عن جابر في خطبة حجة  
 الوداع أن النبي ﷺ قال فيها: «وَأَسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا،  
 فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَأَسْتَحَلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةٍ  
 اللَّهُ» (٢٢).

**[تحريم زوجات الأب على الأبناء، وحكم من خالف ذلك]**

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ  
 النِّسَاءِ﴾ الآية، يحرم الله تعالى زوجات الآباء تكريمًا لهم،  
 وإعظامًا واحترامًا أن توطأ من بعده، حتى إنها لتحرم على  
 الابن بمجرد العقد عليها، وهذا أمر مجمع عليه.  
 وروى ابن جرير عن ابن عباس، قال: كان أهل  
 الجاهلية يحرمون ما حرم الله إلا امرأة الأب والجمع بين  
 الأختين، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ  
 مِنَ النِّسَاءِ﴾ ﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ (٢٣)، وهكذا  
 قال عطاء وقتادة (٢٤).

فهو حرام في هذه الأمة، مشبع غاية التبشع، ولهذا  
 قال تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾  
 وقال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطُنَ﴾  
 وقال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (٢٣)  
 فزاد ههنا ﴿وَمَقْتًا﴾ أي بغضًا أي هو أمر كبير في نفسه،  
 ويؤدي إلى مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامرأته، فإن  
 الغالب أن من تزوج بامرأة يبغض من كان زوجها قبله،  
 ولهذا حرمت أمهات المؤمنين على الأمة، لأنهن أمهات  
 لكونهن زوجات النبي ﷺ. وهو كالأب، بل حقه أعظم  
 من حق الآباء بالإجماع، بل حبه مقدم على حب النفوس  
 صلوات الله وسلامه عليه. وقال عطاء بن أبي رباح في  
 قوله: ﴿وَمَقْتًا﴾ أي يمقت الله عليه، ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ أي  
 وبسئ طريقًا لمن سلكه من الناس، فمن تعاطاه بعد هذا  
 فقد ارتد عن دينه، فيقتل، ويصير ماله فيئا لبيت المال.

كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن من طرق عن البراء بن  
 عازب، عن خاله أبي بردة - وفي رواية: ابن عمر، وفي  
 رواية: عن عمه - أنه بعثه رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج  
 امرأة أبيه من بعده أن يقتله ويأخذ ماله (٢٥).

(١) الطبري: ١٢٩/٨ (٢) مسلم: ٨٨٩/٢ (٣) الطبري: ٨/١٣٢  
 (٤) الطبري: ١٣٢٢/٨-١٣٤ (٥) أحمد: ٢٩٠/٤ وأبو  
 داود: ٦٠٩/٤ وتحفة الأحوذني: ٥٩٨/٤ والنسائي في الكبرى:  
 ٢٩٦/٤ وابن ماجه: ٨٦٩/٢

**[بيان المحرمات الأبديّة وغير الأبديّة]**

هذه الآية الكريمة هي آية تحريم المحارم من النسب، وما يتبعه من الرضاع، والمحارم بالصهر، كما روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: حرمت عليكم سبع نسبا وسبع صهرا، وقرا: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ الآية<sup>(١)</sup>، وروى الطبري عن ابن عباس قال: يحرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع، ثم قرا: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَكَلِّئَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾<sup>(٢)</sup> فهن النسب. وقوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِمَّنْ الرُّضَعَاءُ﴾ أي كما يحرم عليك أمك التي ولدتك، كذلك يحرم عليك أمك التي أرضعتك، ولهذا روى البخاري ومسلم في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرُّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ»، وفي لفظ لمسلم: «يُحَرِّمُ مِنَ الرُّضَاعَةِ مَا يُحَرِّمُ مِنَ النَّسَبِ»<sup>(٣)</sup>.

**[قدر ما يحرم من الرضاعة ومدتها]**

ولا يحرم أقل من خمس رضعات، لما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان فيما أنزل من القرآن، عشر رضعات معلومات يُحرّم، ثم نسخ بخمس معلومات، فتوفي النبي ﷺ وهن فيما يُقرأ من القرآن،<sup>(٤)</sup> وفي حديث سهلة بنت سهيل، أن رسول الله ﷺ أمرها أن ترضع سالما مولى أبي حذيفة خمس رضعات<sup>(٥)</sup>.

ثم ليعلم أنه لا بد أن تكون الرضاعة في سن الصغر دون الحولين. كما قدما الكلام على هذه المسألة في سورة البقرة عند قوله: ﴿يُرْضَعْنَ أَبْوَالَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَ الرُّضَاعَةَ﴾.

**[حرمة أمهات الزوجات وبناتهن]**

وقوله: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي رَبَّيْتُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ رِضَاعَتُهُنَّ عَلَيْكُمْ﴾، أما أم المرأة فإنها تحرم بمجرد العقد على ابنتها، سواء دخل بها أو لم يدخل، وأما الربيبة، وهي بنت المرأة، فلا تحرم بمجرد العقد على أمها حتى يدخل بها، فإن طلق الأم قبل الدخول بها جاز له أن يتزوج بنتها، ولهذا قال: ﴿وَرَبِّيبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي

حُجُورِكُمْ مِمَّنْ رِضَاعَتُهُنَّ عَلَيْكُمْ﴾ في تزويجهن، فهذا خاص بالربائب وحدهن.

**[الربيبة حرام سواء كانت في حجر الرجل أو لم تكن]**

وأما قوله تعالى: ﴿وَرَبِّيبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ فجمهور الأئمة على أن الربيبة حرام سواء كانت في حجر الرجل، أو لم تكن في حجره، قالوا: وهذا الخطاب خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتِكُمْ عَلَى الْإِعْلَانِ إِذْ أُرِدْنَ تَخَصُّصًا﴾. وفي الصحيحين أن أم حبيبة قالت: يا رسول الله، انكح אחتي بنت أبي سفيان، وفي لفظ لمسلم: عزة بنت أبي سفيان، قال: «أَوْ تُجَبِّينَ ذَلِكَ؟» قالت: نعم. لست لك بمخلية، وأحب من شاركني في خير אחتي، قال: «فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَجُزُّ لِي!». قالت: فإننا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة، قال: «بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ؟» قالت: نعم. قال: «إِنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِّيبَتِي فِي حُجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لَبِنْتُ أَخِي مِمَّنْ الرُّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ تُؤَيِّبُهُ، فَلَا تُعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»<sup>(٦)</sup> وفي رواية للبخاري: «إِنِّي لَوْ لَمْ أَتَزَوَّجْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ لِي»<sup>(٧)</sup>، فجعل المناط في التحريم مجرد تزويجه أم سلمة، وحكم بالتحريم لذلك.

**[تفسير الدخول]**

ومعنى قوله: ﴿اللَّاتِي دَخَلْتُمُوهُنَّ﴾ أي نكحتموهن، قاله ابن عباس وغير واحد<sup>(٨)</sup>. وقال ابن جريج عن عطاء: هو أن تهدي إليه فيكشف ويفتش ويجلس بين رجلها. قلت: رأيت إن فعل ذلك في بيت أهلها؟ قال: هو سواء، وحسبه، قد حرم ذلك عليه ابنتها<sup>(٩)</sup>.

**[تحريم زوجات الأبناء دون زوجات المتبنين]**

وقوله تعالى: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ أي وحرمت عليكم زوجات أبنائكم الذين ولدتموهم من أصلابكم، يحترز بذلك عن الأعداء الذين كانوا يتبنونهم في الجاهلية. كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا

(١) الطبري: ١٤٢/٨ (٢) الطبري: ١٤١/٨ (٣) فتح الباري:

٤٣/٩ ومسلم: ١٠٦٨/٢ (٤) مسلم: ١٠٧٥/٢ (٥) أبو

داود: ٥٥٠/٢ (٦) فتح الباري: ٦٤/٩ ومسلم: ١٠٧٣/٢

(٧) فتح الباري: ٦٢/٩ (٨) الطبري: ١٤٨/٨ (٩) الطبري:

رَوَّحْنَاكِهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي زَوْجِ أَدْعِيَابِهِمْ» الآية، وقال ابن جريج: سألت عطاء عن قوله: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾. قال: كنا نحدث - والله أعلم - أن النبي ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال المشركون بمكة في ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ونزلت ﴿وَمَا جَعَلْ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾، ونزلت ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن بن محمد: أن هؤلاء الآيات مبهمات ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمْ﴾ ﴿وَأَمَهْتُمْ نِسَائِكُمْ﴾، ثم قال: وروى عن طاوس وإبراهيم والزهري ومكحول، نحو ذلك. (قلت) معنى مبهمات أي عامة في المدخول بها وغير المدخول، فتحرم بمجرد العقد عليها، وهذا متفق عليه.

### [شبهة وجوابها]

فإن قيل: فمن أين تحرم امرأة ابنه من الرضاعة كما هو قول الجمهور، ومن الناس من يحكيه إجماعاً وليس من صلبه، فالجواب من قوله ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»<sup>(٢)</sup>.

### [تحريم الجمع بين الأختين في النكاح]

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ الآية. أي وحرّم عليكم الجمع بين الأختين معاً في التزويج، وكذا في ملك اليمين إلا ما كان منكم في جاهليّتكم فقد عفونا عن ذلك وغفرناه. فدل على أنه لا مشوية فيما يستقبل ولا استثناء فيما سلف، كما قال: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ فدل على أنهم لا يذوقون فيها الموت أبداً، وقد أجمع العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة قديماً وحديثاً على أنه يحرم الجمع بين الأختين في النكاح، ومن أسلم وتحتة أختان خيّر، فيمسك إحداهما ويطلق الأخرى لا محالة. روى الإمام أحمد عن الضحاك بن فيروز، عن أبيه، قال: أسلمت وعندي امرأتان أختان، فأمرني النبي ﷺ أن أطلق إحداهما<sup>(٣)</sup>.

### [تحريم المحصنات إلا إذا صرن ملك اليمين]

وقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي وحرّم عليكم من الأجنبية المحصنات، وهن المزوجات ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، يعني إلا ما

### [إحلال نكاح غير من ذكرن]

وقوله تعالى: ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ أي ما عدا من ذكرن من المحارم، هن لكم حلال، قاله عطاء وغيره<sup>(٤)</sup>. وقوله تعالى: ﴿أَنْ تَسْتَعُوا بِأَمْوَالِكُمْ مَحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ أي تحصلوا بأموالكم من الزوجات إلى أربع، أو السراري ما شئتم بالطريق الشرعي، ولهذا قال: ﴿مَحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾. وقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ أي كما تستمتعون بهن فآتوهن مهورهن في مقابلة ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ وكقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَتَيْنِ نِحْلَةً﴾، وكقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً﴾.

### [بيان متعة النساء وحرمتها]

وكان ابن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبيرة والسدي يقرءون: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً)<sup>(٥)</sup>، وقال مجاهد: نزلت في نكاح المتعة<sup>(٦)</sup>. والعمدة ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، قال: نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر<sup>(٧)</sup>. وفي صحيح مسلم عن الربيع بن سبرة بن

(١) الطبري: ١٤٩/٨ (٢) مسلم: ١٠٧٢/٢ (٣) أحمد: ٤/٢٣٢ (٤) أحمد: ٧٢/٣ (٥) تحفة الأحوذى: ٢٨٢/٤ (٦) النسائي في الكبرى: ٣٠٨/٣ (٧) الطبري: ١٥٣/٨ (٨) مسلم: ١٠٨٠/٢ (٩) الطبري: ١٧٢/٨ (١٠) الطبري: ٨/١٧٦-١٧٨ (١١) الطبري: ١٧٦/٨ (١٢) فتح الباري: ٩/٥٩٠ ومسلم: ١٠٢٧/٢



مَعْبُدِ الْجَهَنِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي كُنْتُ أَذْنُتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيَحْلِلْ سَبِيلَهُ، وَلَا تَأْخُذُوا بِمِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا»<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ معناه كقوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقْتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ الآية، أي إذا فرضت لها صداقاً فأبرأتك منه أو عن شيء منه، فلا جناح عليك ولا عليها في ذلك. وروى ابن جرير قال: زعم الحضرمي أن رجلاً كانوا يفرضون المهرا، ثم عسى أن يدرك أحدهم العسرة، فقال: ولا جناح عليكم أيها الناس فيما تراضيتم به من بعد الفريضة<sup>(٢)</sup>. يعني إن وضعت لك منه شيئاً فهو لك سائغ. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ مناسب ذكر هذين الوصفين بعد شرح هذه المحرمات.

﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفُوحَاتٍ وَلَا مُنْجَذَاتٍ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَلْيَنْصِفْ مَاعَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصِرُوا خَيْرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

﴿١٥﴾ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ الَّذِي بَدَأَ بَيْنَ الْبَنَاتِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْسِقُونَ

﴿١٦﴾ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

والمعروف أي وادفوا مهرهن بالمعروف، أي عن طيب نفس منكم، ولا تبخسوا منه شيئاً استهانة بهن لكونهن إماء مملوكات، وقوله تعالى: ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ أي عفاف عن الزنا، لا يتعاطينه، ولهذا قال: ﴿غَيْرَ مُسْفُوحَاتٍ﴾ وهن الزواني اللاتي لا يمنعن من أرادهن بالفاحشة - وقوله تعالى: ﴿وَلَا مُنْجَذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾، قال ابن عباس: المسافحات هن الزواني المعلنات<sup>(٣)</sup>، يعني الزواني اللاتي لا يمنعن من أرادهن بالفاحشة. و ﴿مُنْجَذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾ يعني أخلاء، وكذا روي عن أبي هريرة ومجاهد والشعبي والضحاك وعطاء الخراساني ويحيى بن أبي كثير ومقاتل بن حيان والسدي، قالوا: أخلاء<sup>(٤)</sup>.

### [على الأمة إذا زنت نصف عذاب الحرة]

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَلْيَنْصِفْ

يَقُولُ تَعَالَى: وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَي سَعَةَ وَقَدْرَةَ ﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ أَي الْحَرَائِرَ الْعَفَافَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ. ﴿فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ بَعْضِكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أَي فَتَزَوَّجُوا مِنَ الْإِمَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ اللَّاتِي يَمْلِكُهُنَّ الْمُؤْمِنُونَ، ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أَي هُوَ الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ وَسَرَائِرِهَا، وَإِنَّمَا لَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ الظَّاهِرُ مِنَ الْأُمُورِ؛ ثُمَّ قَالَ: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ السَّيِّدَ هُوَ وُلِيُّ أُمَّتِهِ، لَا تَزُوجُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَكَذَلِكَ هُوَ وُلِيُّ عَبْدِهِ، لَيْسَ لِعَبْدِهِ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلِيهِ فَهُوَ عَاهِرٌ»<sup>(٥)</sup> أَي زَانٍ. فَإِنْ كَانَ مَالِكُ الْأُمَّةِ امْرَأَةً زَوْجَهَا مِنْ يَزُوجُ الْمَرْأَةَ بِإِذْنِهَا لَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «لَا تُزَوَّجُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، وَلَا الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا، فَإِنَّ الرَّأْيَةَ هِيَ الَّتِي تُزَوَّجُ نَفْسَهَا»<sup>(٦)</sup> وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ

﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ بَعْضِكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾

﴿بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفُوحَاتٍ وَلَا مُنْجَذَاتٍ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَلْيَنْصِفْ مَاعَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصِرُوا خَيْرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

### [جواز نكاح الإماء إذا لم يستطع نكاح الحرائر]

يَقُولُ تَعَالَى: وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَي سَعَةَ وَقَدْرَةَ ﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ أَي الْحَرَائِرَ الْعَفَافَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ. ﴿فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ بَعْضِكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أَي فَتَزَوَّجُوا مِنَ الْإِمَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ اللَّاتِي يَمْلِكُهُنَّ الْمُؤْمِنُونَ، ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أَي هُوَ الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ وَسَرَائِرِهَا، وَإِنَّمَا لَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ الظَّاهِرُ مِنَ الْأُمُورِ؛ ثُمَّ قَالَ: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ السَّيِّدَ هُوَ وُلِيُّ أُمَّتِهِ، لَا تَزُوجُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَكَذَلِكَ هُوَ وُلِيُّ عَبْدِهِ، لَيْسَ لِعَبْدِهِ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلِيهِ فَهُوَ عَاهِرٌ»<sup>(٥)</sup> أَي زَانٍ. فَإِنْ كَانَ مَالِكُ الْأُمَّةِ امْرَأَةً زَوْجَهَا مِنْ يَزُوجُ الْمَرْأَةَ بِإِذْنِهَا لَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «لَا تُزَوَّجُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، وَلَا الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا، فَإِنَّ الرَّأْيَةَ هِيَ الَّتِي تُزَوَّجُ نَفْسَهَا»<sup>(٦)</sup> وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ

(١) مسلم: ١٠٢٥/٢ (٢) الطبري: ١٨٠/٨ (٣) أبو داود:

٥٦٣/٢ (٤) ابن ماجه: ٦٠٦/١ (٥) الطبري: ١٩٣/٨ (٦)

الطبري: ١٩٤/٨

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَحْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٦﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيه نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٢٧﴾ إِنْ جَحْتَبْتُمْ كَبَابًا مَا تَهْوَنَ عَنْهُ تُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٢٨﴾﴾

### [التهبي عن الكسب الحرام]

ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل، أي بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية كأنواع الربا والقمار، وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف الحيل، وإن ظهرت في غالب الحكم الشرعي مما يعلم الله أن متعاطيها إنما يريد الحيلة على الربا، حتى روى ابن جرير عن ابن عباس في الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقول: إن رضيته أخذته، وإلا رددته ورددت معه درهماً، قال: هو الذي قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾<sup>(٤)</sup> وقال علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس: لما أنزل الله ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ قال المسلمون: إن الله قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، والطعام هو أفضل أموالنا، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد، فكيف للناس؟ فانزل الله بعد ذلك ﴿يَسَّ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ﴾ الآية، وكذا قال قتادة، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَحْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ قرىء تجارة بالرفع وبال نصب وهو استثناء منقطع، كأنه يقول: لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال، ولكن المتاجر المشروعة التي تكون عن تراض من البائع والمشتري فافعلوها، وتسببوا بها في تحصيل الأموال، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾، وكقوله: ﴿لَا يَدْخُرُ فِيهَا الْمَوْتُ إِلَّا الْمَوْتَةُ الْأُولَى﴾. وقال مجاهد: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَحْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ بيعاً أو عطاء يعطيه أحد أحداً<sup>(٥)</sup>، ورواه ابن جرير.

### [خيار المجلس في البيع من تمام التراضي في

### التجارة]

ومن تمام التراضي إثبات خيار المجلس، كما ثبت في

(١) الطبري: ٢٠٢/٨ (٢) الطبري: ٢١٥/٨ (٣) الطبري: ٨/

٢١٦ (٤) الطبري: ٢١٧/٨ (٥) الطبري: ٢٢١/٨

نصف ما على الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ المراد بالإحصان هنا التزويج، لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَمِنْ فَتْيَتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ والله أعلم. والآية الكريمة سياقها كلها في الفتيات المؤمنات فتعين أن المراد بقوله: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾ أي تزوجن، كما فسره ابن عباس ومن تبعه<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿يُصَفُّ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ يدل على أن المراد من العذاب الذي يمكن تنصيفه وهو الجلد لا الرجم، والله أعلم. وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ أي إنما يباح نكاح الإماء بالشروط المتقدمة لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنا، وشق عليه الصبر عن الجماع، وعتت بسبب ذلك كله، فحينئذ يتزوج بالامة، وإن ترك تزوجها وجاهد نفسه في الكف عن الزنا فهو خير له لأنه إذا تزوجها جاء أولاده أرقاء لسيدها ولهذا قال: ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ يَسِّرَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ يُمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾

يخبر تعالى أنه يريد أن يبين لكم أيها المؤمنون ما أحل لكم وحرم عليكم مما تقدم ذكره في هذه السورة وغيرها، ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ يعني طرائقهم الحميدة واتباع شرائعه التي يحبها ويرضاها، ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي من الإثم والمحارم، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أي في شرعه وقدره وأفعاله وأقواله. وقوله: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ يُمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾ أي يريد أتباع الشياطين من اليهود والنصارى والزناة أن تميلوا عن الحق إلى الباطل ميلاً عظيماً ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ أي في شرائعه وأوامره ونواهيه وما يقدره لكم، ولهذا أباح الإماء بشروطه، كما قال مجاهد وغيره<sup>(٢)</sup> ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ فناسبه التخفيف لضعفه في نفسه وضعف عزمه وهيمته. وروى ابن أبي حاتم عن طاوس، ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ أي في أمر النساء<sup>(٣)</sup>. وقال وكيع: يذهب عقله عندهن.

نهيتم عنها، كفرنا عنكم صغائر الذنوب وأدخلناكم الجنة، ولهذا قال: ﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة، فلنذكر بعضًا منها، روى الإمام أحمد عن سلمان الفارسي، قال: قال لي النبي ﷺ: «أَتَدْرِي مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟» قلت: هو اليوم الذي جمع الله فيه أباكم، قال: «لَكِنْ أَذْرِي مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ، لَا يَتَطَهَّرُ الرَّجُلُ فَيُحْسِنُ طَهْرَهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْجُمُعَةَ فَيُنْصِتُ حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، مَا اجْتَنِبْتَ الْمُقْتَلَةَ»<sup>(٧)</sup>، وقد روى البخاري عن سلمان نحوه.

### [السبع الموبقات]

(تفسير هذه السبع) وذلك بما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبِقَاتِ». قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَالسُّخْرُ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّخْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»<sup>(٨)</sup>.

(حديث آخر فيه ذكر شهادة الزور): روى الإمام أحمد عن أنس بن مالك قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر، أو سئل عن الكبائر، فقال: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، وقال: «أَلَا أُتْبِكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قال: قول الزور - أو شهادة الزور - قال شعبة: أكبر ظني أنه قال: «شهادة الزور»<sup>(٩)</sup>. أخرجاه من حديث شعبة به<sup>(١٠)</sup>.

(حديث آخر) أخرجه الشيخان من حديث عبد الرحمن ابن أبي بكر عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ: «أَلَا أُتْبِكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قلنا: بلى يا رسول الله. قال: «الإشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وكان متكئا، فجلس فقال: «أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ» فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت<sup>(١١)</sup>.

(حديث آخر فيه ذكر قتل الولد) وهو ثابت في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول

- (١) فتح الباري: ٣٨٥/٤، ومسلم: ١١٦٣/٣ (٢) فتح الباري: ٣٩٠/٤ (٣) أحمد: ٢٠٣/٤، ٢٠٤ (٤) أبو داود: ٣٣٤ (٥) البخاري: ٥٧٧٨، ومسلم: ١٠٩ (٦) أحمد: ٣٣/٤ (٧) أحمد: ٤٣٩/٥ (٨) فتح الباري: ٤٦٢/٥، ومسلم: ٩٢/١ (٩) أحمد: ١٣١/٣ (١٠) فتح الباري: ٤١٩/١٠، ومسلم: ١/١ (١١) فتح الباري: ٣٠٩/٥، ومسلم: ٩١/١

الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «الْيَبَّاعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفَقَا»<sup>(١٢)</sup> وفي لفظ البخاري: «إِذَا تَبَاعَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفَقَا»<sup>(١٣)</sup>.

### [النهي عن قتل النفس والوعد عليه]

وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي بارتكاب محارم الله، وتعاطي معاصيه، وأكل أموالكم بينكم بالباطل ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ أي فيما أمركم به ونهاكم عنه. وروى الإمام أحمد عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال: لما بعثه النبي ﷺ، عام ذات السلاسل، قال: احتملت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيمنت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح، قال: فلما قدمت على رسول الله ﷺ، ذكرت ذلك له، فقال «يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ» قال: قلت: يا رسول الله، إني احتملت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فذكرت قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فتيمنت ثم صليت، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئا<sup>(١٤)</sup>، وهكذا رواه أبو داود<sup>(١٥)</sup>، وأورد ابن مردويه عند

هذه الآية الكريمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَيْدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ، يَجَأُ بِهَا بَطْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمْ قَسَمَهُ فِي يَدِهِ، يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ مُتَرَدٍّ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»، وهذا الحديث ثابت في الصحيحين<sup>(١٦)</sup>، وعن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١٧)</sup> وقد أخرجه الجماعة في كتبهم ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ أي ومن يتعاطى ما نهاه الله عنه معتديا فيه ظلما في تعاطيه أي عالما بتحريمه متجاسرا على انتهاكه ﴿سَوْفَ نُصَلِّيهُ نَارًا﴾ الآية، وهذا تهديد شديد ووعد أكيد، فليحذر منه كل عاقل لبيب ممن ألقى السمع وهو شهيد.

### [تكفر الصغائر إذا اجتنب الكبائر]

وقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ الآية، أي إذا اجتنبتم كبائر الآثام التي

الله، أي الذنب أعظم؟ وفي رواية: أكبر، قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ». قلت: ثم أي؟ قال: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ حَتِيَّةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قلت: ثم أي؟ قال: «أَنْ تَزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»<sup>(١)</sup> ثم قرأ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إلى قوله ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾.

(حديث آخر) عن عبد الله بن عمرو وفيه ذكر اليمين الغموس. روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: «أَكْبَرُ الْكِبَايِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوبُ الْوَالِدَيْنِ، - أَوْ قَتْلُ النَّفْسِ، شُعْبَةُ الشَّاكِ - وَالْيَمِينُ الْغُمُوسُ» رواه البخاري والترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup>.

(حديث آخر) عن عبد الله بن عمرو في التسبب إلى شتم الوالدين، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَايِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قالوا: وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ» وهكذا رواه مسلم<sup>(٣)</sup> وقال الترمذي: صحيح، وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>(٤)</sup>.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾<sup>(٣٢)</sup>

[النهي عن تمني ما فضل به غيره]

روى الإمام أحمد عن أم سلمة قالت: يارسول الله، يغزو الرجال ولا يغزو، ولنا نصف الميراث، فأنزل الله ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾<sup>(٥)</sup>. ورواه الترمذي<sup>(٦)</sup> وقوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ أي كل له جزء على عمله بحسبه إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر، هذا قول ابن جرير، وقيل: المراد بذلك في الميراث، أي كل يرث بحسبه، رواه الوابي عن ابن عباس، ثم أرشدهم إلى ما يصلحهم، فقال: ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي لا تمنوا ما فضل به بعضكم على بعض، فإن هذا أمر محتوم، والتمني لا يجدي شيئًا، ولكن سلوني من فضلي أعطكم، فإني كريم وهاب، ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي هو عليم بمن يستحق الدنيا فيعطيه منها، وبمن يستحق الفقر فيفقره، وعليم بمن يستحق الآخرة فيقيضه لأعمالها،

وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشُّهُوتَ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٣٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴿٣٨﴾ يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٣٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٤٠﴾ إِنْ جَحْتَبُوا كِبَايِرَ مَا نَهَوْا عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٤١﴾ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤٢﴾ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاتُوهُمْ نَصِيبتَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤٣﴾

وبمن يستحق الخذلان فيخذه عن تعاطي الخير وأسبابه، ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاتُوهُمْ نَصِيبتَهُمْ﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤٣﴾

قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وأبو صالح وقادة وزيد بن أسلم والسدي والضحاك ومقاتل بن حيان وغيرهم، في قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ أي ورثة<sup>(٧)</sup>، وعن ابن عباس في رواية: أي عصبه، قال ابن جرير: والعرب تسمي ابن العم مولى. قال: ويعني بقوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، من

(١) فتح الباري: ٣٥٠/٨، مسلم: ٩٠/١، (٢) أحمد: ٢٠١/٢، والبخاري: ٦٦٧٥ وتحفة الأحوذى: ٣٠٢١ والنسائي: ٦٣/٨، (٣) مسلم: ٩٠، (٤) البخاري: ٥٩٧٣، مسلم: ٦٤، (٥) أحمد: ٣٢٢/٦، تحفة الأحوذى: ٣٧٧، ٣٧٥/٨، (٦) الطبري: ٢٧١، ٢٧٠/٨، (٧)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٤

سُورَةُ النِّسَاءِ

الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ  
عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَتْ  
قَلْبَيْتُ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّتِي تَخَافُونَ  
شُرُوهُنَّ فِعْظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ  
وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا  
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ  
بَيْنِهِمَا فَاَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ  
يُرِيدُ أَنْ يَصْلِحَ حَايُوقِي اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا  
﴿٣٥﴾ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْعًا وَبِالْوَالِدَيْنِ  
إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ  
ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ  
وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنْ اللَّهُ لَا يُحِبُّ مَنْ  
كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ الَّذِينَ يَخْلُونَ بِأَمْرٍ  
وَأَمْرٍ مِنَ النَّاسِ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَاءً آتَاهُمُ اللَّهُ  
مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣٧﴾

﴿حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ﴾ وقال السدي وغيره: أي تحفظ  
زوجها في غيبته في نفسها وماله. وقوله: ﴿بِمَا حَفِظَ  
اللَّهُ﴾ أي المحفوظ من حفظه الله (٤). روى ابن جرير عن  
أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النِّسَاءِ امْرَأَةٌ  
إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غَيْبَتْ  
عَنْهَا حَفِظَتْكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ» قال: ثم قرأ رسول  
الله ﷺ هذه الآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ إلى  
آخرها (٥)، وروى الإمام أحمد أن عبد الرحمن بن عوف  
قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا،  
وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ  
لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ الْأَبْوَابِ شِئْتَ» (٦).

## [الشورز وعلاجه]

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّتِي تَخَافُونَ شُرُوهُنَّ﴾ أي والنساء

تركة والديه وأقربيه من الميراث، فتأويل الكلام: ولكل من  
أيها الناس جعلنا عصبه يرثونه مما ترك والداه وأقربوه من  
ميراثهم له. وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ  
فَقَاتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾ أي والذين تحالفتم بالآيمان المؤكدة  
أنتم وهم، فأتوهم نصيبهم من الميراث، كما وعدتموهم  
في الآيمان المغلظة، إن الله شاهد بينكم في تلك العهد  
والمعاقدات، وقد كان هذا في ابتداء الإسلام، ثم نسخ  
بعد ذلك وأمرنا أن يوفوا لمن عاقدوا، ولا ينشئوا بعد  
نزول هذه الآية معاقدة. روى البخاري عن ابن عباس:  
﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ قال: ورثة، ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ  
أَيْمَانُكُمْ﴾ كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث  
المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه، للاخوة التي آخى  
النبي ﷺ بينهم، فلما نزلت: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾  
نسخت، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فِقَاتُوهُمْ  
نَصِيْبَهُمْ﴾ من النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب  
الميراث، ويوصى له (١).

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ  
وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَتْ قَلْبَيْتُ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ  
بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّتِي تَخَافُونَ شُرُوهُنَّ فِعْظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي  
الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنْ  
اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ ﴿٣٤﴾

يقول تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ أي الرجل  
قيم على المرأة، وهو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها  
ومؤدبها إذا عوجت، ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾  
أي لأن الرجال أفضل من النساء، والرجل خير من  
المرأة، ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال، وكذلك  
الملك الأعظم لقوله ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ  
امْرَأَةٌ» رواه البخاري (٢) وكذا منصب القضاء وغير ذلك،  
﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ أي من المهور والنفقات  
والكُف التي أوجبها الله عليهم لهن في كتابه وسنة  
نبيه ﷺ، فالرجل أفضل من المرأة في نفسه، وله الفضل  
عليها والإفضال، فناسب أن يكون قيما عليها، كما قال  
الله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ الآية.

## [علامة المرأة الصالحة]

وقوله تعالى: ﴿فَأَلْصَقَتْ﴾ أي من النساء ﴿قَلْبَيْتُ﴾  
قال ابن عباس وغير واحد: يعني مطيعات لأزواجهن (٣)

(١) فتح الباري: ٩٦/٨ (٢) فتح الباري: ٧٣٢/٧ (٣)  
الطبري: ٢٩٤/٨ (٤) الطبري: ٢٩٥/٨ (٥) الطبري: ٨/٨  
٢٩٥ (٦) أحمد: ١٩١/١

كثيراً تهديد للرجال إذا بغوا على النساء من غير سبب، فإن الله العلي الكبير وليهن، وهو يتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن.

﴿وَأَنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْشُرُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ. وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا

حَبِيرًا ﴿٣٥﴾

### [تحكيم حكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين]

ذكر الحال الأول وهو إذا كان النفور والنشوز من الزوجة. ثم ذكر الحال الثاني وهو إذا كان النفور من الزوجين، فقال تعالى: ﴿وَأَنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْشُرُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ. وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ وقال الفقهاء: إذا وقع الشقاق بين الزوجين، أسكنهما الحاكم إلى جنب ثقة ينظر في أمرهما، ويمنع الظالم منهما من الظلم، فإن تفاقم أمرهما وطالت خصومتها، بعث الحاكم ثقة من أهل المرأة، وثقة من قوم الرجل، ليجتمعا، فينظرا في أمرهما، ويفعلا ما فيه المصلحة مما يريانه من التفريق أو التوفيق، وتشوف الشارع إلى التوفيق، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أمر الله عز وجل أن يبعثوا رجلاً صالحاً من أهل الرجل، ورجلاً مثله من أهل المرأة، فينظران أيهما المسيء، فإن كان الرجل هو المسيء حجبا عنه امرأته، وقصروه على النفقة، وإن كانت المرأة هي المسيئة، قصروها على زوجها، ومنعوا النفقة، فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا، فأمرهما جائز، فإن رأيا أن يجمعا فرضي أحد الزوجين وكره ذلك الآخر، ثم مات أحدهما، فإن الذي رضي يرث الذي كره ولا يرث الكاره الراضي<sup>(١)</sup>، رواه ابن أبي حاتم وابن جرير، قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر: وأجمع العلماء على أن الحكمين إذا اختلف قولهما فلا عبرة بقول الآخر، وأجمعوا على أن قولهما نافذ في الجمع وإن لم يوكلهما الزوجان، واختلفوا هل ينفذ قولهما في التفرقة،

(١) تحفة الأحوذى: ٤/٣٢٣ (٢) فتح الباري: ٩/٢٠٥ (٣)

مسلم: ٢/١٠٥٩ (٤) الطبري: ٨/٣٠٢ (٥) الطبري: ٨/٣٠٢-٣٠٤

(٦) أبو داود: ٢/٦٠٦ والنسائي في الكبرى: ٥/٣٧٥ وابن ماجه: ١/٥٩٣ وأحمد: ٥/٣ (٧) مسلم: ٨/٨٨٦

(٨) الطبري: ٨/٣١٤ (٩) الطبري: ٨/٣١٦ (١٠) الطبري: ٨/٣٢٥

اللاتي تتخوفون أن ينشزن على أزواجهن، والنشوز هو الارتفاع، فالمرأة الناشز هي المرتفعة على زوجها، التاركة لأمره، المعرضة عنه، المبغضة له، فمتى ظهر له منها أمارات النشوز فليعضها وليخوفها عقاب الله في عصيانه، فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته، وحرم عليها معصيته، لما له عليها من الفضل والإفضال، وقد قال رسول الله ﷺ: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ تَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا مِنْ عِظْمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا»<sup>(١)</sup>، وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ عَلَيْهِ، لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»<sup>(٢)</sup>، ورواه مسلم، ولفظه: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»<sup>(٣)</sup>، ولهذا قال تعالى: ﴿وَأَلْفَاؤُكُمْ نَفَاؤُنَّ نَشُورُهُمْ نِعَاطُهُمْ﴾. وقوله: ﴿وَأَهْجُرُوهُمْ فِي أَنْصَابِهِ﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: الهجر هو أن لا يجامعها، ويضاجعها على فراشها ويوليها ظهره<sup>(٤)</sup>، وكذا قال غير واحد. وزاد آخرون منهم السدي والضحاك وعكرمة وابن عباس في رواية: ولا يكلمها مع ذلك ولا يحدثها<sup>(٥)</sup>. وفي السنن والمسند عن معاوية بن حيدة القشيري أنه قال: يا رسول الله، ما حق امرأة أحدنا؟ قال: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبَ وَجْهَ، وَلَا تَفْخِ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»<sup>(٦)</sup>. وقوله: ﴿وَأَضْرِبُوهُمْ﴾، أي إذا لم يرتدعن بالموعظة ولا بالهجران، فلکم أن تضربوهن ضرباً غير مبرح، كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، وَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»<sup>(٧)</sup> وكذا قال ابن عباس وغير واحد: ضرباً غير مبرح<sup>(٨)</sup>، قال الحسن البصري: يعني غير مؤثر<sup>(٩)</sup>.

### [لا سبيل على المرأة إذا أطاعت]

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ أي إذا أطاعت المرأة زوجها في جميع ما يريد منها مما أباحه الله له منها، فلا سبيل له عليها بعد ذلك، وليس له ضربها ولا هجرانها. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا

حيان وقادة<sup>(٥)</sup>، وقال مجاهد أيضاً في قوله: ﴿وَالْجَارِ الْكُتْبِ﴾ يعني الرفيق في السفر<sup>(٦)</sup>، وقد وردت الأحاديث بالوصايا بالجار، فنذكر بعضاً منها والله المستعان.

**(الحديث الأول)** روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «مَارَآلَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ»<sup>(٧)</sup> أخرجه في الصحيحين<sup>(٨)</sup>.

**(الحديث الثاني)** روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَارَآلَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ»<sup>(٩)</sup> وروى أبو داود والترمذي نحوه ثم قال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه<sup>(١٠)</sup>.

**(الحديث الثالث)** روى أحمد أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»<sup>(١١)</sup> ورواه الترمذي وقال حسن غريب<sup>(١٢)</sup>.

**(الحديث الرابع)** روى الإمام أحمد عن المقداد بن الأسود قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «مَا تَقُولُونَ فِي الزَّنَا؟» قالوا: حرام، حرمة الله ورسوله، فهو حرام إلى يوم القيامة، فقال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَزِيئَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أَيْسُرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزِيئَ بِامْرَأَةٍ جَارِهِ»، قال: «مَا تَقُولُونَ فِي السَّرْقَةِ؟» قالوا: حرمة الله ورسوله، فهي حرام، قال: «لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتِ أَيْسُرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ»<sup>(١٣)</sup> تفرد به أحمد، وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن مسعود: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ» قلت: ثم أي؟ قال: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قلت: ثم أي؟ قال: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»<sup>(١٤)</sup>.

**(الحديث الخامس)** روى الإمام أحمد عن عائشة، أنها

ثم حكى عن الجمهور أنه ينفذ قولهما فيها أيضاً من غير توكيل.

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْكُتْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ كَفُورًا ۝﴾<sup>(١٥)</sup>

**[الأمر بعبادة الله والإحسان إلى الوالدين والأقربين**

**وغيرهم]**

يأمر تبارك وتعالى بعبادته وحده لا شريك له، فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الآنات والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحده ولا يشركوا به شيئاً من مخلوقاته، كما قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل: «أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ يُعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، ثم قال: «أَتَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»<sup>(١٦)</sup> ثم أوصى بالإحسان إلى الوالدين، فإن الله سبحانه جعلهما سبباً لخروجك من العدم إلى الوجود، وكثيراً ما يقرن الله سبحانه بين عبادته والإحسان إلى الوالدين، كقوله: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ﴾، وكقوله: ﴿وَقَصِّنْ رَيْكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ۚ وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ ثم عطف على الإحسان إلى الوالدين الإحسان إلى القربات من الرجال والنساء، كما جاء في الحديث: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»<sup>(١٧)</sup>، ثم قال تعالى: ﴿وَالْيَتَامَىٰ﴾ وذلك لأنهم قد فقدوا من يقوم بمصالحهم، ومن ينفق عليهم، فأمر الله بالإحسان إليهم والحنو عليهم، ثم قال: ﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ وهم المحاويج من ذوي الحاجات الذين لا يجدون ما يقوم بكفائتهم، فأمر الله سبحانه بمساعدتهم بما تتم به كفائتهم، وتزول به ضرورتهم، وسيأتي الكلام على الفقير والمسكين في سورة براءة.

**[حق الجار]**

وقوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْكُتْبِ﴾ قال علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾، يعني الذي بينك وبينه قرابة<sup>(١٨)</sup>، ﴿وَالْجَارِ الْكُتْبِ﴾ الذي ليس بينك وبينه قرابة<sup>(١٩)</sup>، وكذا روي عن عكرمة ومجاهد وميمون بن مهران والضحاك وزيد بن أسلم ومقاتل بن

(١) فتح الباري: ١٣/٣٥٩ (٢) تحفة الأحوذى: ٣/٣٢٤ (٣) الطبري: ٨/٣٣٥ (٤) الطبري: ٨/٣٣٨ (٥) الطبري: ٨/٣٣٦، ٣٣٥ (٦) الطبري: ٨/٣٤١ (٧) أحمد: ٨٥/٢ (٨) فتح الباري: ١٠/٤٥٥ ومسلم: ٤/٢٠٢٥ (٩) أحمد: ٢/١٦٠ (١٠) أبو داود: ٥/٣٥٧ وتحفة الأحوذى: ٦/٧٣، ٧٢ (١١) أحمد: ٢/١٦٧ (١٢) تحفة الأحوذى: ٦/٧٥ (١٣) أحمد: ٦/٨ (١٤) فتح الباري: ٨/٣٥٠ ومسلم: ١/٩٠

شَقِيحًا ﴿٣٧﴾، وعن رجل من [بَلْهَجِيم]، قال: قلت: يا رسول الله، أوصني، قال: «إِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْأَرْزَارِ فَإِنَّ إِسْبَالَ الْأَرْزَارِ مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ»<sup>(٩)</sup>.

﴿الَّذِينَ يَبِخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِضَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَا دَا بَعَثْنَاهُمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَفْقَهُوا مَا زَكَّاهُمْ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهَيْبَةٍ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾

### [ذم البخل]

يقول تعالى ذمًا للذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به من بر الوالدين والإحسان إلى الأقارب، واليتامى، والمساكين، والجار ذي القربى، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل، وما ملكت أيمانكم من الأرقاء، ولا يدفعون حق الله فيها، ويأمرون الناس بالبخل أيضًا، وقد قال رسول الله ﷺ: «وَأَيُّ ذَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ»<sup>(١٠)</sup>. وقال: «إِيَّاكُمْ وَالشَّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»<sup>(١١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فالبخل جحود لنعمة الله عليه، لا تظهر عليه ولا تبين، لا في مأكله ولا في ملبسه ولا في إعطائه وبذله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴿٦﴾ وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَلِكَ لَشَهِيدٌ ﴿٧﴾﴾ أي بحاله وشماله ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴿٨﴾﴾ وقال ههنا: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ولهذا توعدهم بقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ والكفر هو الستر والتغطية، فالبخل يستر نعمة الله عليه ويكتمها ويجحدتها، فهو كافر لنعم الله عليه، وفي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَنْعَمَ نِعْمَةً عَلَىٰ عَبْدٍ أَحَبَّ أَنْ يَظْهَرَ أَتْرَهَا عَلَيْهِ»<sup>(١٢)</sup>، وقد حمل بعض السلف هذه الآية على بخل اليهود باظهار العلم الذي عندهم من صفة محمد ﷺ

(١) أحمد: ١٧٥/٦ والبخاري: ٦٠٢٠ (٢) النسائي في الكبرى: ٢٥٨/٤ (٣) أحمد: ١٣١/٤ (٤) النسائي في الكبرى: ٣٧٦/٥ (٥) مسلم: ٦٩٢/٢ (٦) مسلم: ١٧٨٤/٣ (٧) فتح الباري: ٢١٤/٥ ومسلم: ١٢٨٤/٣ (٨) الطبري: ٨/٣٥٠ (٩) أحمد: ٦٤/٥ (١٠) الأدب المفرد: ٨٣ (١١) أبو داود: ٣٢٤/٢ (١٢) الطبراني الكبير: ١٣٥/١٨

سألت رسول الله ﷺ فقالت: إن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إِلَىٰ أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا»، ورواه البخاري<sup>(١)</sup>. وسيأتي الكلام في سورة براءة، وبالله الثقة وعليه التكلان.

### [الأمر بالإحسان إلى المملوك]

وقوله تعالى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وصية بالأرقاء، لأن الرقيق ضعيف الحيلة، أسير في أيدي الناس، ولهذا ثبت أن رسول الله ﷺ جعل يوصي أمته في مرض الموت، يقول: «الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» فجعل يرددها حتى ما يفيض بها لسانه<sup>(٢)</sup>، وروى الإمام أحمد عن المقدم بن معد يكره، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ رَوْحَتَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ»<sup>(٣)</sup> ورواه النسائي<sup>(٤)</sup>، وإسناده صحيح، والله الحمد.

وعن عبد الله بن عمرو أنه قال لقهрман له: هل أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا. قال: فانطلق فأعطهم، فإن رسول الله ﷺ قال: «كَفَىٰ بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْسِبَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُمْ»<sup>(٥)</sup> ورواه مسلم. وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يَكْفُلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»<sup>(٦)</sup> ورواه مسلم أيضًا وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا أَتَىٰ أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيُّ حَرَّةٍ وَعِلَاجُهَا»<sup>(٧)</sup>، ولفظه للبخاري.

### [إن الله لا يحب المتكبرين]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾، أي مختالا في نفسه، معجبا متكبرا فخورا على الناس، يرى أنه خير منهم، فهو في نفسه كبير، وهو عند الله حقير، وعند الناس بغيض، قال مجاهد في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا﴾ يعني متكبرا ﴿فَخُورًا﴾ يعني يعد ما أعطي، وهو لا يشكر الله تعالى<sup>(٨)</sup> يعني يفخر على الناس بما أعطاه الله من نعمه، وهو قليل الشكر لله على ذلك، وروى ابن جرير عن عبد الله بن واقد أبي رجاء الهروي، قال: لا تجد سيء الملكة إلا وجدته مختالا فخورا، وتلا: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ الآية، ولا عاقا إلا وجدته جبارا شقيا، وتلا: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْ لِي جَبَارًا﴾



وكتمانهم ذلك، ولا شك أن الآية محتملة لذلك، والظاهر أن السياق في البخل بالمال، وإن كان البخل بالعلم داخلًا في ذلك بطريق الأولى، فإن سياق الكلام في الإنفاق على الأقارب والضعفاء، وكذلك الآية التي بعدها وهي قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُبْفِثُونَ أَفْوَاهَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ﴾ فإنه ذكر الممسكين المذمومين وهم البخلاء، ثم ذكر الباذلين المرائين الذين يقصدون بإعطائهم السمعة وأن يمدحوا بالكرم، ولا يريدون بذلك وجه الله، وفي حديث الثلاثة الذين هم أول من تسجر بهم النار وهم: العالم، والغازي، والمنفق المراءون بأعمالهم: «يَقُولُ صَاحِبُ الْمَالِ: مَا تَرَكْتُ مِنْ شَيْءٍ تُحِبُّ أَنْ تُبْفِثَ فِيهِ إِلَّا أَنْفَقْتُ فِي سَبِيلِكَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: كَذَبْتَ، إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ: حَوَادُّ، فَقَدْ قِيلَ» أي فقد أخذت جزاءك في الدنيا، وهو الذي أردت بفعلك<sup>(١)</sup>، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية، أي إنما حملهم على صنعهم هذا القبيح، وعدولهم عن فعل الطاعة على وجهها الشيطان، فإنه سول لهم وأملى لهم، وقارنهم، فحسن لهم الفباح،: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾. ثم قال تعالى: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ الآية، أي شيء يضرهم لو آمنوا بالله وسلكوا الطريق الحميدة، وعدلوا عن الرياء إلى الإخلاص والإيمان بالله ورجاء موعوده في الدار الآخرة لمن أحسن عملاً، وأنفقوا مما رزقهم الله في الوجوه التي يحبها الله ويرضاها، وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ أي وهو عليم بنياتهم الصالحة والفاسدة، وعليم بمن يستحق التوفيق منهم فيوقفه، ويلهمه رشده، ويُقيضه لعمل صالح يرضى به عنه، وبمن يستحق الخذلان والطرده عن الجنب الأعظم الإلهي الذي من طرده عن بابه، فقد خاب وخسر في الدنيا والآخرة، عيادًا بالله من ذلك.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> وَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا<sup>(٣)</sup> يَوْمَئِذٍ يُوَدِّعُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ سَأَلْنَا بِهِمُ الْأَرْضَ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا<sup>(٤)</sup>

### [لا يظلم الله مثقال ذرة]

يخبر تعالى أنه: لا يظلم عبداً من عباده يوم القيامة

### [هل يخفف العذاب عن المشركين]

وعن سعيد بن جبير في قوله: ﴿وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا﴾ فأما المشرك فيخفف عنه العذاب يوم القيامة ولا يخرج من النار أبداً، وقد استدل له بالحديث الصحيح أن العباس قال: يارسول الله، إن عمك أبا طالب كان يحوطك وينصرك، فهل نفعته بشيء؟ قال: «نعم هو في صحصحاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»<sup>(١)</sup> وقد يكون هذا خاصاً بأبي طالب من دون الكفار بدليل ما رواه أبو داود الطيالسي في مسنده: عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يُنَابُ عَلَيْهَا الرُّزْقُ فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ»<sup>(٢)</sup>

### [معنى الأجر العظيم]

وقال أبو هريرة وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والضحاك في قوله: ﴿وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾: يعني الجنة، نسأل الله رضاه والجنة، وروى ابن أبي حاتم عن أبي عثمان النهدي، قال: لم يكن أحد أكثر مجالسة مني لأبي هريرة، فقدم قبلي حاجاً وقدمت بعده، فإذا أهل

(١) النسائي: ٢٤/٦ (٢) فتح الباري: ٤١٣/١٣ ومسلم: ١/١٦٧

(٣) البخاري: ٣٨٨٣ و٦٢٠٨ ومسلم: ٢٠٩ (٤) مسند الطيالسي: ٤٧ ومسلم: ٢٨٠٨

سورة النساء

٨٥

سورة النساء

وَالَّذِينَ يُفْقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ  
 بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ  
 قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا  
 مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ  
 مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُمْضِعْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ  
 أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ  
 وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يُودُّ الَّذِينَ  
 كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ سَوَّى بِهِمُ الْأَرْضَ وَلَا يَكْتُمُونَ  
 اللَّهُ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ بَيِّنَاتٍ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ  
 وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا لِالْأَعَابِرِ  
 سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ  
 أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً  
 فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ  
 اللَّهَ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ أَلَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ  
 الْكُتُبِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾

ولكن اختلاف قال: فهات ما اختلف عليك من ذلك، قال  
 أسمع الله يقول: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا  
 كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ﴿٣٨﴾ وقال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ فقد  
 كتموا. فقال ابن عباس: أما قوله: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا  
 أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ﴿٣٨﴾ فإنهم لما رأوا يوم القيامة  
 أن الله لا يغفر إلا لأهل الإسلام، ويغفر الذنوب، ولا  
 يتعاضمه ذنب أن يغفره، ولا يغفر شركًا جحد المشركون،  
 فقالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ رجاء أن يغفر لهم، فحتم  
 الله على أفواههم، وتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا  
 يعملون، فعند ذلك ﴿يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ  
 سَوَّى بِهِمُ الْأَرْضَ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ ﴿٤٢﴾.

﴿بَيِّنَاتٍ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى  
 تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا لِالْأَعَابِرِ سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ  
 كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ

البصرة يأترون عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:  
 «إِنَّ اللَّهَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَةَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ» فقلت: ويحكم  
 ما كان أحد أكثر مجالسة مني لأبي هريرة، وما سمعت  
 منه هذا الحديث، فهممت أن أحقه فوجدته قد انطلق  
 حاجًا، فاطلقت إلى الحج أن ألقاه في هذا الحديث،  
 ورواه ابن أبي حاتم من طريق أخرى عن أبي عثمان قال:  
 قلت: يا أبا هريرة، سمعت إخواني بالبصرة يزعمون أنك  
 تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي  
 بِالْحَسَنَةِ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ» فقال أبو هريرة: والله بل  
 سمعت نبي الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي بِالْحَسَنَةِ أَلْفِي  
 أَلْفِ حَسَنَةٍ» ثم تلا هذه الآية: ﴿فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فِي  
 الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾.

[شهادة نبينا ﷺ على أمته يوم القيامة وتمني الكفار

الموت]

وقوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ  
 وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ ﴿٤١﴾ يقول تعالى مخبرًا عن  
 هول يوم القيامة وشدة أمره وشأنه، فكيف يكون الأمر  
 والحال يوم القيامة حين يحيى من كل أمة بشهيد، يعني  
 الأنبياء عليهم السلام، كما قال تعالى: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ  
 بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكُتُبُ وَجِئَ بِالْبَيِّنَاتِ وَالشُّهَدَاءِ﴾ الآية؛  
 وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبِّئُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ  
 أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية، وروى البخاري عن عبد الله بن مسعود،  
 قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ» قلت: يا رسول  
 الله! اقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: «نَعَمْ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ  
 أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فقرأت سورة النساء حَتَّى آتَيْتُ إِلَى هَذِهِ  
 الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى  
 هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ ﴿٤١﴾ فقال: «حَسْبُكَ الْآنَ» فإذا عيناه  
 تذرَفان (١). وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا  
 الرَّسُولَ لَوْ سَوَّى بِهِمُ الْأَرْضَ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ ﴿٤٢﴾ أي لو  
 انشقت وبلغتهم مما يرون من أهوال الموقف وما يحل بهم  
 من الحزني والفضيحة والتوبيخ، كقوله: ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا  
 قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ الآية، وقوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ إخبار  
 عنهم بأنهم يعترفون بجميع ما فعلوه، ولا يكتُمون منه  
 شيئًا. وروى عبدالرزاق عن سعيد بن جبير، قال: جاء  
 رجل إلى ابن عباس فقال: أشياء تختلف علي في القرآن،  
 قال: ما هو؟ أشك في القرآن؟ قال: ليس هو بالشك،

نَقُولُونَ ﴿ هذا أحسن ما يقال في حد السكران أنه الذي لا يدري ما يقول، فإن المخمور فيه تخليط في القراءة وعدم تدبره وخشوعه فيها. وقد روى الإمام أحمد عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيُصْرِفْ فَلْيَنْتَبِهْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقُولُ»<sup>(٨)</sup> انفراد بإخراجه البخاري دون مسلم<sup>(٩)</sup>، ورواه هو والنسائي<sup>(١٠)</sup>، وفي بعض ألفاظ الحديث: «فَلَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِفُ فَيَسْبُ نَفْسَهُ»<sup>(١١)</sup> وقوله: «وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا»<sup>(١٢)</sup> روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: «وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا»<sup>(١٣)</sup> قال: لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل، قال: تمر به مرًا، ولا تجلس<sup>(١٤)</sup>، ثم قال: وروى عن عبد الله بن مسعود، وأنس، وأبي عبيدة، وسعيد بن المسيب، وأبي الضحى، وعطاء، ومجاهد، ومسروق، وإبراهيم النخعي، وزيد بن أسلم، وأبي مالك، وعمرو بن دينار، والحكم بن عتيبة، وعكرمة، والحسن البصري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابن شهاب، وفتادة نحو ذلك<sup>(١٥)</sup>، وروى ابن جرير عن يزيد بن أبي حبيب، عن قول الله عز وجل: «وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ»<sup>(١٦)</sup> أن رجالًا من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، فكانت تصيبهم جنابة ولا ماء عندهم، فيريدون الماء ولا يجدون مرًا إلا في المسجد، فأنزل الله: «وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ»<sup>(١٧)</sup> ويشهد لصحة ما قاله يزيد ابن أبي حبيب رحمه الله، ما ثبت في صحيح البخاري: أن رسول الله ﷺ قال: «سُدُّوا كُلَّ حَوْجَةٍ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا حَوْجَةَ أَبِي بَكْرٍ»<sup>(١٨)</sup> وهذا قاله في آخر حياته ﷺ، علما منه أن أبا بكر رضي الله عنه سيلي الأمر بعده، ويحتاج إلى الدخول في المسجد كثيرا للأمر المهمة فيما يصلح للمسلمين، فأمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد، إلا بابه رضي الله عنه، ومن زوى: «إلا باب علي»، كما وقع

لَمَسَّمُ الْإِنْسَاءِ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِهِمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا ﴿٤٣﴾

**[النهى عن اقتراب الصلاة في حال السكر والجنابة]**

ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن فعل الصلاة في حال السكر الذي لا يدري معه المصلي ما يقول، وعن قربان ومحالها - التي هي المساجد - للجنب، إلا أن يكون مجتازًا من باب إلى باب من غير مكث، وقد كان هذا قبل تحريم الخمر، كما دل عليه الحديث الذي ذكرناه في سورة البقرة عند قوله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ» الآية. فإن رسول الله ﷺ تلاها على عمر، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا. فلما نزلت هذه الآية تلاها عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا. فكانوا لا يشربون الخمر في أوقات الصلوات، فلما نزل قوله: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا آفَئِرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَهْوَءُ وَالْأَنْكَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾» إلى قوله تعالى: «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوُونَ» فقال عمر: انتهينا انتهينا<sup>(١)</sup>. وفي رواية: فنزلت الآية التي في النساء: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ» فكان منادي رسول الله ﷺ إذا قامت الصلاة ينادي: أن لا يقربن الصلاة سكران<sup>(٢)</sup>، لفظ أبي داود.

وذكروا في سبب نزول هذه الآية ما رواه ابن أبي حاتم: عن سعد قال: نزلت في أربع آيات، صنع رجل من الأنصار طعامًا فدعا أناسًا من المهاجرين وأناسًا من الأنصار، فأكلنا وشربنا حتى سكرنا، ثم افتخرنا، فرفع رجل لحي بغير ففزر به أنف سعد، فكان سعد مفزور الأنف، وذلك قبل تحريم الخمر، فنزلت: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى»<sup>(٣)</sup> الآية، والحديث بطوله عند مسلم<sup>(٤)</sup>، ورواه أهل السنن إلا ابن ماجه<sup>(٥)</sup>.

**(سبب آخر)** روى ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب، قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعامًا فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة فقدموا فلانًا، قال: فقرأ: قل يا أيها الكافرون ما أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ»<sup>(٦)</sup> هكذا رواه ابن أبي حاتم، وكذا رواه الترمذي<sup>(٧)</sup>، وقال: حسن صحيح. وقوله: «حَتَّى تَعْلَمُوا مَا

(١) أحمد: ٥٣/١ (٢) أبو داود: ٨٠/٤ (٣) مسند الطيالسي: ٢٨ (٤) مسلم: ١٨٧٨/٤ (٥) أبو داود: ١٧٧٣ وتحفة الأحوذني: ٤٦٦/٨ والنسائي في الكبرى: ٣٤٨/٦ (٦) الطبري: ٣٧٨/٨ (٧) تحفة الأحوذني: ٣٨٠/٨ (٨) أحمد: ٢١٥/٣ (٩) فتح الباري: ٣٧٧/١ (١٠) النسائي: ٢١٥/١ (١١) فتح الباري: ٣٧٥/١ (١٢) الطبري: ٣٨٢/٨ (١٣) الطبري: ٣٨٤-٣٨١/٨ (١٤) الطبري: ٣٨٤/٨ (١٥) فتح الباري: ٦٦٥/١

عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ»<sup>(٦)</sup> فخصص الطهورية بالتراب، في مقام الامتنان، فلو كان غيره يقوم مقامه لذكره معه، والطيب ههنا قيل: الحلال، وقيل: الذي ليس بنجس، كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن، إلا ابن ماجه عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ طَهُورٌ الْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ حِجَجٍ، فَإِذَا وَجَدَهُ فَلْيُمِسَّهُ بِشْرَتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ»<sup>(٧)</sup> وقال الترمذي: حسن صحيح، وقوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ التيمم بدل عن الوضوء في التطهر به، لا أنه بدل منه في جميع أعضائه، بل يكفي مسح الوجه واليدين فقط بالإجماع، والصحيح أنه يكفي له مسح الوجه والكفين بضربة واحدة. روى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن أبزي، أن رجلاً أتى عمر، فقال: إني أجنبت فلم أجد ماء، فقال عمر: لا تصل، فقال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين! إذ أنا وأنت في سرية فأجنبتنا فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعتك في التراب فضليت، فلما أتينا النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ» وضرب النبي ﷺ بيده الأرض، ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه<sup>(٨)</sup> وهذه الأمة مختصة بمشروعية التيمم، دون سائر الأمم، كما ثبت في الصحيحين، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْطَيْتُ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ» وفي لفظ: «فَعِنْدَهُ طَهُورٌ وَمَسْجِدُهُ، وَأَجَلْتُ لِي الْعَنَائِمُ وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ، وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»<sup>(٩)</sup> وتقدم في حديث حذيفة عند مسلم «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ، جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ مَسْجِدًا، وَتُرْبَتُهَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ»<sup>(١٠)</sup> وقال تعالى في هذه الآية الكريمة:

(١) مسلم: ٢٤٥/١ (٢) مسلم: ٢٤٥/١ (٣) الطبري: ٨/٣٩٢ (٤) الطبري: ٨/٣٩٢، ٣٩٢ (٥) فتح الباري: ١/٥٤٥ ومسلم: ٤٧٤/١ (٦) مسلم: ٣٧١/١ (٧) أحمد: ١٨٠/٥ وأبو داود: ٢٣٥/١ وتحفة الأحوذى: ٣٨٨/١ والنسائي: ١/١٧١ (٨) أحمد: ٤/٢٦٥ (٩) فتح الباري: ١/٥١٩ ومسلم: ٣٧٠/١ (١٠) مسلم: ٣٧١/١

في بعض السنن فهو خطأ، والصواب ما ثبت في الصحيح. وقد ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «تَأْوِيلُنِي الْخُمْرَةُ مِنْ الْمَسْجِدِ» فقلت: إني حائض، فقال: «إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»<sup>(١١)</sup> وله عن أبي هريرة مثله<sup>(١٢)</sup>، ففيه دلالة على جواز مرور الحائض في المسجد، والنساء في معناها، والله أعلم.

### إبيان التيمم

وقوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أما المرض المبيح للتيمم، فهو الذي يخاف معه من استعمال الماء، فوات عضو أو شبيهه أو تطويل البرء، ومن العلماء من جوز التيمم بمجرد المرض، لعموم الآية، والسفر معروف، ولا فرق فيه بين الطويل والقصير، وقوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ الغائط: هو المكان المظلمن من الأرض، كنى بذلك عن التغوط، وهو الحدث الأصغر، وأما قوله: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ففقرى (لمستم) و(لامستم)، وهو كناية عن الجماع، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَوَضَعْنَ مَا فَرَضْتُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا اللَّيْنُ عَآمُونَ إِذَا نَكَحَتِ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدْوٍ تَعْدُوْنَهَا﴾ روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، في قوله: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ قال: الجماع<sup>(١٣)</sup>. وروى عن علي وأبي بن كعب ومجاهد وطاوس والحسن وعبيد بن عمير وسعيد بن جبيرة والشعبي وقاتدة ومقاتل بن حيان، نحو ذلك<sup>(١٤)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ وفي الصحيحين من حديث عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم، فقال: «يَا فُلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟» قال: بلى، يا رسول الله! ولكن أصابتني جنابة ولا ماء، قال: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ»<sup>(١٥)</sup> والتيمم في اللغة هو القصد، تقول العرب: تيممك الله بحفظه، أي قصدك والصعيد هو التراب فقط، لقوله تعالى: ﴿تَقْصِبْ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ أي تراباً أملس طيباً، ولما ثبت في صحيح مسلم، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «فُضِّلْنَا

﴿وَأَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ (٤٥)  
 مِنَ الَّذِينَ هَادُوا وَمِحْرَفُونَ أَلَكُمُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ  
 سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ وَرَدَعْنَا لِيًّا يَا لَيْسِنَهُمْ  
 وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا  
 لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَئِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرْهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ  
 إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَلِئِن كُنتُمْ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا  
 مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا  
 عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَسْحَبَ السَّيِّئَاتِ وَكَانَ أَمْرُ  
 اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ  
 ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا  
 ﴿٤٨﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ بِاللَّهِ يَزُكُّونَ مِنْ يَشَاءُ  
 وَلَا يَظْلَمُونَ قِتِيلًا ﴿٤٩﴾ أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ  
 وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا  
 مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَيَاتِ وَالطَّاعُوتِ وَيَقُولُونَ  
 لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّوْا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾

عما أنزل الله على رسوله، ويتركون ما بأيديهم من العلم عن الأنبياء الأولين في صفة محمد ﷺ، ليشتروا به ثمنًا قليلاً من حطام الدنيا، «وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ» أي يودون لو تكفرون بما أنزل عليكم أيها المؤمنون، وتركون ما أنتم عليه من الهدى والعلم النافع، «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ» أي هو يعلم بهم ويحذرهم منهم، «وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا» أي كفى به وليًا لمن لجأ إليه ونصيرًا لمن استنصره. ثم قال تعالى: «مِنَ الَّذِينَ هَادُوا» «من» في هذا لبيان الجنس كقوله: «فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ»، وقوله: «بِحِرْفُونَ أَلَكُمُ عَنْ مَوَاضِعِهِ» أي يتأولون الكلام على غير تأويله، ويفسرونه بغير مراد الله عز وجل قصدًا منهم وافتراء «وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا» أي يقولون: سمعنا ما قلته يا محمد ولا نطيعك فيه، هكذا فسره مجاهد وابن زيد<sup>(٣٢)</sup>، وهو المراد، وهذا أبلغ في

(١) فتح الباري: ٥١٤/١ (٢) فتح الباري: ٢٤/٧ ١٨٠/١٢ ومسلم: ٢٧٩/١ (٣) الطبري: ٤٣٣/٨

﴿فَأَسْخُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ أي ومن عفوه عنكم وغفرانه لكم أن شرع التيمم، وأباح لكم فعل الصلاة به إذا فقدتم الماء، توسعة عليكم ورخصة لكم، وذلك أن هذه الآية الكريمة فيها تنزيه الصلاة، أن تفعل على هيئة ناقصة، من سكرٍ حتى يصحو المكلف ويعقل ما يقول، أو جنابة حتى يغتسل، أو حدث حتى يتوضأ، إلا أن يكون مريضًا أو عادماً للماء، فإن الله عز وجل قد أرحص في التيمم، والحالة هذه، رحمة بعباده ورافة بهم، وتوسعة عليهم، والله الحمد والمنة.

**(ذكر سبب نزول مشروعية التيمم)** روى البخاري عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش، انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة، أقامت برسول الله ﷺ وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء؟ فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: حبست رسول الله ﷺ والناس، وليسوا على ماء وليس معهم ماء؟ قالت عائشة: فعاتبني أبو بكر، وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي، ولا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم، فقيموا. فقال أسيد بن الحضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته<sup>(١)</sup>، وقد رواه البخاري ومسلم<sup>(٢)</sup>.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَلَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ (٤٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا وَمِحْرَفُونَ أَلَكُمُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ وَرَدَعْنَا لِيًّا يَا لَيْسِنَهُمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَئِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرْهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾

[دم اليهود على اختيارهم الضلالة وتحريف الكلم والعصيان ولي الألسن والظعن في الدين]  
 يخبر تعالى عن اليهود - عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة - أنهم يشترون الضلالة بالهدى، ويعرضون

كفرهم وعنادهم، وأنهم يتولون عن كتاب الله بعدما عقلوه

وهم يعلمون ما عليهم في ذلك من الإثم والعقوبة، وقوله: ﴿وَأَسْمِعْ عَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ أي اسمع ما نقول، لا سمعت، رواه الضحاک عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، وهذا استهزاء منهم واستهتار، عليهم لعنة الله، ﴿وَرَاعِنَا لِيَأْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي أَلْدِينِ﴾ أي يوهمون أنهم يقولون: راعنا سمعك بقولهم: راعنا، وإنما يريدون الرعونة بسبهم النبي، وقد تقدم الكلام في هذا عند قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا آنظُرْنَا﴾ ولهذا قال تعالى عن هؤلاء اليهود الذين يريدون بكلامهم خلاف ما يظهرونه: ﴿لِيَأْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي أَلْدِينِ﴾، يعني بسبهم النبي ﷺ، ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمِعْ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي قلوبهم مطرودة عن الخير مبعدة منه، فلا يدخلها من الإيمان شيء نافع لهم. وقد تقدم الكلام على قوله تعالى: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ والمقصود أنهم لا يؤمنون إيمانًا نافعًا.

[إسلام كعب الأبحار عند سماعه هذه الآية]

وقد ذكر أن كعب الأبحار أسلم حين سمع هذه الآية. روى ابن جرير عن عيسى بن المغيرة، قال: تذاكرنا عند إبراهيم إسلام كعب، فقال: أسلم كعب زمان عمر، أقبل وهو يريد بيت المقدس، فمر على المدينة، فخرج إليه عمر، فقال: يا كعب! أسلم. فقال: ألتسم تقرأون في كتابكم ﴿سُئِلَ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ﴾ إلى ﴿أَنْفَرًا﴾ وأنا قد حملت التوراة، قال: فتركه عمر، ثم خرج حتى انتهى إلى حمص، فسمع رجلاً من أهلها حزينا وهو يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْوِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَيْهِمْ آدْبَارَهَا﴾ الآية، قال كعب: [يا رب آمنت] يا رب أسلمت مخافة أن تصيبه هذه الآية، ثم رجع فأتى أهله في اليمن، ثم جاء بهم مسلمين<sup>(٤)</sup>. وقوله: ﴿أَوْ تَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَعْصَابَ السَّبْتِ﴾ يعني الذين اعتدوا في سبهم بالحيلة على الاصطياد، وقد مسخوا قرده وخنازير، وسيأتي بسط قصتهم في سورة الأعراف. وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ أي إذا أمر بأمر فإنه لا يخالف ولا يمانع.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْوِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَيْهِمْ آدْبَارَهَا كَمَا لَعْنَا أَعْصَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾<sup>(٤٧)</sup> إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ فَقْدَرٌ أَعِزٌّ

[لا يغفر الشرك أبداً إلا بالتوبة]

ثم أخبر تعالى أنه ﴿لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾. أي لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به، ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾، أي من الذنوب ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾، أي من عباده. روى الإمام أحمد عن أبي ذر عن رسول الله ﷺ، قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا عَبْدِي مَا عَبْدْتَنِي وَرَجَوْتَنِي، فَإِنِّي غَافِرٌ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ، يَا عَبْدِي إِنَّكَ إِذَا لَقَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً مَا لَمْ تُشْرِكْ بِي، لَقَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً﴾<sup>(٥)</sup> تفرد به أحمد من هذا الوجه.

إِنَّمَا عَظِيمًا

روى الإمام أحمد عن أبي ذر قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وَأَنْ زَنْتَ وَإِنْ سَرَقْتَ». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وَأَنْ زَنْتَ وَإِنْ سَرَقْتَ ثَلَاثًا»، ثم قال في الرابعة: «عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ»، قال: فخرج أبو ذر وهو يجز

يقول تعالى أمراً أهل الكتاب بالإيمان بما نزل على عبده وأرسوله محمد ﷺ من الكتاب العظيم الذي فيه تصديق الأخبار التي بأيديهم من البشارات، ومتهدداً لهم أن يفعلوا بقوله: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ نَطْوِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَيْهِمْ آدْبَارَهَا﴾. قال العوفي عن ابن عباس: وطمسها: أن تعمي ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَيْهِمْ آدْبَارَهَا﴾ يقول: نجعل وجوههم من قبل أفتيتهم، فيمشون القهقري، ونجعل لأحدهم عينين من قفاه<sup>(٦)</sup>، وكذا قال قتادة وعطية العوفي<sup>(٧)</sup>، وهذا أبلغ في العقوبة والنكال، وهو مثل ضربه الله لهم في صرفهم عن الحق وردهم إلى الباطل، ورجوعهم عن المحجة البيضاء إلى سُبُل الضلالة، يُهرعون ويمشون القهقري على أدبارهم، وهذا كما قال بعضهم في قوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَنْفِهِمْ غَلِيظًا فَهِيَ إِلَيْكَ آدْبَانِ فَهُمْ مُمْمَحُونَ﴾<sup>(٨)</sup> وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا ﴿الآية: إن هذا مثل ضربه الله لهم في

(١) الطبري: ٤٣٤/٨ (٢) الطبري: ٤٤٠/٨ (٣) الطبري: ٨/٨

٤٤١ (٤) الطبري: ٤٤٦/٨ (٥) أحمد: ١٥٤/٥

إزاره وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر، وكان أبو ذر يحدث بهذا بعد ويقول: وإن رغم أنف أبي ذر<sup>(١)</sup>. أخرجاه من حديث حسين به<sup>(٢)</sup>.

وروى البرار عن ابن عمر: قال: كنا ننسك عن الاستغفار لأهل الكباثر حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وقال: «أَخْرَجْتُ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَاثِرِ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ كقوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ وثبت في الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ»<sup>(٤)</sup> وذكر تمام الحديث.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ بِلِ اللَّهِ بِرِيٍّ مِنْ يَشَاءَ وَلَا يُظَلِّمُونَ فِتْنًا﴾<sup>(٥)</sup> أَنْظَرَ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبَ وَكَفَىٰ بِهِ

﴿إِثْمًا مُّبِينًا﴾<sup>(٦)</sup> أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾<sup>(٧)</sup> أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾<sup>(٨)</sup> أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾<sup>(٩)</sup> فَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾<sup>(١٠)</sup>

**إذم اليهود ولعنهم على تزكيتهم أنفسهم وإيمانهم بالجبت والطاغوت وقلبهم الهداية والإيمان]**

قال الحسن وقتادة: نزلت هذه الآية وهي قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ في اليهود والنصارى حين قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه<sup>(٥)</sup> وقال ابن زيد: نزلت في قولهم: ﴿عَنْ أَسْبَابِ اللَّهِ وَأَجْنَزَتِهِ﴾، وفي قولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرًا﴾<sup>(٦)</sup>، ولهذا قال تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ يَبْزُكِي مَنْ يَشَاءُ﴾ أي المرجع في ذلك إلى الله عز وجل لأنه أعلم بحقائق الأمور وغوامضها، ثم قال تعالى: ﴿وَلَا يُظَلِّمُونَ فِتْنًا﴾ أي ولا يترك لأحد من الأجر ما يوازن مقدار الفتن، قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وعطاء والحسن وقتادة وغير واحد من السلف: هو ما يكون في شق النواة<sup>(٧)</sup>. وقوله: ﴿أَنْظَرَ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبَ﴾ أي في تزكيتهم أنفسهم ودعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرًا﴾، وقولهم: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ واتكالمهم على أعمال آبائهم الصالحة، وقد حكم الله أن أعمال الآباء لا تجزي عن الأبناء شيئاً في قوله: ﴿وَلَيْتَ

**[لعنة الله على اليهود لاستنصارهم بالمشركين]**

وهذا لعن لهم وإخبار بأنهم لا ناصر لهم في الدنيا ولا في الآخرة لأنهم إنما ذهبوا يستنصرون بالمشركين، وإنما قالوا لهم ذلك، ليستميلوهم إلى نصرتهم، وقد أجابوهم

(١) أحمد: ١٥٢/٥ (٢) فتح الباري: ٢٩٤/١٠ ومسلم: ١/٩٥ (٣) كشف الأستار: ٨٤/٤ (٤) فتح الباري: ٣٥٠/٨ ومسلم: ٩٠/١ (٥) الطبري: ٤٥٢/٨ (٦) الطبري: ٤٥٣/٨ (٧) الطبري: ٤٥٩، ٤٥٨/٨ (٨) الطبري: ٤٦٢/٨ (٩) ابن أبي حاتم غ: ٩٩٤/٣ (١٠) الطبري: ٤٦٢/٨

إزاره وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر، وكان أبو ذر يحدث بهذا بعد ويقول: وإن رغم أنف أبي ذر<sup>(١)</sup>. أخرجاه من حديث حسين به<sup>(٢)</sup>.

وروى البرار عن ابن عمر: قال: كنا ننسك عن الاستغفار لأهل الكباثر حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وقال: «أَخْرَجْتُ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَاثِرِ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ كقوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ وثبت في الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ»<sup>(٤)</sup> وذكر تمام الحديث.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ بِلِ اللَّهِ بِرِيٍّ مِنْ يَشَاءَ وَلَا يُظَلِّمُونَ فِتْنًا﴾<sup>(٥)</sup> أَنْظَرَ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾<sup>(٦)</sup> أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾<sup>(٧)</sup> أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾<sup>(٨)</sup> أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾<sup>(٩)</sup> فَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾<sup>(١٠)</sup>

**إذم اليهود ولعنهم على تزكيتهم أنفسهم وإيمانهم بالجبت والطاغوت وقلبهم الهداية والإيمان]**

قال الحسن وقتادة: نزلت هذه الآية وهي قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ في اليهود والنصارى حين قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه<sup>(٥)</sup> وقال ابن زيد: نزلت في قولهم: ﴿عَنْ أَسْبَابِ اللَّهِ وَأَجْنَزَتِهِ﴾، وفي قولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرًا﴾<sup>(٦)</sup>، ولهذا قال تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ يَبْزُكِي مَنْ يَشَاءُ﴾ أي المرجع في ذلك إلى الله عز وجل لأنه أعلم بحقائق الأمور وغوامضها، ثم قال تعالى: ﴿وَلَا يُظَلِّمُونَ فِتْنًا﴾ أي ولا يترك لأحد من الأجر ما يوازن مقدار الفتن، قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وعطاء والحسن وقتادة وغير واحد من السلف: هو ما يكون في شق النواة<sup>(٧)</sup>. وقوله: ﴿أَنْظَرَ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبَ﴾ أي في تزكيتهم أنفسهم ودعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرًا﴾، وقولهم: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ واتكالمهم على أعمال آبائهم الصالحة، وقد حكم الله أن أعمال الآباء لا تجزي عن الأبناء شيئاً في قوله: ﴿وَلَيْتَ

وجاءوا معهم يوم الأحزاب، حتى حفر النبي ﷺ وأصحابه حول المدينة الخندق، فكفى الله شرهم ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَدَّ بَأْسًا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَاتَبَ اللَّهُ قَوْمًا غَيْرًا ﴿٥٣﴾﴾.

﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمَلِكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٤﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٥﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٦﴾﴾

### [بخل اليهود وحسدهم]

يقول تعالى: أم لهم نصيب من الملك، وهذا استفهام إنكاري، أي ليس لهم نصيب من الملك، ثم وصفهم بالبخل، فقال: ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾، أي لأنهم لو كان لهم نصيب في الملك والتصرف لما أعطوا أحدًا من الناس - ولا سيما محمد ﷺ - شيئًا، ولا ما يملأ النقيير، وهو النقطة التي في النواة في قول ابن عباس والأكثرين - وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ أَنَّمْ تَمَلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذَا أَنُكَّمْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ أي خوف أن يذهب ما بأيديكم مع أنه لا يتصور نفاذه، وإنما هو من بخلكم وشحكم، ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ أي بخيلًا، ثم قال: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ يعني بذلك حسدهم النبي ﷺ على ما رزقه الله من النبوة العظيمة، ومنعهم من تصديقهم إياه حسدهم له، لكونه من العرب وليس من بني إسرائيل. وروى الطبراني عن ابن عباس في قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ الآية، قال ابن عباس: نحن الناس دون الناس<sup>(١)</sup>، قال الله تعالى: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ أي فقد جعلنا في أسباط بني إسرائيل، الذين هم من ذرية إبراهيم، النبوة، وأنزلنا عليهم الكتب، وحكموا فيهم بالسنة، وهي الحكمة، وجعلنا منهم الملوك ومع هذا ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ﴾، أي بهذا الإتياء وهذا الإنعام ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ أي كفر به وأعرض عنه وسعى في صد الناس عنه، وهو منهم ومن جنسهم من بني إسرائيل.

فقد اختلفوا عليهم، فكيف بك يا محمد ولست من بني إسرائيل؟ وقال مجاهد: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ﴾، أي بمحمد ﷺ، ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾<sup>(٢)</sup>، فالكفرة منهم أشد تكديبًا لك، وأبعد عما جنتهم به من الهدى، والحق

سُورَةُ النِّسَاءِ

٨٧

سُورَةُ النِّسَاءِ

أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ يَجْدَلَهِ. نَصِيرًا ﴿٥٤﴾  
 أَمْ هُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمَلِكِ إِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٤﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٥﴾  
 فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾  
 إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا كَمَا نَصَبْتُمْ جُلُودَهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيمًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا هُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾

المبين، ولهذا قال متوعدا لهم: ﴿وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ أي وكفى بالنار عقوبة لهم على كفرهم وعنادهم ومخالفتهم كتب الله ورسله.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا كَمَا نَصَبْتُمْ جُلُودَهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيمًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا هُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾﴾

### [بيان عذاب من يكفر بكتاب الله ورسله]

يخبر تعالى عما يعاقب به في نار جهنم من كفر بآياته وصد عن رسله، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا﴾ الآية، أي ندخلهم نارًا دخولًا يحيط بجميع أجزائهم وأجزاءهم، ثم أخبر عن دوام عقوبتهم ونكالهم، فقال: ﴿كَمَا نَصَبْتُمْ جُلُودَهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ قال الأعمش



ذلك، فأمر الله عز وجل بأدائها، فمن لم يفعل ذلك في الدنيا أخذ منه ذلك يوم القيامة، كما ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَىٰ أَهْلِهَا حَتَّىٰ يَقْتَصَّ لِلشَّاةِ الْحَمَاءِ مِنَ الْقُرَّاءِ»<sup>(٧)</sup>. روى ابن جرير عن ابن جريج في الآية، قال: نزلت في عثمان بن طلحة، قبض منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة، فدخل في البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ الآية، فدعا عثمان إليه فدفع إليه المفتاح، قال: وقال عمر بن الخطاب: لما خرج رسول الله ﷺ من الكعبة وهو يتلو هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ فدهاه أبي وأمي ما سمعته يتلوها قبل ذلك<sup>(٨)</sup>. وهذا من المشهورات أن هذه الآية نزلت في ذلك، وسواء كانت نزلت في ذلك أو لا، فحكمتها عام، ولهذا قال ابن عباس ومحمد ابن الحنفية: هي للبر والفاجر، أي هي أمر لكل أحد.

### [الأمر بالعدل في القضاء]

وقوله: ﴿وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ أمر منه تعالى بالحكم بالعدل بين الناس، ولهذا قال محمد بن كعب وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب: إن هذه الآية إنما نزلت في الأمراء<sup>(٩)</sup>، يعني الحكام بين الناس، وفي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْحَاكِمِ مَا لَمْ يَجْرُ، فَإِذَا جَارَ وَكَأَنَّهُ اللَّهُ إِلَىٰ نَفْسِهِ»<sup>(١٠)</sup>، وفي الأثر: «عَدْلُ يَوْمِ كَعْبَادَةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً»<sup>(١١)</sup>، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا بِعَظْمِكُمْ بِيَوْمِ﴾ أي يأمركم به من أداء الأمانات والحكم بالعدل بين الناس وغير ذلك من أوامره وشرائعه الكاملة العظيمة الشاملة. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيمًا بَصِيرًا﴾ أي سميعًا لأقوالكم، بصيرًا بأفعالكم.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُرُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

عن ابن عمر: إذا احترقت جلودهم بُدِّلوا جلودًا غيرها بيضاء أمثال القراطيس<sup>(١٢)</sup>، رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن قوله: ﴿كُلَّمَا نَفِثَتْ جُلُودُهُمْ﴾ الآية، قال: تنضحهم في اليوم سبعين ألف مرة. قال حسين: وزاد فيه فضيل عن هشام عن الحسن ﴿كُلَّمَا نَفِثَتْ جُلُودُهُمْ﴾ كلما أنضحتهم فأكلت لحومهم قيل لهم: عودوا فعادوا<sup>(١٣)</sup>.

### [بيان مال الصالحين وهو الجنة ونعيمها]

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ هذا إخبار عن مال السعداء في جنات عدن التي تجري فيها الأنهار في جميع فجاجها، ومحالها وأرجائها حيث شاءوا وأين أرادوا، وهم خالدون فيها أبدًا، لا يحولون ولا يزولون ولا يبعثون عنها حولًا. وقوله: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَوْجٌ مَطَهَّرَةٌ﴾ أي من الحيض والنفاس والأذى والأخلاق الرذيلة، والصفات الناقصة، كما قال ابن عباس: مطهرة من الأقدار والأذى<sup>(١٤)</sup>. وكذا قال عطاء والحسن والضحاك والنخعي وأبو صالح وعطية والسدي<sup>(١٥)</sup>. وقال مجاهد: مطهرة من البول والحيض والنخام والبزاق والمني والولد. وقوله: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ أي ظلًا عميقًا كثيرًا غزيرًا طيبًا أبيضًا. روى ابن جرير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّابِئُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَنْقُطُهَا: شَجَرَةُ الْخُلْدِ»<sup>(١٦)</sup>.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيمًا  
بَصِيرًا﴾

### [الأمر بأداء الأمانة]

يخبر تعالى أنه يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها. وفي حديث الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك» رواه الإمام أحمد وأهل السنن<sup>(١٧)</sup>، وهذا يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان من حقوق الله عز وجل على عباده من الصلوات والزكوات والصيام والكفارات والندور وغير ذلك مما هو مؤتمن عليه، ولا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض، كالودائع وغير ذلك مما ياتمون به بعضهم على بعض من غير اطلاع بينة على

(١) الطبري: ٤٨٤/٨ (٢) الطبري: ٤٨٥/٨ (٣) الطبري: ١/٣٩٥ (٤) ابن أبي حاتم: ٩٢/١ (٥) الطبري: ٤٨٩/٨ (٦) أحمد: ٤١٤/٣ وأبو داود: ٨٠٥/٣ وتحفة الأحوذ: ٤٧٩/٤ (٧) مسلم: ١٩٩٧/٤ (٨) الطبري: ٤٩٢/٨ (٩) الطبري: ٨/٤٩٠ (١٠) ابن ماجه: ٧٧٥/٢ (١١) الكنز: ١٢/٦

## [الأمر بطاعة الأمير في المعروف]

روى البخاري عن ابن عباس **﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** قال: نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس ابن عدي إذ بعثه رسول الله ﷺ في سرية<sup>(١)</sup>، وهكذا أخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجه<sup>(٢)</sup>. وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وروى الإمام أحمد عن علي، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، فلما خرجوا وجد عليهم في شيء، قال: فقال لهم: أليس قد أمركم رسول الله ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: اجمعوا لي حطباً، ثم دعا بنار فأضرمها فيه، ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنها، قال: فهم القوم أن يدخلوها قال: فقال لهم شاب منهم: إنما فررتم إلى رسول الله من النار، فلا تعجلوا حتى تلتقوا رسول الله ﷺ، فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها، قال: فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه، فقال لهم: **﴿لَوْ دَخَلْتُمُوهَا مَا خَرَجْتُمْ مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ﴾**<sup>(٣)</sup>، أخرجاه في الصحيحين<sup>(٤)</sup>. وروى أبو داود عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ، قال: **﴿السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ﴾** وأخرجاه<sup>(٥)</sup>. وعن عبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في مشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا. وأن لا ننازع الأمر أهله، قال: **﴿إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنْ اللَّهِ بُرْهَانٌ﴾**<sup>(٦)</sup>، أخرجاه، وفي الحديث الآخر عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: **﴿اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيئَةٌ﴾**، رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

وعن أم الحصين أنها سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع يقول: **﴿وَلَوْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقْدُوكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، اسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا﴾** رواه مسلم<sup>(٨)</sup>، وفي لفظ له: **﴿عَبْدًا حَبَشِيًّا مَجْدُوعًا﴾** وفي الحديث الصحيح المتفق عليه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: **﴿مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي﴾**<sup>(٩)</sup>، ولهذا قال تعالى: **﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾** أي اتبعوا كتابه **﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾** أي خذوا بسنته **﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** أي فيما أمروكم به من طاعة الله لا في معصية الله، فإنه لا

طاعة لمخلوق في معصية الله، كما تقدم في الحديث الصحيح: **﴿إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ﴾**<sup>(١٠)</sup>.

## [الأمر بالرجوع إلى الكتاب والسنة عند التنازع]

وقوله: **﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾** قال مجاهد وغير واحد من السلف أي إلى كتاب الله وسنة رسوله<sup>(١١)</sup>. وهذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة، كما قال تعالى: **﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾** فما حكم به الكتاب والسنة وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قال تعالى: **﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** أي ردوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله، فتحاكما إليهما فيما شجر بينكم **﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة، ولا يرجع إليهما في ذلك فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر، وقوله: **﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾** أي التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله، والرجوع إليهما في فصل النزاع خير **﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾** أي وأحسن عاقبة ومآلا، كما قاله السدي وغير واحد<sup>(١٢)</sup>. وقال مجاهد: وأحسن جزاء<sup>(١٣)</sup> وهو قريب.

**﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُونَ اللَّهَ بِمَا آتَوْا مِنْ آيَاتِهِ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ. وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ صَلًّا بِعِيسَى ۖ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَمَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتُ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ۖ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ يَسْعَا قَدَمَاتٍ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ جَاءُوكَ يُخَلِّفُونَ بِاللَّهِ إِنَّ آرِدُنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ۗ﴾** **﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِتْنَتُهُمْ أَنفُسُهُمْ قَوْلًا بَلِيغًا ۖ﴾**

بَلِيغًا ۖ ﴿١٦﴾

(١) فتح الباري: ١٠١/٨ (٢) مسلم: ١٤٦٥/٣ وأبو داود: ٣/٩٢ وتحفة الأحوذى: ٣٦٤/٥ والنسائي: ١٥٤/٧ (٣) أحمد: ٨٢/١ (٤) فتح الباري: ٦٥٥/٧ ومسلم: ١٤٦٩/٣ (٥) أبو داود: ٢٦٢٦ والبخاري: ٧١٤٤ ومسلم: ١٨٣٩ (٦) فتح الباري: ٢٠٤/١٣ ومسلم: ٤٧٠/٣ (٧) فتح الباري: ١٣/١٣٠ (٨) مسلم: ١٨٣٨ (٩) فتح الباري: ١١٩/١٣ ومسلم: ١٤٦٦/٣ (١٠) فتح الباري: ١٣٠/١٣ (١١) الطبري: ٨/٥٠٤ (١٢) الطبري: ٥٠٦/٨ (١٣) الطبري: ٥٠٦/٨

﴿من عدل عن الكتاب والسنة وتحاكم إلى ما سواهما

فليس بمسلم﴾

هذا إنكار من الله عز وجل على من يدعي الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين، وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله، كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخصاما، فجعل اليهودي يقول: بني وبينك محمد، وذلك يقول: بني وبينك كعب بن الأشرف، وقيل: في جماعة من المنافقين ممن أظهروا الإسلام، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية، وقيل غير ذلك، والآية أعم من ذلك كله، فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة. وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل، وهو المراد بالطاغوت ههنا، ولهذا قال: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ إلى آخرها. وقوله: ﴿يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ أي يعرضون عنك إعراضاً كالمستكبرين عن ذلك، كما قال تعالى عن المشركين: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ وهؤلاء بخلاف المؤمنين الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ الآية.

﴿ذم المنافقين﴾

ثم قال تعالى في ذم المنافقين: ﴿كَفَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ﴾ أي كيف بهم إذا ساقتهم المقادير إليك في مصائب تطرقهم بسبب ذنوبهم، واحتاجوا إليك في ذلك: ﴿ثُمَّ جَاءَهُمْ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ أي يعتذرون إليك، ويحلفون ما أردنا بذهابنا إلى غيرك، وتحاكمنا إلى عدك إلا الإحسان والتوفيق، أي المداواة والمصانعة، لا اعتقاداً منا صحة تلك الحكومة، كما أخبرنا تعالى عنهم في قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَحْشَى﴾ إلى قوله ﴿فَيَضْحِكُوا عَلَّا مَا أَسْرَأَ فِي أَنفُسِهِمْ تَذْمِيرٌ﴾. وقد روى الطبراني عن ابن عباس، قال: كان أبو برة الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه، فتنافر إليه ناس من المسلمين، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ إلى قوله ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾<sup>(١)</sup>.

سُورَةُ النِّسَاءِ

٨٨

سُورَةُ النِّسَاءِ

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَكَلًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءَهُمْ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءَهُمْ وَكَفَّ أَسْتَعْفَفُوا وَاللَّهُ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾

ثم قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ هذا الضرب من الناس هم المنافقون، والله يعلم ما في قلوبهم وسيجزئهم على ذلك، فإنه لا تخفى عليه خافية، فاكثف به يا محمد فيهم، فإن الله عالم بظواهرهم وبواطنهم. ولهذا قال له: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أي لا تعنفهم على ما في قلوبهم ﴿وَعِظْهُمْ﴾ أي وانهمم عما في قلوبهم من النفاق وسرائر الشر، ﴿وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً﴾ أي وانصحهم فيما بينك وبينهم بكلام بليغ رادع لهم.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءَهُمْ وَكَفَّ أَسْتَعْفَفُوا وَاللَّهُ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ﴿٦٥﴾

## [طاعة الرسول واجبة حتماً]

يقول تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ أي فرضت طاعته على من أرسله إليهم. وقوله: ﴿يَاذَنْ اللَّهُ﴾ قال مجاهد: أي لا يطع أحد إلا بإذني<sup>(١)</sup>، يعني لا يطيعهم إلا من وفقته لذلك، كقوله: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ اللَّهُ وَعَدَّهُ إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ أي عن أمره وقدره ومشيئته وتسليطه إياكم عليهم. وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ الآية، يرشد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول ﷺ، فيستغفروا الله عنده ويسألوه أن يستغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم، ولهذا قال: ﴿لَوْجِدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾.

## [لا يكون المرء مؤمناً حتى يحكم النبي ﷺ في

## خصوماته ويرضى به في قرارة نفسه]

وقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنًا وظاهرًا، ولهذا قال: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أي إذا حكموك يطيعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجًا مما حكمت به، وينقادون له في الظاهر والباطن، فيسلمون لذلك تسليمًا كليًا من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة. وروى البخاري عن عروة، قال: خاصم الزبير رجلًا في شريح من الحرة، فقال النبي ﷺ: «اسق يا زبير! ثم أرسل الماء إلى جارك» فقال الأنصاري: يا رسول الله! أن كان ابن عمك، فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «اسق يا زبير! ثم أحسب الماء حتى يرجع إلى الجذر، ثم أرسل الماء إلى جارك». واستوعى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري، وكان أشار عليهما ﷺ بأمر لهما فيه سعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> الآية.

(سبب آخر) - روى الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم في تفسيره عن ضمرة، أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ فقضى للمحق على

﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَّا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا وَعَدُوا غَدَوْا بِهِ لَكُنَّ حَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَبَتُّبًا﴾<sup>(١٦)</sup> وَإِذَا لَا تَأْتِيهِمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(١٧)</sup> وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا<sup>(١٨)</sup> وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا<sup>(١٩)</sup> ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا<sup>(٢٠)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا<sup>(٢١)</sup> وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا<sup>(٢٢)</sup> وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا<sup>(٢٣)</sup> فَلْيَقْتُلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(٢٤)</sup>

المبطل، فقال المقضي عليه: لا أرضى، فقال صاحبه: فما تريد؟ قال: أن نذهب إلى أبي بكر الصديق، فذهبنا إليه، فقال الذي قضى له: قد اختصمنا إلى النبي ﷺ، فقضى لي، فقال أبو بكر: فأنتمما على ما قضى به رسول الله ﷺ، فأبى صاحبه أن يرضى، قال: تأتي عمر بن الخطاب، فأتياه فقال المقضي له: قد اختصمنا إلى النبي ﷺ، فقضى لي عليه، فأبى أن يرضى، فسأله عمر ابن الخطاب فقال كذلك، فدخل عمر منزله وخرج والسيوف في يده قد سله، فضرب به رأس الذي أبى أن يرضى فقتله، فأنزل الله ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٢٥)</sup> الآية.

﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَّا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا وَعَدُوا غَدَوْا بِهِ لَكُنَّ حَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَبَتُّبًا﴾<sup>(١٦)</sup> وَإِذَا لَا تَأْتِيهِمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(١٧)</sup> وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا<sup>(١٨)</sup> وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ

(١) الطبري: ٥١٦/٨ (٢) فتح الباري: ١٠٣/٨ (٣) الدر المنثور: ٣٢٢/٢

شيء فكرت فيه، قال: ما هو؟ قال: نحن نغدو عليك ونروح، ننظر إلى وجهك ونجالسك، وغداً ترفع مع النبيين، فلا نصل إليك، فلم يرد النبي ﷺ شيئاً، فاتاه جبريل بهذه الآية ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ الآية، فبعث النبي ﷺ فبشره<sup>(٤)</sup>. وقد روي هذا الأثر مرسلًا عن مسروق، وعكرمة، وعامر الشعبي وقتادة، وعن الربيع بن أنس وهو من أحسنها سندًا، وقد روي مرفوعاً من وجه آخر، رواه أبو بكر ابن مردويه عن عائشة، قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إنك لأحب إلي من نفسي، وأحب إلي من أهلي، وأحب إلي من ولدي، وإنني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى أتيتك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك، عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإن دخلت الجنة خشيت أن لا أراك، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى نزلت عليه: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾<sup>(٥)</sup>. وهكذا رواه الحافظ أبو عبد الله المقدسي في كتابه "صفة الجنة" ثم قال: لا أرى بإسناده بأساً<sup>(٥)</sup>، والله أعلم. وثبت في صحيح مسلم عن ربيعة بن كعب الأسلمي أنه قال: كنت أبيت عند النبي ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لي: «سَلْ»، فقلت: يا رسول الله! أسألك مرافقتك في الجنة، فقال: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قلت: هو ذاك. قال: «فَاعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»<sup>(٦)</sup>.

وروى الإمام أحمد عن عمرو بن مرة الجهني، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! شهدت أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله، وصليت الخمس، وأديت زكاة مالي. وصمت شهر رمضان، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا - وَنَصَبَ أَصْبُعِيهِ - مَا لَمْ يَعُوْ وَالذُّبِيَّ»<sup>(٧)</sup> تفرد به أحمد، وأعظم من هذا كله بشارة ما ثبت في الصحاح والمسانيد وغيرهما من طرق متواترة عن

الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٦﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عِلْمًا ﴿٧٠﴾

### [أكثر الناس يعاندون لما يؤمرون]

يخبر تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكبونه من المناهي لما فعلوه، لأن طباغهم الرديئة مجبولة على مخالفة الأمر، وهذا من علمه تبارك وتعالى بما لم يكن أو كان، فكيف كان يكون، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنْتُمْ عَلَيْنَ لَأَقْتُلَنَّكُمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ أي ولو أنهم فعلوا ما يؤمرون به، وتركو ما ينهون عنه ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ أي من مخالفة الأمر وارتكاب النهي ﴿وَأَشَدَّ تَبِيئًا﴾، قال السدي: أي وأشد تصديقاً ﴿وَإِذَا لَأَتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا﴾ أي من عندنا ﴿آيَاتٌ عَظِيمًا﴾ يعني الجنة ﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾<sup>(٨)</sup> أي في الدنيا والآخرة.

### [من يطع الله والرسول فهو مع المكرمين عند الله]

ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾<sup>(٩)</sup>. أي من عمل بما أمره الله ورسوله وترك ما نهاه الله عنه ورسوله فإن الله عز وجل يسكنه دار كرامته، ويجعله مرافقاً للأنبياء، ثم لمن بعدهم في الرتبة وهم الصديقون، ثم الشهداء ثم عموم المؤمنين وهم الصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلانيتهم، ثم أتى عليهم تعالى فقال: ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ وروى البخاري عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» وكان في شكواه التي قبض فيها فأخذته بحة شديدة، فسمعته يقول: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ» فعلمت أنه خير<sup>(١٠)</sup>، وكذا رواه مسلم<sup>(١١)</sup>. وهذا معنى قوله ﷺ في الحديث الآخر: «اللَّهُمَّ [في] الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»<sup>(١٢)</sup> ثلاثاً ثم قضى، عليه أفضل الصلاة والتسليم.

### ذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة

روى ابن جرير عن سعيد بن جبير، قال: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ وهو محزون، فقال له النبي ﷺ: «يَا فُلَانُ مَا لِي أَرَاكَ مَحْزُونًا؟» قال: يا نبي الله

(١) فتح الباري: ١٠٣/٨ (٢) مسلم: ١٨٩٣/٤ (٣) مسلم: ١٨٩٤/٤ (٤) الطبري: ٥٣٤/٨ (٥) الطبراني: ٣٣٠٨ ومن طريق أبي نعيم في الحلية ١٢٥/٨ (٦) مسلم: ٤٨٩ (٧) جامع المسانيد والسنن: ٧٧/١٠

من الحكمة قال: ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَرَأَى كُنْتُ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ أي إذ لم أحضر معهم وقعة القتال، يعد ذلك من نعم الله عليه، ولم يدر ما فاته من الأجر في الصبر أو الشهادة إن قتل.

﴿وَلَيْنَ أَصَبَكُمُ فَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ أي نصر وظهر وغنمة ﴿لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ أي كأنه ليس من أهل دينكم ﴿يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُورًا قَوْرًا عَظِيمًا﴾ أي بأن يضرب لي بسهم معهم، فأحصل عليه. وهو أكبر قصده وغاية مراده.

### [الترغيب في الجهاد]

ثم قال تعالى: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ أي يبيعون دينهم بعرض قليل من الدنيا، وما ذلك إلا لكفرهم وعدم إيمانهم، ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُمُتْلِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ يُغَلِّبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي كل من قاتل في سبيل الله - سواء قُتل أو عُلب وسلب - فله عند الله ثوبة عظيمة وأجر جليل، كما ثبت في الصحيحين: ﴿وَتَكْفَلُ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ إِذَا تَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يُزِجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ﴾<sup>(٥)</sup>.

﴿وَمَا لَكُمُ لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾<sup>(٦)</sup> الَّذِينَ آمَنُوا يَجْتَلِبُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الْأَطْلَاجِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾<sup>(٧)</sup>

### [الحض على القتال لإنقاذ المستضعفين]

يحرص تعالى عباده المؤمنين على الجهاد في سبيله، وعلى السعي في استنقاذ المستضعفين بمكة من الرجال والنساء والصبيان المتبرمين من المقام بها، ولهذا قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ يعني مكة، كقوله تعالى: ﴿وَأَن يَمُنَّ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ﴾، ثم وصفها بقوله: ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ أي سخر لنا من عندك

جماعة من الصحابة، أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم، فقال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»، قال أنس: فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث. وفي رواية عن أنس أنه قال: إني أحب رسول الله ﷺ، وأحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وأرجو أن الله يبعثني معهم وإن لم أعمل كعملهم<sup>(١)</sup>، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ أي من عند الله برحمته، وهو الذي أهلهم لذلك لا بأعمالهم ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ أي هو عليم بمن يستحق الهداية والتوفيق.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا بَأْسًا أَوْ نَفَرًا جَمِيعًا﴾<sup>(٢)</sup> وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَن لِّيُفِيلَنَّ فَإِنْ أَصَبَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَرَأَى كُنْتُ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(٣)</sup> وَلَيْنَ أَصَبَكُمُ فَضْلُ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُورًا قَوْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(٤)</sup> فليقتل في سبيل الله الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُمُتْلِلْ أَوْ يُغَلِّبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(٥)</sup>

### [الأمر بأخذ الحذر من العدو]

يا أمر الله تعالى عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم، وهذا يستلزم التأهب لهم بإعداد الأسلحة والعدد، وتكثير العدد بالنفير في سبيله ﴿بَأْسًا﴾ أي جماعة بعد جماعة وفرقة بعد فرقة وسرية بعد سرية، والثبات جمع ثبة، وقد تجمع الثبة على ثبين، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله: ﴿فَانفِرُوا بَأْسًا﴾ أي عسبا يعني، سرايا متفرقين ﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ يعني كلكم<sup>(٦)</sup>، وكذا روي عن مجاهد وعكرمة والسدي وقادة والضحاك وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان وخصيف الجزري<sup>(٧)</sup>.

### [من علامات المنافقين التحلف عن الجهاد]

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَن لِّيُفِيلَنَّ﴾ قال مجاهد وغير واحد: نزلت في المنافقين<sup>(٨)</sup>، وقال مقاتل بن حيان: ﴿لِيُفِيلَنَّ﴾ أي ليتخلفن عن الجهاد، ويحتمل أن يكون المراد أنه يتباطأ هو في نفسه، ويبطئ غيره عن الجهاد كما كان عبد الله بن أبي ابن سلول - قبحه الله - يفعل، يتأخر عن الجهاد ويثبط الناس عن الخروج فيه. وهذا قول ابن جريج وابن جرير، ولهذا قال تعالى إخباراً عن المنافق أنه يقول: إذا تأخر عن الجهاد ﴿فَإِنْ أَصَبَكُمُ مُصِيبَةٌ﴾ أي قتل وشهادة وغلب العدو لكم لما لله في ذلك

(١) فتح الباري: ٥١/٧ (٢) الطبري: ٥٣٧/٨ (٣) الطبري:

٥٣٨، ٥٣٧/٨ (٤) الطبري: ٥٣٨/٨ (٥) فتح الباري: ٦/

٢٥٣ ومسلم: ١٤٩٦/٣

وليًا وناصرًا، روى البخاري عن ابن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين<sup>(١)</sup>. ثم قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ أي المؤمنون يقاتلون في طاعة الله ورضوانه، والكافرون يقاتلون في طاعة الشيطان، ثم هجج تعالى المؤمنين على قتال أعدائه بقوله: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَى الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تظلمون﴾  
﴿فَيَلَا﴾<sup>(٧٧)</sup> أَيِنَّمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ قَالِ هَذِهِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ بِفَقْهِنَا حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

[اللوم على حب تأخر فرض القتال ممن كانوا

يريدونه]

كان المؤمنون في ابتداء الإسلام وهم بمكة مأمورين بالصلاة والزكاة، وإن لم تكن ذات النصب، لكن كانوا مأمورين بمواساة الفقراء منهم، وكانوا مأمورين بالصفح والعفو عن المشركين، والصبر إلى حين، وكانوا يتحرقون، ويودون لو أمروا بالقتال ليشتفوا من أعدائهم، ولم يكن الحال إذ ذاك مناسبًا لأسباب كثيرة منها: قلة عددهم بالنسبة إلى كثرة عدد عدوهم، ومنها: كونهم كانوا في بلدهم، وهو بلد حرام، وأشرف بقاع الأرض، فلم يكن الأمر بالقتال فيه ابتداء، [لائقًا] فلهذا لم يؤمر بالجهاد إلا بالمدينة لما صارت لهم دار ومنعة وأنصار، ومع هذا لما أمروا بما كانوا يودونه، جزع بعضهم منه، وخافوا مواجهة الناس خوفًا شديدًا ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ أي لو ما أخرت فرضه إلى مدة أخرى، فإن فيه سفك الدماء، ويتم الأبناء، وتأييم النساء، وهذه الآية كقولها تعالى: ﴿وَقَوْلِ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نَزَّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ﴾ الآيات، روى ابن حاتم عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابًا له أتوا النبي ﷺ بمكة،

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾<sup>(٧٥)</sup> الَّذِينَ آمَنُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَى الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تظلمون﴾<sup>(٧٧)</sup> أَيِنَّمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ قَالِ هَذِهِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ بِفَقْهِنَا حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

فقالوا: يا نبي الله! كنا في عز ونحن مشركون، فلما آتانا صرنا أذلة، قال: «إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم»، فلما حوله الله إلى المدينة، أمره بالقتال فكفوا فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾<sup>(٢١)</sup> الآية، ورواه النسائي والحاكم<sup>(٢٢)</sup> وقوله: ﴿قُلْ مَتَى الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾ أي آخرة المتقي خير من دنياه. ﴿وَلَا تظلمون﴾<sup>(٢٣)</sup> فَيَلَا﴾ أي من أعمالكم بل توفونها أتم الجزاء، وهذه تسلية لهم عن الدنيا وترغيب لهم في الآخرة وتحريض لهم على الجهاد.

[لا مفر من الموت]

وقوله تعالى: ﴿أَيِنَّمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ أي أنتم صاثرون إلى الموت لا محالة، ولا ينجو منه أحد منكم، كما قال تعالى: ﴿كُلٌّ مِّنْ عَلَيْنَا﴾<sup>(٢٤)</sup> الآية، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ دَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾،

(١) فتح الباري: ١٠٣/٨ (٢) الطبري: ٥٤٩/٨ (٣) النسائي في الكبرى: ٢٢٥/٦ والحاكم: ٣٠٧/٢

سورة النساء

٩١

الْحَمْدُ لِلَّهِ

مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَأُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ آخِثًا لَفَا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ فَقِنِئِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا ﴿٨٤﴾ مَنْ شَفَعَ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُجِّبْتُمْ بِنَجْوَى فَحِوَا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾

إياه، وبما يردون عليك من الحق كفرةً وعنادًا .

﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَأُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ ﴾

### [طاعة الرسول هي طاعة الله]

يخبر تعالى عن عبده ورسوله محمد ﷺ بأنه من أطاعه فقد أطاع الله ومن عصاه فقد عصى الله، وما ذاك إلا لأنه ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى . وروى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي»<sup>(١)</sup> وهذا الحديث ثابت في الصحيحين<sup>(٢)</sup>.

وقوله: «وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا» أي ما عليك

(١) أحمد: ٢٥٢/١ (٢) فتح الباري: ١٣٥/٦ ومسلم: ٣/

وقال تعالى: «وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ» والمقصود أن كل أحد صائر إلى الموت لا محالة، ولا ينحيه من ذلك شيء سواء، جاهد أو لم يجاهد، فإن له أجلاً محتوماً، ومقاماً مقسوماً، كما قال خالد بن الوليد حين جاءه الموت على فراشه: لقد شهدت كذا وكذا موقفاً، وما من عضو من أعضائي إلا وفيه جرح من طعنة أو رمية، وها أنا أموت على فراشي، فلا نامت أعين الجبناء، وقوله: «وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشْتَدِّينَ» أي حصينة منيعة عالية رفيعة، أي لا يغني حذر وتحصن من الموت .

### [طيرة المنافقين بالنبي ﷺ]

وقوله: «وَلِنْ نُصِبْتُمْ حَسَنَةً» أي خصب ورزق من ثمار وزروع وأولاد ونحو ذلك، هذا معنى قول ابن عباس وأبي العالية والسدي «يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَلِنْ نُصِبْتُمْ سَيِّئَةً» أي فحط وجدب ونقص في الثمار والزروع، أو موت أولاد أو نتاج أو غير ذلك كما يقوله أبو العالية والسدي «يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ» أي من قبلك وبسبب اتباعنا لك واقتدائنا بدينك، كما قال تعالى عن قوم فرعون: «فَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ نُصِبْتُمْ سَيِّئَةً يَبْطِرُوا يَمْشُونَ وَمَنْ مَعَهُ» وكما قال تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ» والآية، وهكذا قال هؤلاء المنافقون الذين دخلوا في الإسلام ظاهراً، وهم كارهون له في نفس الأمر، ولهذا إذا أصابهم شر إنما يسندونه إلى اتباعهم النبي ﷺ. فأنزل الله عز وجل «قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» فقوله: قل كل من عند الله، أي الجميع بقضاء الله وقدره، وهو نافذ في البر والفاجر والمؤمن والكافر. ثم قال تعالى مخاطباً لرسوله ﷺ والمراد جنس الإنسان ليحصل الجواب «مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ» أي من فضل الله ومنه ولطفه ورحمته «وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ» أي فمن قبلك، ومن عملك أنت، كما قال تعالى: «وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ» قال السدي والحسن البصري وابن جريج وابن زيد «فَمِنَ نَفْسِكَ» أي بذنبك. وقال قتادة في الآية: «فَمِنَ نَفْسِكَ» عقوبة لك. يا ابن آدم بذنبك. وقوله تعالى: «وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا» أي تبلغهم شرائع الله وما يحبه الله ويرضاه، وما يكرهه ويأباه «وَكُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا» أي على أنه أرسلك، وهو شهيد أيضاً بينك وبينهم، وعالم بما تبلغهم



تعالى مخبراً عن الراسخين في العلم حيث قالوا: ﴿أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ أي محكمه ومتشابهه حق، فلهذا ردوا المتشابه إلى المحكم فاهتدوا، والذين في قلوبهم زيغ ردوا المحكم إلى المتشابه فغوا، ولهذا مدح تعالى الراسخين وذم الزائعين، روى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: لقد جلست أنا وأخي مجلساً ما أحب أن لي به حمر النعم، أقبلت أنا وأخي وإذا مشيخة من أصحاب رسول الله ﷺ على باب من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حجرة، إذ ذكروا آية من القرآن فتماروا فيها حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسول الله ﷺ غضباً، حتى احمر وجهه، يرميهم بالتراب ويقول: «مَهْلًا يَا قَوْمَ يَهْدَىٰ بِهَذَا أَهْلَكَتِ الْأُمَّمُ مِنْ قِبَلِكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، وَضَرْبِهِمُ الْكُتُبَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزَلْ يَكْذِبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، إِنَّمَا يَصْدُقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَأَعْمَلُوا بِهِ، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَىٰ عَالِمِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وروى أحمد عن عبد الله بن عمرو، قال: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَإِنَّا لَجُلُوسٌ إِذْ اخْتَلَفَ اثْنَانِ فِي آيَةٍ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ الْأُمَّمُ قِبَلِكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ»<sup>(٣)</sup>. ورواه مسلم والنسائي<sup>(٤)</sup>.

### [النهى عن إشاعة الخبر دون تحقيق]

وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة. وقد روى مسلم في مقدمة صحيحه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «كَفَىٰ بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»<sup>(٥)</sup> وكذا رواه أبو داود في كتاب الأدب من سننه<sup>(٦)</sup> وفي الصحيحين، عن المغيرة بن شعبه: أن رسول الله ﷺ، نهى عن قيل وقيل وقال<sup>(٧)</sup>، أي الذي يكثر من الحديث عما يقول الناس من غير تثبت، ولا تدبر، ولا تبين. وفي الصحيح: «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَىٰ أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»<sup>(٨)</sup>.

منه، إن عليك إلا البلاغ فمن اتبعك سعد ونجا، وكان لك من الأجر نظير ما حصل له، ومن تولى عنك خاب وخسر، وليس عليك من أمره شيء، كما جاء في الحديث: «مَنْ يُطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ»<sup>(٩)</sup>.

### [بيان سفاهة المنافقين]

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ يخبر تعالى عن المنافقين بأنهم يظهرون الموافقة والطاعة ﴿فَإِذَا بَرَأُوا مِنَ اللَّهِ عَنكَ﴾ أي خرجوا وتواروا عنك ﴿بَيْتَ طَاعَتِهِ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ أي استسروا ليلاً فيما بينهم بغير ما أظهروه لك، فقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾ أي يعلمه ويكتبه عليهم بما يأمر به حفظته الكتابين الذين هم موكلون بالعباد، يعلمون ما يفعلون والمعنى في هذا التهديد أنه تعالى أخبر بأنه عالم بما يضمرونه ويسرونه فيما بينهم، وما يتفقون عليه ليلاً من مخالفة الرسول ﷺ وعصيانه، وإن كانوا قد أظهروا له الطاعة والموافقة، وسيجزئهم على ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾ الآية، وقوله: ﴿فَاعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ أي اصفح عنهم، واحلم عليهم، ولا تؤاخذهم، ولا تكشف أمورهم للناس، ولا تخف منهم أيضاً ﴿وَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ أي كفى به ولياً وناصرًا ومعيناً لمن توكل عليه وأتاب إليه.

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ

اٰخِلَافًا كَثِيرًا﴾<sup>(١٠)</sup> وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ

أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ

الَّذِينَ يَسْتَبْطِنُونَهُ مِنْهُمْ وَلَا فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ

الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(١١)</sup>

### [القرآن حق]

يقول تعالى أمراً لهم بتدبر القرآن وناهياً لهم عن الإعراض عنه وعن تفهم معانيه المحكمة وألفاظه البليغة، ومخبراً لهم أنه لا اختلاف فيه ولا اضطراب، ولا تضاد ولا تعارض لأنه تنزيل من حكيم حميد فهو حق من حق، ولهذا قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾، ثم قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ﴾ أي لو كان مفتعلاً مختلفاً، كما يقوله من يقول من جهلة المشركين والمنافقين في بواطنهم ﴿لَوَجَدُوا فِيهِ اٰخِلَافًا﴾، أي اضطراباً وتضاداً ﴿كَثِيرًا﴾، أي وهذا سالم من الاختلاف، فهو من عند الله، كما قال

(١) مسلم: ٥٩٤/٢ (٢) أحمد: ١٨١/٢ (٣) أحمد: ٢/

١٩٢ (٤) مسلم: ٢٠٥٣/٤ والنسائي في الكبرى: ٣٣/٥ (٥)

مسلم: ١٠/١ (٦) أبو داود: ٢٢٦/٥ (٧) مسلم: ٥ وأبو

داود: ٤٩٩٢ (٨) مسلم: ٩/١

ولنذكر ههنا حديث عمر بن الخطاب المتفق على صحته حين بلغه أن رسول الله ﷺ، طلق نساءه، فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك، فلم يصبر حتى استأذن على النبي ﷺ، فاستفهمه أطلقت نساءك فقال: «لا» فقلت: الله أكبر وذكر الحديث بطوله. وعند مسلم فقلت: أطلقتهن؟ فقال: «لا» فقلت على باب المسجد فنأديت بأعلى صوتي، لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه، ونزلت هذه الآية ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ فكانت أنا استنبطت ذلك الأمر<sup>(١)</sup>، ومعنى قوله: يستنبطونه أي يستخرجونه [ويستعملونه] من معادنه، يقال: استنبط الرجل العين إذا حفرها واستخرجها من قعرها. وقوله: ﴿لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني المؤمنين<sup>(٢)</sup>.

﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكُفَّ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرْصَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾<sup>(٣)</sup> مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا<sup>(٤)</sup> وَإِذَا حُيِّمُوا يَحْيَوْنَ فَيُحْيَوْنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهُا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا<sup>(٥)</sup> اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْزِيَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْاٰلِآئِمَّةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَضَدُّكَ مِنَ اللَّهِ حَيْثَا<sup>(٦)</sup>﴾

### [أمر الله رسوله بأن يباشر القتال بنفسه]

يأمر تعالى عبده ورسوله محمدًا ﷺ أن يباشر القتال بنفسه، ومن نكل عنه فلا عليه منه، ولهذا قال: ﴿لَا تَكُفَّ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ روى ابن أبي حاتم عن أبي إسحاق، قال: سألت البراء بن عازب عن الرجل يلقي مائة من العدو فيقاتل أياكون ممن يقول الله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾؟ قال: قد قال الله تعالى لنبية ﷺ: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكُفَّ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرْصَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. ورواه الإمام أحمد عن سليمان بن داود، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، قال: قلت للبراء: الرجل يحمل على المشركين، أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة؟ قال: لا، لأن الله بعث رسوله ﷺ وقال: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكُفَّ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ إنما ذلك في النفقة<sup>(٧)</sup>.

### [تحريض المؤمنين على القتال]

وقوله: ﴿وَحَرْصَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي على القتال، ورغبهم فيه، وشجعهم عنده، كما قال لهم ﷺ يوم بدر وهو يسوي الصفوف: «فُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ»<sup>(١)</sup> وقد وردت أحاديث كثيرة في الترغيب في ذلك، فمن ذلك ما رواه البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجِرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا». قالوا: يا رسول الله! أفلا نبشر الناس بذلك؟ فقال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ وَسْطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup> وروي من حديث عبادة<sup>(٣)</sup> ومعاذ<sup>(٤)</sup> وأبي الدرداء، نحو ذلك. وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «يَا أَبَا سَعِيدٍ! مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا وَنَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، قال: فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدها علي يا رسول الله! ففعل، ثم قال رسول الله ﷺ: «وَأُخْرَى يَرَفَعُ اللَّهُ الْعَدَبَ بِهَا مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>، رواه مسلم. وقوله: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي بتحريضك إياهم على القتال تنبعث همهم على مناجزة الأعداء. ومدافعتهم عن حوزة الإسلام وأهله، ومقاومتهم ومصابرتهم. وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ أي هو قادر عليهم في الدنيا والآخرة كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِنَبِّئُوا بِبَعْضِ كُفْرِكُمْ لِيَتَعَنَّا﴾ الآية.

### [الشفاعة الحسنة والسيئة]

وقوله: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾ أي من سعى في أمر فيترتب عليه خير كان له نصيب من

(١) فتح الباري: ١٨٧/٩، ١١٠٥/٢، ١١٠٥/٢ (٢) الطبري: ٨/٥٧٥ (٣) أحمد: ٢٨١/٤ (٤) مسلم: ١٥١٠/٣ (٥) فتح الباري: ١٤/٦ (٦) تحفة الأحوذى: ٢٣٧/٧ (٧) ابن ماجه: ١٤٤٨/٢ (٨) مسلم: ١٥٠١/٣

ذلك، ﴿وَمَنْ يَسْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كَفَلٌ مِنْهَا﴾ أي يكون عليه وزر من ذلك الأمر الذي ترتب على سعيه ونيته، كما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ، قال: «اشْفَعُوا تُوَجَّرُوا»، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ<sup>(١)</sup>، وقال مجاهد بن جبر: نزلت هذه الآية في شفاعات الناس بعضهم لبعض<sup>(٢)</sup>. وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِنًا﴾. قال ابن عباس وعطاء وعطية وقتادة ومطر الوراق: ﴿مُقْبِنًا﴾ أي حفيظًا<sup>(٣)</sup>. وقال مجاهد: شهيدًا، وفي رواية عنه: حسيبًا<sup>(٤)</sup>.

### [الأمر برد السلام بأحسن منه]

وقوله: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبِخْتٍ فَيُحْيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ أي إذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه أفضل مما سلم، أو ردوا عليه بمثل ما سلم، فالزيادة مندوبة، والمماثلة مفروضة. وروى الإمام أحمد عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: السلام عليكم، فرد عليه، ثم جلس فقال: «عَشْرٌ»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله يارسول الله! فرد عليه ثم جلس، فقال: «عَشْرُونَ»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه، ثم جلس فقال: «ثَلَاثُونَ»<sup>(٥)</sup>، وكذا رواه أبو داود، وأخرجه الترمذي والنسائي والبخاري، ثم قال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه. وفي الباب عن أبي سعيد وعلي وسهل بن حنيف<sup>(٦)</sup>، فإن بلغ المسلم غاية ما شرع في السلام، رد عليه مثل ما قال، فأما أهل الذمة فلا يُدَوَّنُ بالسلام ولا يُزادون، بل يرد عليهم بما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»<sup>(٧)</sup> وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ»<sup>(٨)</sup>. وقد جاء في الحديث الذي رواه [أبو داود بسنده إلى أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَدَلُّكُمْ عَلَىٰ أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»<sup>(٩)</sup>].

وقوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إخبار بتوحيده وتفرده بالالهية لجميع المخلوقات وتضمن قسمًا لقوله:

اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ وَذُؤَالُو تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيَاءَ وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءَهُمْ وَكُمُ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْبَلُواكُمْ أَوْ يَقْبَلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَبَلُواكُمْ فَإِنِ اعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْبَلُواكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ أَخْرَيْنَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُواكُمْ وَيَأْمِنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَارَدُوا إِلَىٰ الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِن لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَبَلَقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾

﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ وهذه اللام موطئة للقسام، فقوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ خبر وقسم أنه سيجمع الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيجازي كل عامل بعمله، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ أي لا أحد أصدق منه في حديثه وخبره ووعده ووعيدته، فلا إله إلا هو ولا رب سواه.

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ وَذُؤَالُو تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيَاءَ وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءَهُمْ وَكُمُ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ لَمْ يَقْبَلُواكُمْ أَوْ يَقْبَلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَبَلُواكُمْ فَإِنِ اعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْبَلُواكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ أَخْرَيْنَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُواكُمْ وَيَأْمِنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَارَدُوا إِلَىٰ الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِن لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَبَلَقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾

(١) فتح الباري: ٣/٣٥١، (٢) الطبري: ٨/٥٨١، (٣) الطبري: ٨/٥٨٣، (٤) الطبري: ٨/٥٨٣، (٥) أحمد: ٤/٤٣٩، (٦) أبو داود: ٥/٣٧٩، وتحفة الأحوذى: ٧/٤٦٣، وكشف الأستار: ٢/٤١٨، (٧) فتح الباري: ١٢/٢٩٣، ومسلم: ٤/١٧٠٦، (٨) مسلم: ٤/١٧٠٧، (٩) أبو داود: ٥/٣٧٨.

وبعضهم لكم ولهذا قال: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أي تركوا الهجرة، قاله العوفي عن ابن عباس<sup>(٥)</sup>، وقال السدي: أظهروا كفرهم.

### [من يقاتل ومن لا يقاتل]

ثم استثنى الله من هؤلاء، فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ أي إلا الذين لجأوا وتحيزوا إلى قوم بينكم وبينهم مهادنة، أو عقد ذمة فاجعلوا حكمهم كحكمهم، وهذا قول السدي وابن زيد وابن جرير<sup>(٦)</sup>.

وفي صحيح البخاري في قصة صلح الحديبية: فكان من أحب أن يدخل في صلح قريش وعهدهم، ومن أحب أن يدخل في صلح محمد ﷺ وأصحابه وعهدهم<sup>(٧)</sup>، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: نسخها قوله: ﴿وَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾<sup>(٨)</sup> الآية.

وقوله: ﴿أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ الآية، هؤلاء قوم آخرون من المستثنين عن الأمر بقتالهم، وهم الذين يجيئون إلى المصاف وهم حصرة صدورهم، أي ضيقة صدورهم، مبغضين أن يقاتلوكم، ولا يهون عليهم أيضا أن يقاتلوا قومهم معكم، بل هم لا لكم ولا عليكم ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾ أي من لطفه بكم أن كفهم عنكم ﴿فَإِن أَعْرَضُوا عَنْكُمْ فَلْتَقَاتِلْهُمْ وَأَتْلُوا إِلَيْكُمْ أَسَلَّم﴾ أي المسالمة ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ أي فليس لكم أن تقتلوهم ما دامت حالهم كذلك، وهؤلاء كالجماعة الذين خرجوا يوم بدر من بني هاشم مع المشركين، فحضروا القتال وهم كارهون، كالعباس ونحوه ولهذا نهى النبي ﷺ يومئذ عن قتل العباس وأمر بأسره، وقوله: ﴿سَتَجِدُونَ كَافِرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ الآية، هؤلاء في الصورة الظاهرة كمن تقدمهم، ولكن نية هؤلاء غير نية أولئك، فإن هؤلاء قوم منافقون، يظهرهم للنبي ﷺ ولأصحابه الإسلام، ليأمنوا بذلك عندهم على دمائهم وأموالهم وذرائعهم، ويصنعون الكفار في الباطن، فيعبدون معهم ما يعبدون ليأمنوا بذلك عندهم، وهم في الباطن مع أولئك، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَقُوا إِلَىٰ

يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِن أَعْرَضُوا عَنْكُمْ فَلْتَقَاتِلْهُمْ وَأَتْلُوا إِلَيْكُمْ أَسَلَّم﴾ الآية، ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾<sup>(٩)</sup> سَتَجِدُونَ كَافِرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوا يُرِيدُوا أَن يَكُونَُوا أَيْدِيَهُمْ حَصْرَةً وَرَأْسًا فَعِزُّوا حَيْثُ تَوَفَّتْهُمُ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾<sup>(١٠)</sup>

### [النكير على اختلاف الصحابة فيمن رجع من أحد]

يقول تعالى منكرًا على المؤمنين في اختلافهم في المنافقين على قولين: واختلف في سبب ذلك فروى الإمام أحمد عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقة تقول: نقتلهم، وفرقة تقول: لا، فأنزل الله ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْأْتَفِيفِينَ فَتَتَيْن﴾ فقال رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّهَا طَبِيبَةٌ وَإِنَّهَا تُنْفِي الْحَبْثَ كَمَا يُنْفِي الْكَبِيرُ حَبْثَ الْحَدِيدِ﴾<sup>(١١)</sup> أخرجاه في الصحيحين<sup>(١٢)</sup>، وقال العوفي عن ابن عباس: نزلت في قوم كانوا بمكة قد تكلموا بالإسلام، وكانوا يظاهرون المشركين، فخرجوا من مكة يطلبون حاجة لهم فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد فليس علينا منهم بأس، وإن المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجوا من مكة، قالت فئة من المؤمنين: اركبوا إلى الجبنة فاقتلوهم، فإنهم يظاهرون عليكم عدوكم، وقالت فئة أخرى من المؤمنين: سبحان الله! أو كما قالوا: - أقتلوا قوماً قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به؟ [أ] من أجل أنهم لم يهاجروا ولم يتركوا ديارهم، تستحل دماؤهم وأموالهم؟ فكانوا كذلك فتين، والرسول عندهم لا ينهى واحداً من الفريقين عن شيء، فأنزل الله ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْأْتَفِيفِينَ فَتَتَيْن﴾<sup>(١٣)</sup> رواه ابن أبي حاتم.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ أي ردهم وأوقعهم في الخطأ، قال ابن عباس: ﴿أَرْكَسَهُمْ﴾ أي أوقعهم<sup>(١٤)</sup>، وقوله: ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ أي بسبب عصيانهم ومخالفتهم الرسول واتباعهم الباطل ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَن أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضِلِّ اللَّهُ فَن لاَّ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ أي لا طريق له إلى الهدى ولا مخلص له إليه، وقوله: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ أي هم يودون لكم الضلالة لتستوا أنتم وإياهم فيها وما ذاك إلا لشدة عدواتهم

(١) أحمد: ١٨٤/٥ (٢) فتح الباري: ١١٥/٤ ومسلم: ٢/

١٠٠٧ (٣) الطبري: ١٠/٩ (٤) الطبري: ١٥/٩ (٥)

الطبري: ١٧/٩ (٦) الطبري: ١٩/٩ (٧) فتح الباري: ٥/

٣٨٨ وأحمد: ٣٢٥/٤ (٨) الطبري: ١٨/٩

زيد بن أسلم: نزلت في أبي الدرداء لأنه قتل رجلاً وقد قال كلمة الإيمان حين رفع عليه السيف، فأهوى به إليه فقال كلمته، فلما ذكر ذلك للنبي ﷺ، قال: إنما قالها متعوذاً فقال له: «هَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟»<sup>(٥)</sup> وهذه القصة في الصحيح لغير أبي الدرداء.

وقوله: «وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ» هذان واجبان في قتل الخطأ، أحدهما الكفارة لما ارتكبه من الذنب العظيم وإن كان خطأ، ومن شرطها أن تكون عتق رقبة مؤمنة فلا تجزىء الكافرة، روى الإمام أحمد عن رجل من الأنصار: أنه جاء بأمة سوداء، فقال: يا رسول الله! إن علي عتق رقبة مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها، فقال لها رسول الله: «أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قالت: نعم. قال: «أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قالت: نعم. قال: «أَتُؤْمِنِينَ بِأَلْبَعَثِ بَعْدَ الْمَوْتِ؟» قالت: نعم. قال: «أَعْتَقْتَهَا؟»<sup>(٦)</sup>

وهذا إسناد صحيح وجهالة الصحابي لا تضر، وقوله: «وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ» هو الواجب الثاني فيما بين القاتل وأهل القتل عوضاً لهم عما فاتهم من قريبهم، وهذه الدية إنما تجب أحماساً، كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن مسعود، قال: قضى رسول الله ﷺ في دية الخطأ عشرين بنت مخاض، وعشرين بني مخاض ذكوراً، وعشرين بنت لبون، وعشرين جذعة، وعشرين حقة، لفظ النسائي<sup>(٧)</sup>. وهذه الدية إنما تجب على عاقلة القاتل لا في ماله، كما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال: اقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ فقضى أن دية جينها غرة عبد أو أمة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها<sup>(٨)</sup> وهذا يقتضي أن حكم عمد الخطأ حكم الخطأ المحض في وجوب الدية، لكن هذا تجب فيه الدية أثلاً كالعمد لشبهة العمد. وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد

سَيِّطِينَهُمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ ﴿الآية﴾، وقال ههنا: ﴿كُلُّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أَرْكَسُوا فِيهَا﴾ أي انهمكوا فيها، وقال السدي: الفتنة - ههنا - الشرك<sup>(٩)</sup>، وحكى ابن جرير عن مجاهد أنها نزلت في قوم من أهل مكة كانوا يأتون النبي ﷺ فيسلمون رياء ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون في الأوثان، يتبعون بذلك أن يأمنوا ههنا وههنا، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصلحوا<sup>(١٠)</sup> ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْزِلُوا وَيَلْقُوا إِلَيْكَ السَّلَامَ﴾ المهادنة والصلح، ﴿وَيَكْفُرُوا أَيَدِيَهُمْ﴾ أي عن القتال، ﴿فَخَذَوْهُمْ﴾ أسراء، ﴿وَأَقْلَبُوهُمْ حَيْثُ يَفْقَهُوهُمْ﴾ أي أين لقيتموهم، ﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ أي بيناً واضحاً.

﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدِّيًا فَجَزَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيهَا دِيَةٌ بِلَدْنِهَا وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ وَأَعَدَّ اللَّهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾

### [حكم قتل المؤمن خطأ]

يقول تعالى: ليس لمؤمن أن يقتل أخاه المؤمن بوجه من الوجوه، كما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجِلُّ دَمُ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالنَّيْبُ الرَّانِي، وَالتَّارِكُ لِذِيئِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»<sup>(١١)</sup> ثم إذا وقع شيء من هذه الثلاث، فليس لأحد من آحاد الرعية أن يقتله، وإنما ذلك إلى الإمام أو نائبه، وقوله: «إِلَّا خَطَأً» قالوا: هو استثناء منقطع، واختلف في سبب نزول هذه، فقال مجاهد وغير واحد: نزلت في عياش بن أبي ربيعة أخي أبي جهل لأمه، وهي أسماء بنت مخزبة، وذلك أنه قتل رجلاً يعذبه مع أخيه على الإسلام، وهو الحارث بن يزيد العامري، فأضمر له عياش السوء، فأسلم ذلك الرجل وهاجر، وعياش لا يشعر، فلما كان يوم الفتح رآه فظن أنه على دينه فحمل عليه فقتله، فأنزل الله هذه الآية<sup>(١٢)</sup>، قال عبد الرحمن بن

(١) الطبري: ٢٨/٩ (٢) الطبري: ٢٧/٩ (٣) فتح الباري: ٢٠٩/١٢ ومسلم: ١٣٠٢/٣ (٤) الطبري: ٣٢/٩ (٥) الطبري: ٣٤/٩ (٦) أحمد: ٤٥١/٣ (٧) النسائي: ٤٧٩٩ وأحمد ١/٣٨٤ وأبو داود: ٤٥٤٥ والترمذي: ١٣٨٦ وابن ماجه: ٢٦٣١ (٨) فتح الباري: ٢٦٣/١٢ ومسلم: ١٣٠٩/٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٣

سُورَةُ النِّسَاءِ

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ  
 مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى  
 أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ  
 وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ  
 مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ  
 إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ  
 فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ  
 اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا  
 مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيمٌ  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ يَأْتِيهَا  
 الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا نَقُولُوا  
 لِمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مِنَ السَّلَامِ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ  
 عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ  
 كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ بَدَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ  
 فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾

دَمًا حَرَامًا بَلَّغٌ<sup>(٣)</sup> وفي حديث آخر: «لَرَوَاةُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ  
 عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ»<sup>(٤)</sup>

### [هل تقبل توبة قاتل العمد؟]

وقد كان ابن عباس يرى أنه لا توبة لقاتل المؤمن  
 عمداً، وروى البخاري عن ابن جبير قال: اختلف فيها  
 أهل الكوفة، فرحلت إلى ابن عباس فسألته عنها، فقال:  
 نزلت هذه الآية ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ  
 جَهَنَّمُ﴾ هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء<sup>(٥)</sup>، وكذا  
 رواه أيضاً مسلم والنسائي<sup>(٦)</sup>، والذي عليه الجمهور من  
 سلف الأمة وخلفها أن القاتل له توبة فيما بينه وبين ربه عز  
 وجل، فإن تاب وأناب، وخشع وخضع وعمل عملاً  
 صالحاً بدل الله سيئاته حسنات، وعوض المقتول من

إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا  
 أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد  
 يقتلهم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فرفع يديه وقال: «اللَّهُمَّ  
 إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ»<sup>(١)</sup> وبعث علياً فودى قتلاهم  
 وما أتلف من أموالهم حتى ميلغة الكلب، وهذا الحديث  
 يؤخذ منه أن خطأ الإمام أو نائبه يكون في بيت المال.

وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ أي فتجب فيه الدية مسلمة  
 إلى أهله إلا أن يتصدقوا بها فلا تجب، وقوله: ﴿فَإِنْ  
 كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ  
 مُؤْمِنَةٍ﴾ أي إذا كان القتيل مؤمناً، ولكن أولياؤه من  
 الكفار أهل حرب، فلا دية لهم، وعلى القاتل تحرير رقبة  
 مؤمنة لا غير، وقوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ  
 وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ الآية، أي فإن كان القتيل أولياؤه أهل ذمة  
 أو هدنة فلهم دية قتلهم، فإن كان مؤمناً فدية كاملة،  
 ويجب أيضاً على القاتل تحرير رقبة مؤمنة ﴿فَمَنْ لَمْ  
 يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ أي لا إفتار بينهما بل  
 يسرد صومهما إلى آخرهما، فإن أفطر من غير عذر من  
 مرض أو حيض أو نفاس استأنف، وقوله: ﴿تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ  
 وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي هذه توبة القاتل خطأ إذا  
 لم يجد العتق صام شهرين متتابعين، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا  
 حَكِيمًا﴾ قد تقدم تفسيره غير مرة.

### [الوعيد على قتل العمد]

ثم لما بين تعالى حكم القتل الخطأ شرع في بيان حكم  
 القتل العمد، فقال: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾  
 الآية، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن تعاطى هذا  
 الذنب العظيم الذي هو مقرون بالشرك بالله في غير ما آية  
 في كتاب الله، حيث يقول سبحانه في سورة الفرقان:  
 ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي  
 حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿قُلْ تَمَكَّلُوا أْتَلُ  
 مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ إِلَّا قَسْرًا بِهِ سَتِفًا﴾ الآية،  
 والآيات والأحاديث في تحريم القتل كثيرة جداً، فمن  
 ذلك ما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود، قال: قال  
 رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي  
 الدَّمَاءِ»<sup>(٢)</sup>، وفي الحديث الآخر الذي رواه أبو داود عن  
 عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزَالُ  
 الْمُؤْمِنُ مُعْتَقًا صَالِحًا مَا لَمْ يُصَبَّ دَمًا حَرَامًا، فَإِذَا أَصَابَ

(١) فتح الباري: ٦٥٣/٧ (٢) فتح الباري: ٤٠٢/١١ ومسلم:

١٣٠٤/٣ (٣) جامع المسانيد والسنن: ١٤٣/٧ (٤) تحفة

الأحوذى: ٦٥٢/٤ (٥) فتح الباري: ١٠٦/٨ (٦) مسلم: ٤/

٢٣١٨ والنسائي في الكبرى: ٣٢٦/٦

الْحَيَوَةُ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَكَائِدٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ  
مِن قَبْلُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ قَتَلْنَا نَسُوا اللَّهَ كَمَا  
كَانَ يَكْفُرُ بِهِمْ فَأَبْهَتْهُمْ فِي أَعْيُنِنَا ﴿٩٤﴾

### [السلام من علامات الإسلام]

روى الإمام أحمد عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب النبي ﷺ يري غنماً له فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾<sup>(٢)</sup> إلى آخرها، ورواه الترمذي في التفسير ثم قال: هذا حديث حسن، وفي الباب عن أسامة بن زيد<sup>(٤)</sup>، ورواه الحاكم ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه<sup>(٥)</sup>، وروى البخاري عن ابن عباس: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه، وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا﴾ قال ابن عباس: عرض الدنيا تلك الغنيمة، وقرأ ابن عباس ﴿أَلْسَلَّمْ﴾<sup>(٦)</sup>.

وروى الإمام أحمد رحمه الله عن القعقاع بن عبد الله ابن أبي حدرد رضي الله عنه، [عن أبيه عبد الله بن أبي حدرد رضي الله عنه] قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربيعي، ومعلم بن جثامة بن قيس، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم، مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي على قعود له، معه متبع له ووطب من لبن، فلما مر بنا سلم علينا، فأمسكنا عنه، وحمل عليه معلم بن جثامة فقتله، بشيء كان بينه وبينه، وأخذ بغيره ومتيعه، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر نزل فينا [القرآن] ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا صَرَسْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى قوله تعالى ﴿حَيِّرًا﴾ تفرد به أحمد<sup>(٧)</sup>.

وروى البخاري عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ للمقداد: «إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ

ظلامته وأرضاه عن [طلابته]، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إلى قوله ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ الآية، وهذا خير لا يجوز نسخه وحمله على المشركين وحمل هذه الآية على المؤمنين خلاف الظاهر، ويحتاج حمله إلى دليل، والله أعلم.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اشْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ الآية، وهذا عام في جميع الذنوب من كفر وشرك وشك ونفاق وقتل وفسق وغير ذلك، كل من تاب أي من أي ذلك تاب الله عليه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فهذه الآية عامة في جميع الذنوب ما عدا الشرك، وهي المذكورة في هذه السورة الكريمة بعد هذه الآية وقبلها لتقوية الرجاء، والله أعلم، وثبت في الصحيحين خبر الإسرائيلي الذي قتل مائة نفس ثم سأل عالمًا هل لي من توبة؟ فقال: ومن يحول بينك وبين التوبة؟ ثم أرشده إلى بلد يعبد الله فيه، فهاجر إليه فمات في الطريق، فقبضته ملائكة الرحمة<sup>(١)</sup> كما ذكرناه غير مرة، وإن كان هذا في بني إسرائيل فلأن يكون في هذه الأمة التوبة مقبولة بطريق الأولى والأخرى، لأن الله وضع عنا الأصار والأغلال التي كانت عليهم وبعث نبينا بالحنيفية السمحة.

فأما الآية الكريمة وهي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْسُقْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ الآية، فقد قال أبو هريرة وجماعة من السلف: هذا جزاؤه إن جازاه، ومعنى هذه الصيغة أن هذا جزاؤه إن جوزي عليه، وكذا كل وعيد على ذنب، لكن قد يكون لذلك معارض من أعمال صالحة تمنع وصول ذلك الجزاء إليه على قولي أصحاب الموازنة والإحباط، وهذا أحسن ما يسلك في باب الوعيد، والله أعلم بالصواب، ويتقدير دخول القاتل إلى النار، إما على قول ابن عباس ومن وافقه أنه لا توبة له، أو على قول الجمهور حيث لا عمل له صالحًا ينجو به، فليس بمخلدٍ فيها أبدًا، بل الخلود هو المكث الطويل، وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ: «أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذَى ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ»<sup>(٢)</sup>.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا صَرَسْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا تَبْتَنُونَ عَرَضَ

(١) فتح الباري: ٥٩١/٦، ومسلم: ٢١١٨/٤ (٢) البخاري: ٤٤، ٧٥٠٩، والترمذي: ٢٥٩٨ (٣) أحمد: ٢٧٢/١ (٤) تحفة الأحوزي: ٣٨٦/٨ (٥) الحاكم: ٢٣٥/٢ (٦) فتح الباري: ١٠٧/٨ (٧) أحمد: ١١/٦

الْقَائِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٦﴾

### [لا يستوي المجاهدون والقاعدون]

روى البخاري عن البراء، قال: لما نزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيداً فكتبها، فجاه ابن أم مكتوم فشكا ضرارته، فأنزل الله ﴿عَبْدُ أُولَى الصَّرْرِ﴾<sup>(٤)</sup>، روى البخاري أيضاً عن سهل بن سعد الساعدي أنه رأى مروان بن الحكم في المسجد، قال: فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أملى علي ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عِبْدُ أُولَى الصَّرْرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فجاهه ابن أم مكتوم وهو يملئها علي، قال: يا رسول الله! والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان أعمى، فأنزل الله على رسوله ﷺ، وكان فخذة على فخذي، فنقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي، ثم سري عنه، فأنزل الله ﴿عَبْدُ أُولَى الصَّرْرِ﴾<sup>(٥)</sup> انفرد به البخاري دون مسلم، وقد روى الترمذي عن ابن عباس، قال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عِبْدُ أُولَى الصَّرْرِ﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر، ولما نزلت غزوة بدر، قال [أبو أحمد بن جحش] وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول الله! فهل لنا رخصة؟ فنزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عِبْدُ أُولَى الصَّرْرِ﴾ وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة، فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر، ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَائِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(٥)</sup> دَرَجَاتٍ مِنْهُ على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر، هذا لفظ الترمذي. ثم قال: هذا حديث حسن غريب<sup>(٦)</sup>، فقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ كان مطلقاً، فلما نزل بوحى سريع ﴿عَبْدُ أُولَى الصَّرْرِ﴾، صار ذلك مخرجاً لذوي الأعذار المسيحة لترك الجهاد من العمى والعرج والمرضى، عن مساواتهم للمجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم. كما ثبت في صحيح البخاري عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سَرُّهُمْ مِنْ مَسِيرٍ وَلَا قَطْعُهُمْ مِنْ وَإِدْ إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ فِيهِ» قالوا: وهم بالمدينة يا رسول الله؟ قال: «نَعَمْ حَسْبُهُمُ الْعُدْرُ»<sup>(٧)</sup>.

كُفَّارٍ فَأَظْهَرَ إِيْمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ، فَكَذَلِكَ كُنْتُ أَنْتَ تُخْفِي إِيْمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلُ» هكذا ذكر البخاري<sup>(١)</sup> هذا الحديث معلقاً مختصراً، وقد روي مطولاً موصولاً، فروى الحافظ أبو بكر البزار عن ابن عباس، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يبرح، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأهوى إليه المقداد فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلاً شهد أن لا إله إلا الله؟ والله لأذكرن ذلك للنبي ﷺ، فلما قدموا على رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله! إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، فقال: «ادْعُوا لِي الْمَقْدَادَ، يَا مَقْدَادُ! أَقْتَلْتَ رَجُلًا يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَيْفَ لَكَ بِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ غَدًا؟» قال: فأنزل الله: ﴿يَتْلِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَسَّرَ لَكُمْ لَقَوْلُهُمْ لِيَمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ أَسَلِمْتُمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا تَبَعْتُمْ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَانِي كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا﴾، فقال رسول الله ﷺ للمقداد: «كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيْمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ فَأَظْهَرَ إِيْمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ، فَكَذَلِكَ كُنْتُ أَنْتَ تُخْفِي إِيْمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلُ»<sup>(٢)</sup> وقوله: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَانِي كَثِيرَةٌ﴾ أي خير مما رغبتم فيه عرض الحياة الدنيا الذي حملكم على قتل مثل هذا الذي ألقى إليكم السلام، وأظهر إليكم الإيمان، فتغافلتم عنه، واتهمتموه بالمصانعة والتقية، لتبتغوا عرض الحياة الدنيا، فما عند الله من الرزق الحلال خير لكم من مال هذا.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي قد كنتم من قبل هذه الحال كهذا الذي يسر إيمانه ويخفيه من قومه، كما تقدم في الحديث المرفوع آتفاً، وكما قال تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ الآية، ورواه عبد الرزاق عن سعيد بن جبيرة في قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ تستخفون بإيمانكم كما استخفى هذا الراعي بإيمانه<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ تأكيد لما تقدم، وقوله: ﴿إِنَّكَ اللَّهُ كَانَتْ يَمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا﴾ قال سعيد بن جبيرة: هذا تهديد ووعيد.

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عِبْدُ أُولَى الصَّرْرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَائِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنْسِقِينَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى

(١) البخاري: ٦٨٦٦ (٢) مجمع الزوائد: ٩/٧ (٣) عبد الرزاق: ١٧٠/١ (٤) فتح الباري: ١٠٨/٨ (٥) فتح الباري: ٨/١٠٨ (٦) تحفة الأحوذني: ٣٨٨/٨ (٧) فتح الباري: ٧٣٢/٧



سُورَةُ النِّسَاءِ

٩٤

الْمُجَاهِدِينَ

لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٦﴾ إِنْ الَّذِينَ تَوْفَقَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأَوْلَيْتِكَ مَا وَنَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأَوْلَيْتِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٩﴾ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسِعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكُفْرَانَ كَانُوا كُرْعًا وَأُمِينًا ﴿١٠١﴾

وقوله: ﴿وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ﴾ أي الجنة والجزاء الجزيل. وفيه دلالة على أن الجهاد ليس بفرض عين، بل هو فرض على الكفاية. ثم قال تعالى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ثم أخبر سبحانه بما فضلهم به من الدرجات، في غرف الجنان العاليات، ومغفرة الذنوب والزلات، وحلول الرحمة والبركات، إحسانًا منه وتكريمًا، ولهذا قال تعالى: ﴿دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْفَقَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأَوْلَيْتِكَ مَا وَنَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾<sup>(٩٧)</sup> إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأَوْلَيْتِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٩﴾ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسِعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٠﴾

### [النهى عن المكث في المشركين للقادرين على الهجرة]

روى البخاري عن محمد بن عبد الرحمن أبي الأسود، قال: قطع على أهل المدينة بعث، فاكتبت فيه، فلقت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهاني عن ذلك أشد النهي، ثم قال: أخبرني ابن عباس أن ناسًا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ، يأتي السهم فيرمى به فيصيب أحدهم، فيقتله أو يضرب عنقه فيقتل، فأنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْفَقَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال الضحاك: نزلت في ناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ بمكة، وخرجوا مع المشركين يوم بدر، فأصيبوا فيمن أصيب، فنزلت هذه الآية الكريمة<sup>(٣)</sup> عامة في كل من أقام بين ظهرائي المشركين، وهو قادر على الهجرة، وليس متمكنًا من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه، مرتكب حرامًا بالإجماع، وبنص هذه الآية، حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْفَقَهُمُ

الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ أي بترك الهجرة ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ أي لم مكثتم ها هنا وتركتم الهجرة ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي لا نقدر على الخروج من البلد، ولا الذهاب في الأرض ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً﴾ الآية، وروى أبو داود عن سمرة بن جندب، أما بعد، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ إلى آخر الآية، هذا عذر من الله لهؤلاء في ترك الهجرة، وذلك أنهم لا يقدرون على التخلص من أيدي المشركين، ولو قدروا ما عرفوا يسلكون الطريق، ولهذا قال: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾، قال مجاهد وعكرمة والسدي: يعني طريقًا<sup>(٥)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَأَوْلَيْتِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ﴾ أي يتجاوز عنهم بترك الهجرة، وعسى من الله موجبة، ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، روى البخاري عن أبي هريرة، قال: بينا

(١) مسلم: ١٥٠١/٣ (٢) فتح الباري: ١١١/٨ (٣) الطبري:

١٠٨/٩ (٤) أبو داود: ٢٢٤/٣ (٥) الطبري: ١١١/٩

بين الأرضين فإلى أيتهما كان أقرب فهو منها، فأمر الله هذه أن تقترب من هذه، وهذه أن تبعد، فوجدوه أقرب إلى الأرض التي هاجر إليها بشر، فقبضته ملائكة الرحمة. وفي رواية: أنه لما جاء الموت ناء بصدرة إلى الأرض التي هاجر إليها<sup>(٧)</sup>.

﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَاذِبُونَ كَذِبًا عَدُوًّا مَلِيًّا﴾

### [صلاة القصر]

يقول تعالى: ﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي سافرت في البلاد، كما قال تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْجُؤٌ وَمَأْوَىٰ يَصْرِفُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ فِي فَضْلِ اللَّهِ﴾ الآية. وقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ أي تخففوا فيها من كميتها بأن تجعل الرابعة ثنائية.

وأما قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فقد يكون هذا خرج مخرج الغالب حال نزول هذه الآية، فإن في مبدأ الإسلام بعد الهجرة كان غالب أسفارهم مخوفة، بل ما كانوا ينهضون إلا إلى غزو عام، أو في سرية خاصة. وسائر الأحيان حرب للإسلام وأهله، والمنطوق إذا خرج مخرج الغالب أو على حادثة فلا مفهوم له، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَيَفْتِنَكُمُ عَلَىٰ الْغَنَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحَصُّنًا﴾، وكقوله تعالى: ﴿وَرَبِّبْنَاهُمُ النَّبِيَّ فِي حُبْرِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ الآية، وروى الإمام أحمد عن يعلى بن أمية، قال: سألت عمر بن الخطاب قلت: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وقد أمن [الله] الناس؟ فقال لي عمر رضي الله عنه: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صَدَقَ اللهُ بِمَا عَلَيْنَكُمْ فَأَقْبَلُوا صِدْقَهُ»<sup>(٨)</sup>. وهكذا رواه مسلم وأهل السنن. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح<sup>(٩)</sup>. وقال علي بن المديني: هذا حديث حسن

رسول الله ﷺ يصلي العشاء إذ قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثم قال قبل أن يسجد: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَيَّ مُضَرًّا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِينًا كَسِينِي يُوسُفَ»<sup>(١١)</sup>.

وقال البخاري: أنبأنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ قال: كنت أنا وأمي ممن عذر الله عز وجل<sup>(١٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَاً كَثِيراً وَسَعَةً﴾، هذا تحريض على الهجرة وترغيب في مفارقة المشركين وأن المؤمن حينما ذهب وجد عنهم مندوحة وملجأ يتحصن فيه، والمرامع مصدر تقول العرب: راغم فلان قومه مراغماً ومرامعة، وقال ابن عباس: المرامع التحول من أرض إلى أرض<sup>(١٣)</sup>. وكذا روي عن الضحاك والربيع بن أنس والثوري<sup>(١٤)</sup>. وقال مجاهد: ﴿مُرْعَاً كَثِيراً﴾ يعني مترحزحاً عما يكره. قوله: ﴿وَسَعَةً﴾ يعني الرزق، قاله غير واحد منهم قتادة حيث قال: في قوله: ﴿يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَاً كَثِيراً وَسَعَةً﴾ أي [والله] من الضلالة إلى الهدى، ومن القلة إلى الغنى<sup>(١٥)</sup>، وقوله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ أي ومن خرج من منزله بنية الهجرة فمات في أثناء الطريق فقد حصل له عند الله ثواب من هاجر، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما من الصحاح والمسانيد والسنن عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَبْتَغِيهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(١٦)</sup>. وهذا عام في الهجرة وفي جميع الأعمال. ومنه الحديث الثابت في الصحيحين في الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً، ثم أكمل بذلك العابد المائة ثم سأل عالمًا: هل له من توبة؟ فقال: ومن يحول بينك وبين التوبة؟ ثم أرشده إلى أن يتحول من بلده إلى بلد آخر يعبد الله فيه. فلما ارتحل من بلده مهاجراً إلى البلد الآخر أدركه الموت في أثناء الطريق، فاختمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقال هؤلاء: إنه جاء تائبًا، وقال هؤلاء: إنه لم يصل بعد، فأمروا أن يقيسوا ما

(١) فتح الباري: ١١٣/٨ (٢) فتح الباري: ١١٣/٨ (٣) الطبري: ١١٩/٨ (٤) الطبري: ١٢٠، ١١٩/٨ (٥) الطبري: ١٢١/٩ (٦) فتح الباري: ١٦٤/١ ومسلم: ١٥١٥/٣ وأبو داود: ٦٥١/٢ وتحفة الأحوذى: ٢٨٣/٥ والنسائي: ٧١٣/٧ وابن ماجه: ١٤١٣/٢ وأحمد: ٢٥/١ (٧) فتح الباري: ٦/٥٩١ ومسلم: ٢١١٨/٤ (٨) أحمد: ٢٥/١ (٩) مسلم: ١/٤٧٨ وأبو داود: ٧/٢ وتحفة الأحوذى: ٣٩٢/٨ والنسائي في الكبرى: ٣٢٧/٦ وابن ماجه: ٣٣٩/١

والحكم وقتادة وحماد وإليه ذهب طاوس والضحاك، وقد حكى أبو عاصم العبادي عن محمد بن نصر المروزي: أنه يرى رد الصبح إلى ركعة في الخوف، وإليه ذهب ابن حزم أيضًا. وقال إسحاق بن راهويه: أما عند المسابقة فيجوزك ركعة واحدة تومئ بها إيماء، فإن لم تقدر فسجدة واحدة لأنها ذكر الله.

ولنذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة أولاً قبل ذكر صفتها. روى الإمام أحمد عن أبي عياش الزرقعي، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان، فاستقبلنا المشركون، عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فقالوا: لقد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم، قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ قال: فحضرت، فأمرهم رسول الله ﷺ فأخذوا السلاح، فصفنا خلفه صفين، قال: ثم ركع فركعنا جميعاً، ثم رفع فرفعنا جميعاً، ثم سجد النبي ﷺ بالصف الذي يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، ثم ركع فركعوا جميعاً، ثم رفع فرفعوا جميعاً، ثم سجد النبي ﷺ والصف الذي يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا، ثم سلم عليهم، ثم انصرف، قال: فصلاها رسول الله ﷺ مرتين: مرة بعسفان، ومرة بأرض بني سليم<sup>(٨)</sup>.

وهكذا رواه أبو داود والنسائي<sup>(٩)</sup>، وهذا إسناد صحيح وله شواهد كثيرة، فمن ذلك ما رواه البخاري، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قام النبي ﷺ وقام الناس معه، فكبر وكبروا معه، وركع وركع ناس منهم، ثم سجد

صحيح من حديث عمر، ولا يحفظ إلا من هذا الوجه ورجاله معروفون. وروى أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي حنظلة الحذاء، قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر، فقال: ركعتان، فقلت: أين قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ونحن آمنون؟ فقال: سنة رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

وروى البخاري عن أنس قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة، قلت: أقمتم بمكة شيئاً؟ قال: أقمنا بها عشراً<sup>(٢)</sup>. وهكذا أخرجه بقية الجماعة<sup>(٣)</sup>. وروى الإمام أحمد عن حارثة بن وهب الخزاعي، قال: صليت مع النبي ﷺ الظهر والعصر بمنى أكثر ما كان الناس، وآمنه ركعتين<sup>(٤)</sup> ورواه الجماعة سوى ابن ماجه<sup>(٥)</sup>، ولفظ البخاري قال: صلى بنا رسول الله ﷺ آمن ما كان بمنى ركعتين<sup>(٦)</sup>.

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَلْتَمَّ طَائِفَةٌ مِمَّنْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ زُرَّابِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَفَلَّوْا عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَسْلِحَتِكُمْ فَيَقُولُونَ عَلَيْكُمْ رِجْسٌ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضِينَ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾<sup>(٧)</sup>

### [بيان صلاة الخوف وأنواعها]

صلاة الخوف أنواع كثيرة، فإن العدو تارة يكون تجاه القبلة، وتارة يكون في غير صوبها، والصلاة تارة تكون رباعية، وتارة ثلاثية كالمغرب، وتارة تكون ثنائية كالصبح وصلاة السفر، ثم تارة يصلون جماعة، وتارة يلتحم الحرب فلا يقدر على الجماعة، بل يصلون فرادى مستقبل القبلة وغير مستقبلها ورجلاً وركباً، ولهم أن يمشوا والحالة هذه ويضربوا الضرب المتتابع في متن الصلاة. ومن العلماء من قال: يصلون والحالة هذه ركعة واحدة لحديث ابن عباس فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة. رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه<sup>(٧)</sup>، وبه قال أحمد بن حنبل. قال المنذري في الحواشي: وبه قال عطاء وجابر والحسن ومجاهد

(١) ابن أبي شيبة: ٤٤٧/٢ (٢) فتح الباري: ٦٥٣/٢ (٣) مسلم: ٤٨١/١ وأبو داود: ٢٥/٢ وتحفة الأحوذى: ١١٠/٣ والنسائي: ١٢١/٣ وابن ماجه: ٣٤٢/١ (٤) أحمد: ٣٠٦/٤ (٥) فتح الباري: ٦٥٥/٢ ومسلم: ٤٨٤/١ وأبو داود: ٤٩٣/٢ وتحفة الأحوذى: ٦٢١/٣ والنسائي: ١١٩/٣ (٦) فتح الباري: ٦٥٥/٢ (٧) مسلم: ٦٨٧ وأبو داود: ١٢٤٧ والنسائي: ١٦٩/٣ وابن ماجه: ١٠٦٨ (٨) أحمد: ٦٠٥٩/٤ (٩) أبو داود: ٢٨/٢ والنسائي: ١٧٧، ١٧٦/٣

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْيَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَٰلِكَ لِكَيْ تَقَرُّوا وَتَتَّقُوا وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ فِيمَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَلْفَاظِهِمْ وَمَا تَأْتِيكُم مِّنْ جُنُودٍ فَإِن ظَنَنْتُمْ أَن لَّكُم مَّرْضَةٌ أَوْ كُنْتُمْ فَاعْتَدُوا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٤﴾

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْيَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَٰلِكَ لِكَيْ تَقَرُّوا وَتَتَّقُوا وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ فِيمَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَلْفَاظِهِمْ وَمَا تَأْتِيكُم مِّنْ جُنُودٍ فَإِن ظَنَنْتُمْ أَن لَّكُم مَّرْضَةٌ أَوْ كُنْتُمْ فَاعْتَدُوا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٤﴾

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْيَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَٰلِكَ لِكَيْ تَقَرُّوا وَتَتَّقُوا وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ فِيمَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَلْفَاظِهِمْ وَمَا تَأْتِيكُم مِّنْ جُنُودٍ فَإِن ظَنَنْتُمْ أَن لَّكُم مَّرْضَةٌ أَوْ كُنْتُمْ فَاعْتَدُوا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٤﴾

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْيَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَٰلِكَ لِكَيْ تَقَرُّوا وَتَتَّقُوا وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ فِيمَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَلْفَاظِهِمْ وَمَا تَأْتِيكُم مِّنْ جُنُودٍ فَإِن ظَنَنْتُمْ أَن لَّكُم مَّرْضَةٌ أَوْ كُنْتُمْ فَاعْتَدُوا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٤﴾

وسجدوا معه، ثم قام الثانية، فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في الصلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضاً (١). وروى الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ، صلى بهم صلاة الخوف، فقام صف بين يديه وصف خلفه، فصلى بالذي خلفه ركعة وسجدتين، ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا في مقام أصحابهم، وجاء أولئك حتى قاموا في مقام هؤلاء، فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة وسجدتين ثم سلم، فكانت للنبي ﷺ ركعتين، ولهم ركعة (٢)، ورواه النسائي وهو في صحيح مسلم بلفظ آخر، وقد رواه عن جابر جماعة كثيرون في الصحيح والسنن والمسائيد.

وروى ابن أبي حاتم عن سالم، عن أبيه، قال: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ قال: هي صلاة الخوف، صلى رسول الله ﷺ بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مقبلة على العدو، وأقبلت الطائفة الأخرى التي كانت مقبلة على العدو فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة أخرى، ثم سلم بهم، ثم قامت كل طائفة منهم فصلت ركعة ركعة (٣)، وهذا الحديث رواه الجماعة في كتبهم من طريق معمر به، ولهذا الحديث طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة، وقد أجاد الحافظ أبو بكر بن مردويه في سرد طرقه وألفاظه، وكذا ابن جرير. وأما الأمر بحمل السلاح في صلاة الخوف فمحمول عند طائفة من العلماء على الوجوب لظاهر الآية، وبدل عليه قول الله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ أي بحيث تكونون على أهبة إذا احتجتم إليها لبستموها بلا كلفة ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَرُغُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ (١٠٣) وَلَا تَهَيَّؤُوا فِي آتِيَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾

#### [الأمر بكثرة الذكر عقب صلاة الخوف]

يأمر الله تعالى بكثرة الذكر عقب صلاة الخوف، وإن كان مشروعاً مرغباً فيه أيضاً بعد غيرها، ولكن هنا أكد،

لما وقع فيها من التخفيف في أركانها، ومن الرخصة في الذهاب فيها والإياب، وغير ذلك مما ليس يوجد في غيرها، كما قال تعالى في الأشهر الحرم: ﴿فَلَا تَقْلِبُوهَا فِيهَا نُكَسًّا﴾ وإن كان هذا منهاياً عنه في غيرها، ولكن فيها أكد، لشدة حرمتها وعظمتها، ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَرُغُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ أي في سائر أحوالكم، ثم قال تعالى: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أي فإذا أمنتهم وذهب الخوف، وحصلت الطمأنينة ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أي فأتموها وأقيموها كما أمرتم بحدودها، وخشوعها، وركوعها، وسجودها، وجميع شؤونها.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال ابن عباس: أي مفروضاً (٤)، وقال أيضاً: إن

(١) فتح الباري: ٥٠٢/٢ (٢) أحمد: ٢٩٨/٣ والنسائي: ٣/١٧٤ ومسلم: ٨٤٠ (٣) الدر المشور: ٣٧٥/٢ (٤) الطبري: ١٦٩/٩

لِلصَّلَاةِ وَقَتًا كَوَيْتَ الْحَجَّ<sup>(١)</sup>، وكذا روي عن مجاهد وسالم بن عبد الله وعلي بن الحسين ومحمد بن علي والحسن ومقاتل والسدي وعطية العوفي<sup>(٢)</sup>.

**[الحض على مطاردة العدو رغم الجراح]**  
وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ أي لا تضعفوا في طلب عدوكم، بل جدوا فيهم وقاتلوهم، واقعدوا لهم كل مرصد ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ أي كما يصيبكم الجراح والقتل كذلك يحصل لهم، كما قال تعالى: ﴿إِنْ يَسْأَلْكُمْ فِرْعَانُ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فِرْعَانٌ وَسْئَلُهُمْ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ أي أنتم وإياهم سواء فيما يصيبكم وإياهم من الجراح والآلام، ولكن أنتم ترجون من الله المثوبة والنصر والتأييد، كما وعدكم إياه في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ، وهو وعد حق، وخبر صدق، وهم لا يرجون شيئاً من ذلك، فأنتم أولى بالجهاد منهم، وأشد رغبة في إقامة كلمة الله وإعلانها، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي هو أعلم وأحكم فيما يقدره ويقضيه وينفذه ويمضيه من أحكامه الكونية والشرعية، وهو المحمود على كل حال.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلظَّالِمِينَ حَصِيماً<sup>(١٥)</sup> وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهُ إِلَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا<sup>(١٦)</sup> وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا<sup>(١٧)</sup> يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا<sup>(١٨)</sup> هَتَأْتُهُ هَوَآءٌ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا<sup>(١٩)</sup>﴾

**[الأمر بالحكم بما أنزل الله]**

يقول تعالى: مخاطباً لرسوله محمد ﷺ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أي هو حق من الله، وهو يتضمن الحق في خبره وطلبه، وقوله: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ﴾ ثبت في الصحيحين عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ، سمع جليلة خصم بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: «ألا إننا أنا بشر، وإننا أقضي بنحو مما أسمع، ولعل أحدكم أن يكون ألحن بحججه من بعض فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم

فإنما هي قطعة من نار، فليحملها أو ليذرها»<sup>(٣)</sup> وروى الإمام أحمد عن أم سلمة، قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ في موارث بينهما قد درست، ليس عندهما بينة، فقال رسول الله ﷺ: «إنكم تختصمون إلي، وإنما أنا بشر، ولعل بعضكم ألحن بحججه من بعض، وإنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها إسطاماً في عقبه يوم القيامة» فبكى الرجلان، وقال كل منهما: حقي لأخي، فقال رسول الله ﷺ: «أما إذ قلتما فادعيا فأقسيما، ثم توخيا الحق ثم استهما، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه»<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ الآية، هذا إنكار على المنافقين في كونهم يستحفون

(١) الطبري: ١٦٩/٩ (٢) الطبري: ١٦٧/٩، ١٦٨ (٣) فتح الباري: ١٢٨/٥ ومسلم: ١٣٣٧/٣ (٤) أحمد: ٣٢٠/٦

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٧﴾ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٨﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ لِمَن يَشْرِكْ بِهِ. وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٩٩﴾ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا سَيِّطِنًا مَّرِيدًا ﴿١٠٠﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا أُخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١٠١﴾ وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَنِيتْهُمْ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلَيْبَتِكُنَّ إِذَا نَا الْأَنْعَامِ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلْيَغْيِرْكُ خَلْقِ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١٠٢﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٠٣﴾ أُولَٰئِكَ مَا وَلَّهُم جَهَنَّمَ وَلَا يُجَادُونَ عَنْهَا مُحِيصًا ﴿١٠٤﴾

بقبائحهم من الناس لئلا ينكروا عليهم، ويجاهرون الله بها، لأنه مطلع على سرائرهم، وعالم بما في ضمائرهم، ولهذا قال: ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ تهديد لهم ووعيد. ثم قال تعالى: ﴿هَتَانِئُ هَؤُلَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الآية، أي هب أن هؤلاء انتصروا في الدنيا بما أبدوه أو أبدي لهم عند الحكام الذين يحكمون بالظاهر، وهم متعبدون بذلك، فماذا يكون صنيعهم يوم القيامة بين يدي الله تعالى الذي يعلم السر وأخفى؟ ومن ذا الذي يتوكل لهم يومئذ في ترويح دعواهم؟ أي لا أحد يكون يومئذ لهم وكيلا، ولهذا قال: ﴿أَمْ مَن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾.

﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ. وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بَرِيًّا فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١٠٧﴾ وَلَا فَضْلَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّوكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١٠٨﴾﴾

[الترغيب في التوبة والاستغفار والوعيد لمن يكسب

الإثم أو يرمي به البريء]

يخبر تعالى عن كرمه وجوده أن كل من تاب إليه تاب عليه، من أي ذنب كان. فقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية: أخبر الله عباده بعفوه وحلمه وكرمه، وسعة رحمته، ومغفرته فمن أذنب ذنبًا صغيرًا كان أو كبيرًا ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال<sup>(١)</sup>، رواه ابن جرير.

وروى الإمام أحمد عن علي رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئًا فنعني الله بما شاء أن ينفعني منه. وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال: قال رسول الله ﷺ: «أما من مسلمٍ يُذنبُ ذنبًا، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِذَلِكَ الذَّنْبِ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ» وقرأ هاتين الآيتين ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ الآية، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجَسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> الآية.

وقوله: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ الآية، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُزْ وَارِزَةٌ وَزَّرَ أُخْرَى﴾ الآية، يعني أنه لا يغني أحد عن أحد، وإنما على كل نفس ما عملت لا يحمل عنها غيرها، ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي من علمه وحكمته، وعدله ورحمته كان ذلك، ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ أي قبل نزول ذلك عليك، كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ﴾ إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَن يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾.

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٧﴾ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٨﴾﴾

## [نجوى الخير]

يقول تعالى: ﴿لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾ يعني كلام الناس ﴿إِلَّا مَن أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ أي إلا نجوى من قال ذلك.

وروى الإمام أحمد عن أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُضْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْبِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا»، وقالت: لم أسمعها يرخص في شيء مما يقوله الناس إلا في ثلاث: في الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها، قال: وكانت أم كلثوم بنت عقبة من المهاجرات اللاتي يابعن رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، وقد رواه الجماعة سوى ابن ماجه<sup>(٢)</sup>. روى الإمام أحمد عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقَةِ؟» قالوا: بلى، يارسول الله! قال: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ»، قال: «وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ». ورواه أبو داود والترمذي<sup>(٣)</sup>، وقال الترمذي: حسن صحيح. ولهذا قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ آتِيَةً مَّرْصَاتٍ لِّلَّهِ﴾ أي مخلصًا في ذلك محتسبًا ثواب ذلك عند الله عز وجل، ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي ثوابًا جزيلًا كثيرًا واسعًا.

## [جزاء من شاق الرسول واتب غير سبيل المؤمنين]

وقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ أي ومن سلك غير طريق الشريعة التي جاء بها الرسول ﷺ، فصار في شق، والشرع في شق، وذلك عن عمد منه بعد ما ظهر له الحق وتبين له واتضح له.

وقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ هذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون المخالفة لنص الشارع، وقد تكون لما اجتمعت عليه الأمة المحمدية فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقًا، فإنه قد ضمن لهم العصمة في اجتماعهم من الخطأ، تشريفًا لهم وتعظيمًا لنبيهم، وقد وردت أحاديث صحيحة كثيرة في ذلك، وقد توعد تعالى على ذلك بقوله: ﴿تَوَلَّوْهُ مَا قَوْلًا وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ أي إذا سلك هذه الطريق جازيناه على ذلك بأن نحسنها في صدره ونزينها له استدراجًا له، كما قال تعالى: ﴿مَذَرْنِي وَمَن يُكَلِّبُ يَدًا الْكَلْبِيَّةَ سَتَجِدُنَّهَا مِن وَجْهِهَا لَا يَعْصُونَ لَكَ أَمْرًا﴾، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾، وقوله:

﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ وجعل النار مصيره في الآخرة، لأن من خرج عن الهدى لم يكن له طريق إلا إلى النار يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا أَزْوَاجَهُمْ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وَرَأَى الْجَحِيمُونَ أَنَارًا فظنوا أنهم موافقوها ولم يجدوا عنها مصرفًا﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا سَيِّئَاتِنَا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَجِدَنَّ مِن عِبَادِكَ نَصِيًّا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَأَلْحَيْنَهُمْ وَأَلْمَيْنَهُمْ وَأَلْمَنَهُمْ فَلَيَبْتَئِكُنَّ آذَانَ الْآفَكِيِّ وَالْأَمْرِيَّةَ ﴿١١٩﴾ فَلْيَعْبُرُوا خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١٢٠﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُوبًا ﴿١٢١﴾ أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَخِيصًا ﴿١٢٢﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنَجْزِيهِمْ جَزَاءً تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٣﴾

## [الشرك لا يغفر والمشركون يعبدون الشيطان في]

## [الحقيقة]

قد تقدم الكلام على هذه الآية الكريمة، وهي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ الآية، وذكرنا ما يتعلق بها من الأحاديث في صدر هذه السورة، وقوله: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي فقد سلك غير الطريق الحق، وضل عن الهدى وبعد عن الصواب، وأهلك نفسه وخسرهما في الدنيا والآخرة، وفاته سعادة الدنيا والآخرة.

وقوله: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنثًا﴾ وقال [جويرير] عن الضحاك في الآية، قال المشركون إن [الملائكة] بنات الله<sup>(٥)</sup>، وإنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، قال: فاتخذوهن أربابًا، وصوروهن جوارى، فحكموا وقلدوا، وقالوا: هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبد، يعنون الملائكة، وهذا التفسير شبيه بقول الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ الآية، وقال تعالى:

(١) أحمد: ٤٠٣/٦ (٢) فتح الباري: ٣٥٣/٥ ومسلم: ٤/٢٠١١ وأبو داود: ٢١٨/٥ وتحفة الأحوذى: ٧٠/٦ والنسائي في الكبرى: ١٩٣/٥ (٣) أحمد: ٤٤٤/٦ وأبو داود: ٤٩١٩ والترمذي: ٢٥٠٩ (٤) الطبري: ٢٠٩/٩

إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَقْلَفْتَكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَى قَوْلِهِ ﴿إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿أَوْلَيْتُكُمْ﴾ أي المستحسنون له فيما وعدهم ومناهم ﴿مَا وَوَعَدْتُمْ جَهَنَّمَ﴾ أي مصيرهم ومآلهم يوم القيامة ﴿وَلَا يَحْذَرُونَ عَثَاً حَيْصًا﴾ أي ليس لهم عنها مندوحة ولا مصرف، ولا خلاص، ولا مناص.

### [جزء المؤمنين الصالحين]

ثم ذكر تعالى حال السعداء الأتقياء ومآلهم في مآلهم من الكرامة التامة، فقال تعالى: ﴿وَأَلَيْتُكُمْ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أي صدقت قلوبهم وعملت جوارحهم بما أمروا به من الخيرات، وتركوا ما نهوا عنه من المنكرات ﴿سَنُدْجُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أي يصفونها حيث شاءوا وأين شاءوا ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ أي بلا زوال ولا انتقال ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ أي هذا وعد من الله، ووعد الله معلوم حقيقة أنه واقع لا محالة، ولهذا أكده بالمصدر الدال على تحقيق الخبر، وهو قوله ﴿حَقًّا﴾، ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ أي لا أحد أصدق منه قولاً، وخبراً لا إله إلا هو، ولا رب سواه، وكان رسول الله ﷺ يقول في خطبته: «إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْرَ بِهِ، وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا يُصِيرًا﴾ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يظْلَمُونَ نَبْرَةً﴾ ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا وَمَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾.

### [النجاح ليس بالأمان بل بالعمل الصالح]

قال قتادة: ذكر لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابتنا قبل كتابكم، فنحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم، ونبينا خاتم النبيين، وكتابتنا يقضي على

(١) الطبري: ٩/ ٢١٤ (٢) مسلم: ٣/ ١٦١٨ وفتح الباري: ١/ ٣٩٢ (٣) فتح الباري: ٨/ ٤٩٨

﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا﴾ الآية، وقال: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا﴾ الآيتين.

وقوله: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ أي هو الذي أمرهم بذلك وحسنه وزينه لهم، وهم إنما يعبدون إبليس في نفس الأمر، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَسْبِيَّ إِذْ آتَى الْبَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ لَآ تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ الآية. وقال تعالى إخباراً عن الملائكة أنهم يقولون يوم القيامة عن المشركين الذين ادعوا عبادتهم في الدنيا ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ آلِهَةً مَعَهُمْ إِيَّاهُمْ يَسْتَفِيحُونَ﴾.

وقوله: ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ أي طرده وأبعده من رحمته، وأخرجه من جواره، وقال: ﴿لَا تَحْذَرْنَ مِنْ عِبَادِكُمْ فَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ أي معيناً مقدراً معلوماً. قال مقاتل بن حيان: من كل ألف، تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار، وواحد إلى الجنة، ﴿وَلَأُصَلِّتُنَّهُمْ﴾ أي عن الحق، ﴿وَلَأُكَلِّمُنَّهُمْ﴾ أي أزين لهم ترك التوبة، وأعدهم الأمان، وأمرهم بالتسوية والتأخير، وأغرهم من أنفسهم، وقوله: ﴿وَلَأُكَلِّمُنَّهُمْ فَلْيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ أَعْدَابَ الْأَنْثَرِ﴾. قال قتادة والسدي وغيرهما: يعني تشبيهاً وجعلها سمة وعلامة للبحيرة والسائبة والوصيلة<sup>(١)</sup>، ﴿وَلَأُكَلِّمُنَّهُمْ فليغيرن خلق الله﴾، وقال الحسن بن أبي الحسن البصري: يعني بذلك الوشم، وفي صحيح مسلم، النهي عن الوشم في الوجه، وفي لفظ: لعن الله من فعل ذلك<sup>(٢)</sup>، وفي الصحيح عن ابن مسعود أنه قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله عز وجل، ثم قال: ألا العن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله عز وجل، يعني قوله: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ أي فقد خسر الدنيا والآخرة، وتلك خسارة لا جبر لها، ولا استدراك لفاتها. وقوله تعالى: ﴿يَعِدُّهُمْ وَيُمَيِّنُهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ وهذا إخبار عن الواقع، لأن الشيطان يعد أوليائه ويمنيهم بأنهم هم الفائزون في الدنيا والآخرة، وقد كذب وافتري في ذلك، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾، كما قال تعالى مخبراً عن إبليس يوم المعاد: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٨

سُورَةُ النِّسَاءِ

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ  
 جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ  
 اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٣﴾ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ  
 وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْر بِهِ  
 وَلَا يَحِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ  
 يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ  
 فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٥﴾ وَمَنْ  
 أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ  
 مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٦﴾ وَلِلَّهِ مَا  
 فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ  
 مُخِيطًا ﴿١٢٧﴾ وَسَتَفْتُنَاكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ  
 فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ  
 أَلَّتِي لَا تَوْلُوْنَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَرَّعُونَ أَنْ تَتَّكِفُوهُنَّ  
 وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى  
 بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾

﴿وَلَا يَحِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ قال علي بن أبي  
 طلحة، عن ابن عباس: إلا أن يتوب فيتوب الله عليه (٩)،  
 رواه ابن أبي حاتم.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى  
 وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ الآية، لما ذكر الجزاء على السيئات وأنه لا بد  
 أن يأخذ مستحقها من العبد إما في الدنيا وهو الأجود له،  
 وإما في الآخرة والعباد بالله من ذلك، ونسأله العافية في  
 الدنيا والآخرة، والصفح والعفو والمسامحة، شرع في  
 بيان إحسانه وكرمه ورحمته في قبول الأعمال الصالحة من  
 عباده، ذكرانهم وإناتهم بشرط الإيمان، وأنه سيدخلهم  
 الجنة ولا يظلمهم من حسناتهم ولا مقدار النقي، وهو

(١) الطبري: ٢٢٩/٩ (٢) الطبري: ٢٢٩/٩-٢٣١ (٣)  
 الطبري: ٢٣٠/٩ (٤) الطبري: ٢٤٤/٩ (٥) الطبري: ٩/  
 ٢٤٦ وأبو داود: ٤٧١/٣ (٦) سعيد بن منصور: ١٣٧٨/٤  
 (٧) أحمد: ٢٤٨/٢ (٨) مسلم: ١٩٩٣/٤ وتحفة الأحوذى:  
 ٤٠٠/٨ والنسائي في الكبرى: ٣٢٨/٦ (٩) الطبري: ٢٣٩/٩

الكتب التي كانت قبله، فأنزل الله ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي  
 أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْر بِهِ﴾ ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا  
 مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ الآية، ثم أفلح الله حجة  
 المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان (١)، وكذا روي  
 عن السدي ومسروق والضحاك وأبي صالح وغيرهم (٢)،  
 وكذا روى العوفي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال في  
 هذه الآية: تخاصم أهل الأديان، فقال أهل التوراة:  
 كتابنا خير الكتب، ونبينا خير الأنبياء، وقال أهل الإنجيل  
 مثل ذلك، وقال أهل الإسلام: لا دين إلا الإسلام،  
 وكتابنا نسخ كل كتاب، ونبينا خاتم النبيين، وأمرتم  
 وأمرنا أن نؤمن بكتابكم ونعمل بكتابنا، ف قضى الله بينهم،  
 وقال: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ  
 سُوءًا يُجْر بِهِ﴾ الآية (٣).

والمعنى في هذه الآية أن الدين ليس بالتحلي ولا  
 بالتمني، ولكن ما وفر في القلوب، وصدقته الأعمال،  
 وليس كل من ادعى شيئاً حصل له بمجرد دعواه، ولا كل  
 من قال: إنه هو المحق سمع قوله بمجرد ذلك، حتى  
 يكون له من الله برهان، ولهذا قال تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ  
 وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْر بِهِ﴾ أي ليس  
 لكم ولا لهم النجاة بمجرد التمني؟ بل العبرة بطاعة الله  
 سبحانه واتباع ما شرعه على ألسنة الرسل الكرام، ولهذا  
 قال بعده: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْر بِهِ﴾، كقوله: ﴿فَمَنْ  
 يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٤)، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ  
 شَرًّا يَرَهُ (٥) وقد روي أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك  
 على كثير من الصحابة.

روى ابن أبي حاتم عن عائشة قالت: قلت: يا رسول  
 الله! إني لأعلم أشد آية في القرآن، فقال: «مَا هِيَ يَا  
 عَائِشَةُ؟» قلت: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْر بِهِ﴾، فقال: «هُوَ مَا  
 يُصِيبُ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ حَتَّى التَّكْبِيَةَ يُنْكَبُهَا» (٤) ورواه ابن جرير  
 وأبو داود (٥).

روى سعيد بن منصور أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:  
 لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْر بِهِ﴾ شق ذلك على  
 المسلمين، فقال لهم رسول الله ﷺ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا،  
 فَإِنَّ فِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى السُّوْءَةِ  
 يُسَاكَبُهَا، وَالتَّكْبِيَةَ يُنْكَبُهَا» (٦)، وهكذا رواه أحمد عن  
 سفيان بن عيينة (٧)، ومسلم والترمذي والنسائي (٨) وقوله:

النقرة التي في ظهر نواة التمرة، وقد تقدم الكلام على الفيتل وهو الخيط الذي في شق النواة، وهذا النقر، وهما في نواة التمرة، وكذا القظمير وهو اللفافة التي على نواة التمرة. والثلاثة في القرآن.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ أخلص العمل لربه عز وجل فعمل إيمانًا واحتسابًا، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي اتبع في عمله ما شرعه الله له، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق، وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أي يكون خالصًا صوابًا والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون متبعًا للشريعة، فيصح ظاهره بالمطابقة، وباطنه بالإخلاص، فمتى فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد، فمن فقد الإخلاص كان منافقًا، وهم الذين يراءون الناس، ومن فقد المطابقة كان ضالًا جاهلًا، ومتى جمعتهما فهو عمل المؤمنين الذين يتقبل عنهم أحسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم، الآية، ولهذا قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ مَلَائِكَةُ إِبْرَاهِيمَ حِينَئِذٍ وَهُمْ مُحَمَّدٌ وَأَتَابَعَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٢٣) والحنيف هو المائل عن الشرك قصدًا، أي تاركًا له عن بصيرة، ومقبل على الحق بكليته، لا يصد عنه صاد، ولا يرد عنه راد.

### [إبراهيم خليل الله]

وقوله: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ وهذا من باب الترغيب في اتباعه، لأنه إمام يقتدى به حيث وصل إلى غاية ما يتقرب به العباد له، فإنه انتهى إلى درجة الخلة التي هي أرفع مقامات المحبة، وما ذاك إلا لكثرة طاعته لربه، كما وصفه به في قوله: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ (١٢٧)، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا إِبْرَاهِيمَ رُؤْيَا يَكَلِّمُهُ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَوْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٢٤) الآية، والآية بعدها، وروى البخاري عن عمرو بن ميمون، قال: إن معاذًا لما قدم اليمن صلى بهم الصبح، فقرأ ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ فقال رجل من القوم: لقد قرأت عين أم إبراهيم (١)، وإنما سمي خليل الله لشدة محبة ربه عز وجل له، لما قام به من الطاعة التي يحبها ويرضاها، ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث

أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ لما خطبهم في آخر خطبة خطبها، قال: «أَمَا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا، لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ بِنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا، وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ» (٢) وجاء من طريق جندب بن عبد الله البجلي وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود عن النبي قال: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» (٣).

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي الجميع ملكه وعبيده وخلقه وهو المتصرف في جميع ذلك، لا راد لما قضى، ولا معقب لما حكم، ولا يسأل عما يفعل لعظمته وقدرته وعدله وحكمته ولطفه ورحمته. وقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُخِيطًا﴾ أي علمه نافذ في جميع ذلك لا تخفى عليه خافية من عباده، ولا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر، ولا تخفى عليه ذرة لما تراءى للناظرين وما توارى.

﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمُّ النِّسَاءَ الَّتِي لَا تَوْفُؤُهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَضَوْنَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْمِنِينَ مِنْ أَوْلَادِنَ وَأَنْ تَقْرَأُوا لِيَتِمُّنَّ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (١٢٧)

### [حكم البتمة]

روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ - إلى قوله - ﴿وَرَضَوْنَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قالت عائشة: هو الرجل تكون عنده البتمة، هو وليها ووارثها، قد شركته في ماله حتى في العدق، فيرغب أن ينكحها، ويكره أن يزوجه رجلًا فيشركه في ماله بما شركته، فيعضلها، فنزلت هذه الآية (٤)، وكذلك رواه مسلم (٥)، وروى ابن أبي حاتم عن عائشة قالت: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ الآية، قالت: والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب، الآية الأولى التي قال الله:

(١) فتح الباري: ٦٦٢/٧ (٢) فتح الباري: ١٥/٧ ومسلم: ٤/١٨٥٤ (٣) مسلم: ٣٧٧/١ وابن ماجه: ٥٠/١ ومسلم: ٤/١٨٥٥ (٤) فتح الباري: ١١٤/٨ (٥) مسلم: ٣٠١٨



سورة النساء

٩٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣١﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٣٢﴾ وَإِنْ يَفْرَقَا يَغْنَبُ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٣﴾ وَاللَّهُ مَافِي السَّمَوَاتِ وَمَافِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَافِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣٤﴾ وَاللَّهُ مَافِي السَّمَوَاتِ وَمَافِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٥﴾ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٦﴾ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٧﴾

والظاهر من الآية أن صلحهما على ترك بعض حقها للزوج وقبول الزوج ذلك خير من المفارقة بالكلية، كما أمسك النبي ﷺ سودة بنت زمعة على أن تركت يومها لعائشة رضي الله عنها ولم يفارقها، بل تركها من جملة نسائه، وفعله ذلك لتأسي به أمته في مشروعية ذلك وجوازه، فهو أفضل في حقه عليه الصلاة والسلام، ولما كان الوفاق أحب إلى الله من الفراق. قال: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ بل الطلاق بغض إلى سبحانه وتعالى.

وقوله: ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ وإن تتجشموا مشقة الصبر على من تكرهون منهن، وتقسما لهن أسوة أمثالهن، فإن الله عالم بذلك، وسيجزىكم على ذلك أوفر الجزاء. وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ أي لن تستطيعوا أيها الناس أن تساوا بين النساء من جميع الوجوه، فإنه وإن وقع القسم الصوري ليلة وليلة، فلا بد من التفاوت في المحبة والشهوة والجماع كما قاله ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد والحسن البصري والضحاك بن مزاحم<sup>(١)</sup> وروى الإمام أحمد وأهل السنن عن عائشة قالت: كان رسول الله يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلْمِني فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ» يعني القلب، هذا لفظ أبي داود<sup>(٢)</sup>، وهذا إسناد صحيح.

وقوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ أي فإذا ملتكم إلى واحدة منهن فلا تبالغوا في الميل بالكلية ﴿فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ أي تبتقى هذه الأخرى معلقة. قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن والضحاك والربيع بن أنس والسدي ومقاتل بن حيان: معناه لا ذات زوج ولا مطلقة<sup>(٣)</sup>. وروى أبو داود الطيالسي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شِقَيْهِ سَاقِطٌ»<sup>(٤)</sup>، وقوله: ﴿وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أي وإن أصلحتم في أموركم، وقسمتم بالعدل فيما تملكون، واتيقتم الله في جميع الأحوال غفر الله لكم ما كان من ميل إلى بعض النساء دون بعض، ثم قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يَغْنَبُ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾<sup>(٥)</sup> وهذه هي الحالة الثالثة، وهي حالة الفراق، وقد أخبر الله

تعالى أنهما إذا تفرقا فإن الله يغنيه عنها ويغنيها عنه، بأن يعوضه الله بها من هو خير له منها، ويعوضها عنه بمن هو خير لها منه، ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ أي واسع الفضل عظيم المن حكيما في جميع أفعاله وأقذاره وشرعه.

﴿وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَافِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَافِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾<sup>(١٣١)</sup> وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَافِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾<sup>(١٣٢)</sup> إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾<sup>(١٣٦)</sup> مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ

سَمِيعًا بَصِيرًا﴾<sup>(١٣٧)</sup>

[الوصية بتقوى الله]

يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض، وأنه الحاكم  
(١) الطبري: ٢٨٥-٢٨٧/٩ (٢) أبو داود: ٢١٣٤ وتحفة  
الأحوذي: ١١٤٠ وابن ماجه: ١٩٧١ والنسائي: ٦٣/٧ (٣)  
الطبري: ٢٩٠-٢٩٢ (٤) مسند الطيالسي: ٣٢٢

سورة النساء

١٠٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُورًا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شَهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدُوا وَإِن تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابَ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ إِن الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾﴾ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَةَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَسُخِّرَ بِهَا فَلَا تُقْعِدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ ءَاتَكَ إِذَا مَثَلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾

أداؤها ابتغاء وجه الله، فحينئذ تكون صحيحة عادلة حقا خالية من التحريف والتبديل والكتمان، ولهذا قال: ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ أي اشهد الحق ولو عاد ضررها عليك، وإذا سئلت عن الأمر فقل الحق فيه ولو عادت مضرتك عليك، فإن الله سيجعل لمن أطاعه فرجا ومخرجا من كل أمر يضيق عليه. وقوله: ﴿أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ أي وإن كانت الشهادة على والديك وقربائك فلا تراعهم فيها، بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم، فإن الحق حاكم على كل أحد [وهو مقدم على كل أحد].

وقوله: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ أي لا ترعاه لغناه، ولا تشفق عليه لفقره، الله يتولاهما، بل هو أولى بهما منك، وأعلم بما فيه صلاحهما. وقوله: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدُوا﴾ أي فلا يحملنكم الهوى والعصية وبغض الناس إليكم على ترك العدل في أموركم وشئونكم، بل الزموا العدل على أي حال كان، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدُوا أَعْدَاؤَ اللَّهِ

فيهما، ولهذا قال: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ أي وصيناكم بما وصيناهم به من تقوى الله عز وجل، بعبادته وحده لا شريك له. ثم قال: ﴿وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية، كما قال تعالى إخبارا عن موسى أنه قال لقومه: ﴿إِن تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَأِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌ حَمِيدٌ﴾. وقال: ﴿فَكْفُرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَعْتَفَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌ حَمِيدٌ﴾ أي غني عن عباده، ﴿حَمِيدٌ﴾ أي محمود في جميع ما يقدره ويشعره، قوله: ﴿وَاللَّهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾﴾ أي هو القائم على كل نفس بما كسبت، الرقيب الشهيد على كل شيء. وقوله: ﴿إِن يَسْأَلْكُمُوهَا أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِتَاخِرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾﴾ أي هو قادر على إذهابكم وتبديلكم بغيركم إذا عصيتموه، وكما قال: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ وقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ أي يامن ليس همه إلا الدنيا، اعلم أن عند الله ثواب الدنيا والآخرة، وإذا سألته من هذه وهذه أغناك وأعطاك وأفناك، كما قال تعالى: ﴿فَمِنْ أَيْنَ يَأْتِي بِثَوَابٍ مِمَّنْ يَسْأَلُ رَبَّنَا عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿١٣٥﴾﴾ و﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُمْ مَطَرًا مِمَّا نَشَاءُ لِمَنْ يُرِيدُ﴾ إلى قوله ﴿انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ الآية، ولهذا قال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُورًا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شَهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدُوا وَإِن تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾

#### الأمر بالقيام بالعدل وأداء الشهادة لله

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط أي بالعدل، فلا يعدلوا عنه يمينا ولا شمالا، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ولا يصرفهم عنه صارف، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه، وقوله: ﴿شَهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ كما قال: ﴿وَإِيمُوا الشَّهَدَةَ لِلَّهِ﴾ أي ليكن

هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى<sup>(١)</sup>، ومن هذا القبيل قول عبد الله بن رواحة لما بعثه النبي ﷺ يحرص على أهل خيبر ثمارهم وزروعهم، فأرادوا أن يرشوه ليرفق بهم، فقال: والله لقد جتكم من عند أحب الخلق إلي، ولأنتم أبغض إلي من أعدادكم من الفردة والخنازير وما يحملني حبي إياه، وبغضي لكم على أن لا أعدل فيكم، فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض، وسيأتي الحديث مسنداً في سورة المائدة إن شاء الله تعالى. وقوله: ﴿وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ نَعِصُوا﴾ قال مجاهد وغير واحد من السلف: تلوا، أي تحرفوا الشهادة وتغيروها<sup>(٢)</sup>، واللّي هو التحريف وتعمد الكذب، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيصًا يَلُونُ أَلْسِنَتَهُم بِأَلْسِنَتِهِم بِالْكِتَابِ﴾ الآية، والإعراض هو كتمان الشهادة وتركها، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ قَلْبُهُ﴾ وقال النبي ﷺ: «خَيْرُ الشَّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»<sup>(٣)</sup> ولهذا توعدهم الله بقوله: ﴿فَاتَّكَبَ اللَّهُ كَأَن كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ أي وسيجازيكم بذلك.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِإِلْهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ سَلِيلًا﴾<sup>(٤)</sup>

### [الأمر بالإيمان بعد الإيمان]

يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالدخول في جميع شرائع الإيمان وشعبه وأركانه ودعائمه، وليس هذا من باب تحصيل الحاصل، بل من باب تكميل الكامل وتقريره وثبته والاستمرار عليه، كما يقول المؤمن في كل صلاة: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾<sup>(٥)</sup> أي بصرنا فيه وزدنا هدى وثبتنا عليه، فأمرهم بالإيمان به وبرسوله، كما قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمَنُوا بِرُسُولِهِ﴾. وقوله: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾ يعني القرآن ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ وهذا جنس يشمل جميع الكتب المتقدمة، وقال في القرآن: ﴿نَزَّلَ﴾ لأنه نزل مفرقاً منجماً على الوقائع بحسب ما يحتاج إليه العباد في معاشهم ومعادهم، وأما الكتب المتقدمة، فكانت تنزل جملة واحدة<sup>(٦)</sup>، لهذا قال تعالى: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾، ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ سَلِيلًا بَعِيدًا﴾ أي فقد خرج

عن طريق الهدى وبعد عن القصد كل البعد.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ يَكُنِيَ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾<sup>(٧)</sup> بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَلْيَنَافِقُونَ عَنْهُمْ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَلُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا يَنْتَهَمُوا بِهَا اللَّهُ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾

### [أحوال المنافقين ومصيرهم]

يخبر تعالى عن دخول في الإيمان، ثم رجع عنه، ثم عاد فيه، ثم رجع واستمر على ضلاله وازداد حتى مات، فإنه لا توبة بعد موته، ولا يغفر الله له، ولا يجعل له مما هو فيه فرجاً ولا مخرجاً ولا طريقاً إلى الهدى، ولهذا قال: ﴿لَنْ يَكُنِيَ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾. روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ قال: تمموا على كفرهم حتى ماتوا، وكذا قال مجاهد<sup>(٨)</sup>. ثم قال: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾<sup>(٩)</sup> يعني أن المنافقين من هذه الصفة، فإنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم، ثم وصفهم بأنهم يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بمعنى أنهم معهم في الحقيقة، يوالونهم ويسرون إليهم بالمودة، ويقولون لهم إذا خلوا بهم: إنما نحن معكم، إنما نحن مستهزون، أي بالمؤمنين، في إظهارنا لهم الموافقة، قال الله تعالى منكراً عليهم فيما سلطوه من موالاة الكافرين ﴿أَلْيَنَافِقُونَ عَنْهُمْ الْعِزَّةَ﴾ ثم أخبر الله تعالى بأن العزة كلها له وحده لا شريك له ولمن جعلها له، كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾. وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةَ لِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ والمقصود من هذا التهيج على طلب العزة من جناب الله الإقبال على عبوديته، والانتظام في جملة عباده المؤمنين الذين لهم النصرة في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد.

وقوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ

(١) الطبري: ٣٠٨/٩ (٢) مسلم: ١٣٤٤/٣ (٣) التعبير بالإنزال في حق القرآن أكثر من التعبير بالتنزيل (٤) الطبري: ٩/٩

يعلمه منكم أيها المنافقون من البواطن الرديئة فلا تغتروا بجريان الأحكام الشرعية عليكم ظاهراً في الحياة الدنيا، لما له في ذلك من الحكمة، فيوم القيامة لا تنفعكم ظواهركم بل هو يوم تبلى فيه السرائر ويحصل ما في الصدور.

وقوله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ روى عبد الرزاق عن يسع الكندي، قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فقال: كيف هذه الآية ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ فقال علي رضي الله عنه: ادنه، [ثم قال]: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾<sup>(١)</sup>، وكذا روى ابن جريج عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾، قال: ذلك يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، وكذا روى السدي عن أبي مالك الأشجعي، يعني يوم القيامة<sup>(٣)</sup>. وقال السدي: ﴿سَبِيلًا﴾ أي حجة<sup>(٤)</sup>، ويحتمل أن يكون المعنى ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾، أي في الدنيا بأن يسلطوا عليهم استيلاء استئصال بالكلية، وإن حصل لهم ظفر في بعض الأحيان على بعض الناس، فإن العاقبة للمتقين في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الآية، وعلى هذا يكون ردًا على المنافقين فيما أملاه ورجوه وانتظروه من زوال دولة المؤمنين، وفيما سلطوه من مصانعتهم الكافرين، خوفاً على أنفسهم منهم إذا هم ظهروا على المؤمنين فاستأصلوهم، كما قال تعالى: ﴿فَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ﴾ إلى قوله ﴿تُدْمِيتُ﴾.

﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى إِرْهَاءِ النَّاسِ وَلَا يُذَكِّرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(٥)</sup> مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَهُوَ ضَالٌّ فَلَنْ نَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾<sup>(٦)</sup>

**[مخادعة المنافقين لله وكسلهم في الصلاة وتذبذبهم**

**بين المؤمنين والكفار]**

قد تقدم في أول سورة البقرة قوله تعالى: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وقال ههنا: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ﴾

(١) الطبري: ٣٢٥/٩ (٢) عبد الرزاق: ١٧٥/١ (٣) الطبري: ٣٢٨/٩

(٤) الطبري: ٣٢٨/٩ (٥) الطبري: ٣٢٨/٩

اللَّهُ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَرِيبٍ إِنَّكُمْ إِذَا مِنْتَهُمْ﴾، أي إنكم إذا ارتكبتم النهي بعد وصوله إليكم، ورضيتم بالجلوس معهم في المكان الذي يكفر فيه بآيات الله ويستهزأ وينتقص بها، وأقرتموهم على ذلك، فقد شاركتموهم في الذي هم فيه، فلهذا قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِنْتَهُمْ﴾ في المأثم، والذي أحيل عليه في هذه الآية من النهي في ذلك هو قوله تعالى في سورة الأنعام، وهي مكة ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي مَائِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ الآية، قال مقاتل بن حيان: نسخت هذه الآية التي في سورة الأنعام، يعني نسخ قوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِنْتَهُمْ﴾ لقوله ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ جَسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرُنَا لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾<sup>(١)</sup>. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ أي كما أشركوهم في الكفر كذلك يشارك الله بينهم في الخلود في نار جهنم أبداً، ويجمع بينهم في دار العقوبة والنكال والقيود والأغلال وشراب الحميم والغسلين لا الزلال.

﴿الَّذِينَ يَبْرَصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا إِنَّ نَكَرَ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْتَعْتُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾<sup>(٢)</sup>

**[تربص المنافقين بالمسلمين]**

يخبر تعالى عن المنافقين أنهم يترصدون بالمؤمنين دوائر السوء، بمعنى ينتظرون زوال دولتهم وظهور الكفر عليهم وذهاب ملتهم ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ﴾ أي نصر وتأييد وظفر وغنيمة ﴿قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ أي يتوددون إلى المؤمنين بهذه المقالة ﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ أي إدالة على المؤمنين في بعض الأحيان كما وقع يوم أحد، فإن الرسل تبلى ثم يكون لها العاقبة ﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْتَعْتُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي ساعدناكم في الباطن، وما أولناهم خبالاً وتخديلاً حتى انتصرتهم عليهم، وقال السدي: نستحذ عليكم: نغلب عليكم<sup>(١)</sup>، كقوله: ﴿أَسْتَحِذُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ وهذا أيضاً تودد منهم إليهم، فإنهم كانوا يصانعون هؤلاء وهؤلاء، ليحفظوا عندهم ويأمنوا كيدهم، وما ذاك إلا لضعف إيمانهم وقلة إيقانهم، قال تعالى: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي بما

وَهُوَ خَدِيعُهُمْ ﴿١٤٢﴾ ولا شك أن الله لا يخادع، فإنه العالم بالسرائر والضمائر، ولكن المنافقين لجهلهم وقلة علمهم وعقلهم يعتقدون أن أمرهم كما راج عند الناس وجرت عليهم أحكام الشريعة ظاهراً، فكذلك يكون حكمهم عند الله يوم القيامة، وأن أمرهم يروج عنده، كما أخبر تعالى عنهم أنهم يوم القيامة يحلفون له أنهم كانوا على الاستقامة والسداد، ويعتقدون أن ذلك نافع لهم عنده، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكَ﴾ الآية، وقوله: ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ أي هو الذي يستدرجهم في طغيانهم وضلالهم، ويخدلهم عن الحق والوصول إليه في الدنيا، وكذلك يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ ثَوْبِكُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَبَشِّرِ الصَّادِقِينَ﴾ وقد ورد في الحديث: «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ» (١).

وقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالًا﴾ الآية، هذه صفة المنافقين في أشرف الأعمال وأفضلها وخيرها، وهي الصلاة إذا قاموا إليها، قاموا وهم كسالى عنها، لأنهم لا نية لهم فيها، ولا إيمان لهم بها، ولا خشية، ولا يعقلون معناها، وهذه صفة ظواهرهم، ثم ذكر تعالى صفة بواطنهم الفاسدة، فقال: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ أي لا إخلاص لهم ولا معاملة مع الله، بل إنما يشهدون الناس تقية لهم ومصانعة، ولهذا يتخلفون كثيراً عن الصلاة التي لا يرون فيها غالباً، كصلاة العشاء في وقت العتمة، وصلاة الصبح في وقت الغلس، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «أثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهَا مَا لَوْ حَبُوا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَتَطَّلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ خَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ» (٢). وفي رواية: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسْبَتَيْنِ، لَشَهِدَ الصَّلَاةَ، وَلَوْ لَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذَّرِيَّةِ لَحَرَقْتُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ» (٣).

وقوله: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي في صلاتهم لا يخشعون، ولا يدرون ما يقولون، بل هم في صلاتهم

الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْجُدْ وَنَسْجُدْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾  
 إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالًا يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُدْبِئِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَاتُخَادُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا أَنْ تَجْعَلُوا اللَّهَ عَالِيَكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾  
 إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمُ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾

ساهون لاهون، وعمما يراد بهم من الخير معرضون، وقد روى الإمام مالك عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أنس ابن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ، قَامَ فَتَفَرَّ أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا» (٤)، وكذا رواه مسلم والترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حسن صحيح (٥).

وقوله: ﴿مُدْبِئِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ يعني المنافقين محيرين بين الإيمان والكفر، فلا هم مع المؤمنين ظاهراً وباطناً، ولا مع الكافرين ظاهراً وباطناً، بل ظواهرهم مع المؤمنين وبواطنهم مع الكافرين، ومنهم من يعتره الشك، فتارة يميل إلى هؤلاء وتارة يميل إلى

(١) فتح الباري: ٣٤٣/١١ (٢) فتح الباري: ٥٣/٢ ومسلم:

٤٥١/١ (٣) فتح الباري: ٢٤٨/٢ ومسلم: ٣٢٥/١ (٤)

الموطأ: ٢٢٠/١ (٥) مسلم: ٤٣٤/١ وتحفة الأحوذى: ١/

٤٩٧ والنسائي: ٢٥٤/١



أي يوم القيامة جزاء على كفرهم الغليظ، قال الوالي عن ابن عباس: ﴿فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ أي في أسفل النار<sup>(٣)</sup>، وقال غيره: النار دركات كما أن الجنة درجات، وروى ابن جرير عن عبد الله يعني ابن مسعود: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال: في توابيت من نار تطبق عليهم، أي مغلقة مغلقة<sup>(٤)</sup>.

وروى ابن أبي حاتم أن ابن مسعود سئل عن المنافقين، فقال: يجعلون في توابيت من نار تطبق عليهم في أسفل درك من النار ﴿وَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ أي ينقذهم مما هم فيه ويخرجهم من أليم العذاب، ثم أخبر تعالى أن من تاب منهم في الدنيا، تاب عليه وقبل ندمه إذا أخلص في توبته، وأصلح عمله، واعتصم بربه في جميع أمره، فقال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ أي بدلوا الرياء بالإخلاص، فبنفعهم العمل الصالح وإن قل ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي في زمرة يوم القيامة ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ثم قال تعالى مخبراً عن غناه عما سواه، وأنه إنما يعذب العباد بذنوبهم فقال تعالى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾ أي أصلحتم العمل وآتمتم بالله ورسوله ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ أي من شكر شكر له، ومن آمن قلبه به علمه وجزاه على ذلك أوفر الجزاء.

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَى مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ نَهِيمًا عَلِيمًا﴾<sup>(٥)</sup> إن تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفَوْهُ أَوْ تَقْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَوَفًا قَدِيرًا<sup>(٦)</sup>

**[الإذن بالجهر بالسوء للمظلوم مع ترغيبه في العفو]**

قال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس في الآية ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ يقول: لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوماً، فإنه قد أُرخص له أن يدعو على من ظلمه، وذلك قوله: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ وإن صبر فهو خير له<sup>(٧)</sup> وقال الحسن البصري: لا يدع عليه، وليقل: اللهم أعني عليه، واستخرج حقي منه<sup>(٨)</sup>، وفي رواية عنه قال: قد أُرخص له أن يدعو على من ظلمه من غير أن يعتدي عليه.

(١) الطبري: ٣٣٣/٩ مسلم: ٢١٤٦/٤ (٣) الطبري: ٩/

٣٣٩ (٤) الطبري: ٣٣٩/٩ (٥) الطبري: ٣٤٤/٩ (٦)

الطبري: ٣٤٤/٩

أولئك ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ الآية، وقال مجاهد: ﴿مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ يعني أصحاب محمد ﷺ ﴿وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ يعني اليهود. وروى ابن جرير عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْعَتَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَلَا تَدْرِي أَيَّتَهُمَا تَتَّبِعُ»<sup>(١)</sup>، تفرد به مسلم<sup>(٢)</sup>، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ أي ومن صرفه عن طريق الهدى ﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ وَلَا يُرْشِدًا﴾ فإنه ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَلَا هَادِيَ لَهُمْ﴾ والمنافقون الذين أضلهم عن سبيل النجاة فلا هادي له ولا منقذ لهم مما هم فيه، فإنه تعالى لا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

**﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ**

**الْمُؤْمِنِينَ ءَأُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾** إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا<sup>(١٥)</sup> إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(١٦)</sup> مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا<sup>(١٧)</sup>

**[النهي عن ولاء الكفار]**

ينهى الله تعالى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، يعني مصاحبتهم ومصادقتهم، ومناصحتهم وإسرار المودة إليهم، وإفشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم، كما قال تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً وَيَعِدْكُمْ اللَّهُ نَفْسًا﴾ أي يحذركم عقوبته في ارتكابكم نهيته، ولهذا قال ههنا: ﴿ءَأُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ أي حجة عليكم في عقوبته إياكم. روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قوله: ﴿سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ كل سلطان في القرآن حجة، وهذا إسناد صحيح، وكذا قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير ومحمد بن كعب القرظي والضحاك والسدي والنضر بن عربي.

**[المنافقون - الموالون للكفار - في أسفل النار إلا أن**

**يتوبوا]**

ثم أخبر تعالى ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾

أعلم. والمقصود أن من كفر بنبي من الأنبياء فقد كفر بسائر الأنبياء، فإن الإيمان واجب بكل نبي بعثه الله إلى أهل الأرض، فمن رد نبوته للحسد أو العصبية أو الشهي، تبين أن إيمانه بمن آمن به من الأنبياء ليس إيماناً شرعياً، إنما هو عن غرض وهوى وعصبية، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ فوسمهم بأنهم كفار بالله ورسله ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ أي في الإيمان ﴿وَيَقُولُونَ نُوْحُنُ يَعْصِي وَكَفَرُوا بِبَعْضِ وَرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أي طريقاً ومسلماً، ثم أخبر تعالى عنهم فقال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ أي كفرهم محقق لا محالة بمن ادعوا الإيمان به، لأنه ليس شرعياً، إذ لو كانوا مؤمنين به لكونه رسول الله، لآمنوا بنظيره، وبمن هو أوضح دليلاً وأقوى برهاناً منه، أو نظروا حق النظر في نبوته.

وقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ أي كما استهانوا بمن كفروا به، إما لعدم نظرهم فيما جاءهم به من الله وإعراضهم عنه وإقبالهم على جمع حطام الدنيا مما لا ضرورة بهم إليه، وإما بكفرهم به بعد علمهم بنبوته، كما كان يفعله كثير من أجباز اليهود في زمان رسول الله ﷺ حيث حسدوه على ما آتاه الله من النبوة العظيمة، وخالفوه وكذبوه وعادوه وقاتلوه، فسلط الله عليهم الذل الدنيوي الموصول بالذل الآخروي ﴿وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الْكِلَّةَ وَاللَّسْكَنَةَ وَبَاءَهُمْ يَعْصِبُ مِنْ اللَّهِ﴾ في الدنيا والآخرة. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَكَمْ يَفَرُّوا بَيْنَ أَمْوَالِهِمْ﴾ يعني بذلك أمة محمد ﷺ، فإنهم يؤمنون بكل كتاب أنزله الله، وبكل نبي بعثه الله، كما قال تعالى: ﴿أَمَّا أَرْسُولُ يَمَّا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ الآية، ثم أخبر تعالى بأنه قد أعد لهم الجزاء الجزيل والثواب الجليل والعطاء الجميل، فقال: ﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ﴾ أي لذنوبهم، أي إن كان لبعضهم ذنوب.

﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تَنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ

وقال عبد الكريم بن مالك الجزري في هذه الآية: هو الرجل يشتمك فثتمته، ولكن إن افتري عليك فلا تفتري عليه، لقوله: ﴿وَلَكِنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾. وروى أبو داود عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ»<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ أي إن تظهروا أيها الناس خيراً أو أخصتموه أو عفوتهم عن أساء إليكم، فإن ذلك مما يقرّبكم عند الله ويجزل ثوابكم لديه، فإن من صفاته تعالى أن يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم، ولهذا قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾، ولهذا ورد في الأثر أن حملة العرش يسبحون الله، فيقول بعضهم: سبحانك على حلمك بعد علمك، ويقول بعضهم: سبحانك على عفوك بعد قدرتك، وفي الحديث الصحيح: «مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صِدْقَةٍ، وَلَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَنْ تَوَاضَعُ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾<sup>(١٥٠)</sup> ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾<sup>(١٥١)</sup> ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَكَمْ يَفَرُّوا بَيْنَ أَمْوَالِهِمْ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا رَحِيمًا﴾<sup>(١٥٢)</sup>

[الإيمان ببعض الرسل والكفر ببعضهم

كفر خالص]

توعد تبارك وتعالى الكافرين به وبرسله، من اليهود والنصارى حيث فرقوا بين الله ورسله في الإيمان، فآمنوا ببعض الأنبياء وكفروا ببعض، بمجرد التشهي والعادة، وما ألفوا عليه آباءهم، لا عن دليل قادهم إلى ذلك، فإنه لا سبيل لهم إلى ذلك، بل بمجرد الهوى والعصبية، فاليهود - عليهم لعائن الله - آمنوا بالأنبياء إلا عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام، والنصارى آمنوا بالأنبياء وكفروا بخاتمهم وأشرفهم محمد ﷺ، والسامرة لا يؤمنون بنبي بعد يوشع خليفة موسى بن عمران، والمجوس يقال: إنهم كانوا يؤمنون بنبي لهم يقال له زرادشت، ثم كفروا بشرعه، فرجع من بين أظهرهم، والله

(١) أبو داود: ٤٨٩٤ (٢) مسلم: ٤/٢٠١

الْصَّاعِقَةُ يَطْلِمُهُمْ ثُمَّ أَخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ أَلْبَيْنتُ  
فَعَفَوْا عَنْ ذَلِكَ وَءَاتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ  
الطُّورَ بِيَمِينِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي  
السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

سورة النساء

١٠٢

﴿١٥٤﴾ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ  
اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٥٣﴾ إِنْ بُدِئُوا بِحَرْبٍ أَوْ تَخَفُوا هُدُوا  
سُوءًا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴿١٥٢﴾ إِنْ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ  
بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ  
وَيَقُولُوا نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ  
أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥١﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ  
حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥٠﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا  
بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ  
يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٤٩﴾ يَسْأَلُكَ  
أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تَنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا  
مُوسَى أَكْبَرًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ  
الصَّاعِقَةُ يَطْلِمُهُمْ ثُمَّ أَخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ  
أَلْبَيْنتُ فَعَفَوْا عَنْ ذَلِكَ وَءَاتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٥٣﴾  
وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِيَمِينِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا  
وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

## [عناد اليهود]

قال محمد بن كعب القرظي والسدي وقادة: سأل  
اليهود رسول الله ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء كما  
نزلت التوراة على موسى مكتوبة<sup>(١)</sup>، قال ابن جريج:  
سأله أن ينزل عليهم صحفاً من الله مكتوبة إلى فلان  
وفلان وفلان بتصديقه فيما جاءهم به<sup>(٢)</sup>، وهذا إنما قالوه  
على سبيل التعتن والعناد والكفر والإلحاد، كما سأل  
كفار قريش قبلهم نظير ذلك كما هو مذكور في سورة  
﴿سُحُرٍ﴾ ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَنزَلَ لَنَا مِنَ السَّمَاءِ سَائِجًا﴾  
﴿يَبُوعًا﴾ ﴿١٠﴾ الآيات، ولهذا قال تعالى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى  
أَكْبَرًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ  
يَطْلِمُهُمْ﴾ أي بطغيانهم وبغيهم، وعثوهم وعنادهم، وهذا  
مفسر في سورة البقرة حيث يقول تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِمُوسَى  
لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمْ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ  
نَنْظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَمَلَكُمُ  
تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾﴾.

وسجدوا، وجعلوا ينظرون إلى فوق رؤوسهم، خشية أن  
يسقط عليهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ نَفَخْنَا الْبَرْقَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ  
ظُلْمٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَقَعَ بَيْنَهُمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ ﴿١٥٤﴾ وَقُلْنَا  
لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ أي فخالفوا ما أمروا به من القول  
والفعل، فإنهم أمروا أن يدخلوا باب بيت القدس سجداً  
وهم يقولون: حطة، أي اللهم حط عنا ذنوبنا في تركنا  
الجهاد ونكولنا عنه، حتى تهنا في التيه أربعين سنة،  
فدخلوا يزحفون على أستاههم وهم يقولون: حنطة في  
شعرة ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ أي وصيانتهم بحفظ  
السبت والالتزام ما حرم الله عليهم، ما دام مشروعاً لهم  
﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ أي شديداً، فخالفوا وعصوا  
وتحيلوا على ارتكاب ما حرم الله عز وجل، كما هو  
مبسوط في سورة الأعراف عند قوله: ﴿وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ  
الْقُرْبَىٰ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ الآيات.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ  
أَلْبَيْنتُ﴾ أي من بعدما رأوا من الآيات الباهرة والأدلة  
القاهرة على يد موسى عليه السلام في بلاد مصر، وما  
كان من إهلاك عدوهم فرعون وجميع جنوده في اليم، فما  
جاوزه إلا سيرا، حتى أتوا على قوم يعكفون على أصنام  
لهم فقالوا لموسى: ﴿أَجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾  
الآيتين، ثم ذكر تعالى قصة اتخاذهم العجل مبسوطه في  
سورة الأعراف، وفي سورة طه، بعد ذهاب موسى إلى  
مناجاة الله عز وجل، ثم لما رجع وكان ما كان، جعل الله  
توبتهم من الذي صنعوه وابتدعوه أن يقتل من لم  
يعبد العجل منهم من عبده، فجعل يقتل بعضهم بعضاً، ثم  
أحياهم الله عز وجل، وقال الله تعالى: ﴿فَعَفَوْا عَنْ ذَلِكَ  
وَءَاتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ ثم قال تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ  
الطُّورَ بِيَمِينِهِمْ﴾ وذلك حين امتنعوا من الالتزام بأحكام  
التوراة، وظهر منهم إباء عما جاءهم به موسى عليه  
السلام، ورفع الله على رؤوسهم جبلاً، ثم ألزموا فالتزموا

﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرْتُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَعِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٥٥) ﴿وَيَكْفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ (١٥٦) ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١٥٧) ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (١٥٨) ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ (١٥٩)

﴿جرائم اليهود﴾

عليهم لعائن الله وسخطه وغضبه وعقابه، أنه لما بعث الله عيسى ابن مريم بالبينات والهدى حسدوه على ما آتاه الله تعالى من النبوة والمعجزات الباهرات التي كان يبرئ بها الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله، ويصور من الطين طائرًا، ثم ينفخ فيه، فيكون طائرًا يشاهد طيرانه بإذن الله عز وجل، إلى غير ذلك من المعجزات التي أكرمها الله بها وأجرها على يديه، ومع هذا كذبوه وخالفوه وسعوا في أذاه بكل ما أمكنهم، حتى جعل نبي الله عيسى عليه السلام لا يساكنهم في بلدة، بل يكثر السياحة هو وأمه عليهما السلام، ثم لم يقنعهم ذلك، حتى سعوا إلى ملك دمشق في ذلك الزمان، وكان رجلًا مشركًا من عبدة الكواكب، وكان يقال لأهل ملته اليونان، وأنهم إليه أن في بيت المقدس رجلًا يفتن الناس ويضلهم، ويفسد على الملك رعاياه، فغضب الملك من هذا، وكتب إلى نائبه

(١) الطبري: ٣٦٤/٩ (٢) الطبري: ٣٦٧/٩ (٣) الطبري: ٩/٩

﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرْتُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَعِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٥٥) ﴿وَيَكْفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ (١٥٦) ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١٥٧) ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (١٥٨) ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ (١٥٩)

وهذه من الذنوب التي ارتكبوها مما أوجب لعنتهم وطردهم وإبعادهم عن الهدى، وهو نقضهم المواثيق والعهود التي أخذت عليهم، وكفرهم بآيات الله، أي حججه وبراهينه، والمعجزات التي شاهدوها على [أيدي] الأنبياء عليهم السلام، قوله: ﴿وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ وذلك لكثرة إجرامهم واجترائهم على أنبياء الله، فإنهم قتلوا جمعًا غفيرًا من الأنبياء عليهم السلام. وقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جببر وعكرمة والسدي وقتادة وغير واحد: أي في غطاء<sup>(١)</sup>، وهذا كقول المشركين: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا نَدْعُونَكَ إِلَيْهِ﴾ الآية، قال الله تعالى: ﴿بَلْ طَعِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ بِكُفْرِهِمْ﴾ كأنهم اعتذروا إليه بأن قلوبهم لا تعي ما يقول، لأنها في غلغ في غلغ وفي أكنة، فقال الله: بل هي مطبوع عليها بكفرهم وقد تقدم الكلام على مثل هذا في سورة البقرة ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي تمرنت قلوبهم على الكفر والطغيان، وقلة الإيمان.

﴿قولهم في مريم وادعائهم قتل عيسى وحقيقة ذلك﴾

﴿وَيَكْفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ (١٥٦) قال علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني أنهم رموها بالزنا<sup>(٢)</sup>، وكذلك قال السدي وجوبير ومحمد بن إسحاق وغير واحد<sup>(٣)</sup>، وهو ظاهر من الآية، أنهم رموها وابنها بالعظام، فجعلوها زانية، وقد حملت بولدها من ذلك، زاد بعضهم: وهي حائض، فعليهم لعائن الله المتابعة إلى يوم القيامة، وقولهم: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ أي هذا الذي يدعي لنفسه هذا المنصب قتلناه، وهذا منهم من باب التهكم والاستهزاء، كقول المشركين ﴿يَتَّبِعْتَهَا الَّذِينَ تَرَىٰ عَلَيْهِمُ الْذُكْرَ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ وكان من خبر اليهود،

﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أي وما قتلوه متيقنين أنه هو، بل شاكين متوهمين ﴿بَلْ زَعَمَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ أي متين الجناب، لا يرام جنباه، ولا يضام من لاذ ببابه، ﴿حَكِيمًا﴾ أي في جميع ما يقدره ويقضيه من الأمور التي يخلقها، وله الحكمة البالغة والحجة الدامغة والسلطان العظيم والأمر القديم. روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء، خرج على أصحابه وفي البيت اثنا عشر رجلاً من الحواريين، يعني فخرج عليهم من عين في البيت، ورأسه يقطر ماء، فقال: إن منكم من يكفر بي اثنتي عشرة مرة، بعد أن آمن بي، قال: ثم قال: أيكم يلقي عليه شهبي فيقتل مكاني ويكون معي في درجتي؟ فقام شاب من أحدثهم سنًا، فقال له: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام ذلك الشاب، فقال: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب، فقال: أنا، فقال: أنت هو ذاك، فألقي عليه شبه عيسى، ورفع عيسى من روزنة في البيت إلى السماء، قال: وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه، فكفر به بعضهم اثنتي عشرة مرة بعد أن آمن به، وافترقوا ثلاث فرق، فقالت فرقة، كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء، وهؤلاء اليعقوبية، وقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء، ثم رفعه الله إليه، وهؤلاء النسطورية، وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله، ثم رفعه الله إليه، وهؤلاء المسلمون، فظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوا، فلم يزل الإسلام طامسًا حتى بعث الله محمدًا ﷺ<sup>(١)</sup>، وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس، ورواه النسائي عن أبي كريب، عن أبي معاوية بنحوه<sup>(٢)</sup>، وكذا ذكره غير واحد من السلف، أنه قال لهم: أيكم يلقي عليه شهبي فيقتل مكاني، وهو رفيقي في الجنة.

### أيؤمن جميع النصارى بالمسيح قبل موته

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾<sup>(٣)</sup> روى ابن جرير عن ابن عباس ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾، قال: قبل موت عيسى ابن مريم عليه السلام<sup>(٤)</sup>. وقال العوفي عن ابن عباس مثل ذلك<sup>(٥)</sup>، وقال أبو مالك في

بالمقدس أن يحتاط على هذا المذكور، وأن يصلبه ويضع الشوك على رأسه، ويكف أذاه عن الناس، فلما وصل الكتاب امثل متولي بيت المقدس ذلك، وذهب هو وطائفة من اليهود إلى المنزل الذي فيه عيسى عليه السلام، وهو في جماعة من أصحابه اثنا عشر أو ثلاثة عشر، وقيل: سبعة عشر نفرًا، وكان ذلك يوم الجمعة بعد العصر ليلة السبت، فحضره هنالك. فلما أحس بهم وأنه لا محالة من دخولهم عليه أو خروجه عليهم، قال لأصحابه: أيكم يلقي عليه شهبي وهو رفيقي في الجنة؟ فانتدب لذلك شاب منهم فكانه استصغره عن ذلك، فأعادها ثانية وثالثة، وكل ذلك لا يتدب إلا ذلك الشاب، فقال: أنت هو، وألقى الله عليه شبه عيسى حتى كأنه هو، وفتحت روزنة من سقف البيت، وأخذت عيسى عليه السلام سنة من النوم، فرفع إلى السماء وهو كذلك، كما قال الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَافِعُكَ إِلَيْنَا﴾ الآية، فلما رفع خرج أولئك النفر، فلما رأى أولئك ذلك الشاب، ظنوا أنه عيسى، فأخذوه في الليل وصلبوه، ووضعوا الشوك على رأسه، وأظهر اليهود أنهم سعا في صلبه، وتبجحوا بذلك، وسلم لهم طوائف من النصارى، ذلك لجهلهم وقلة عقلهم، ما عدا من كان في البيت مع المسيح، فإنهم شاهدوا رفعه. وأما الباقيون فإنهم ظنوا كما ظن اليهود، أن المصلوب هو المسيح ابن مريم، حتى ذكروا أن مريم جلست تحت ذلك المصلوب وبكت، ويقال إنه خاطبها، والله أعلم، وهذا كله من امتحان الله عباده، لما له في ذلك من الحكمة البالغة.

وقد أوضح الله الأمر وجلاه وبينه، وأظهره في القرآن العظيم، الذي أنزله على رسوله الكريم، المؤيد بالمعجزات والبيّنات، والدلائل الواضحات، فقال تعالى: وهو أصدق القائلين ورب العالمين، المطلع على السرائر والضمائر، الذي يعلم السر في السموات والأرض، العالم بما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ أي رأوا شبهه فظنوه إياه، ولهذا قال: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِمَّا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَتْبَعُ الظَّنَّ﴾ يعني بذلك من ادعى أنه قتله من اليهود، ومن سلمه إليهم من جهال النصارى، كلهم في شك من ذلك وحيرة وضلال وسعر، ولهذا قال:

(١) ابن أبي حاتم: ٤/١١١٠ (٢) النسائي في الكبرى: ٦/

٤٨٩ (٣) الطبري: ٩/٣٨٠ (٤) الطبري: ٩/٣٨٠

مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، عَلَيْهِ نُوبَانِ مُصَّصَانِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يُصْبَهُ بَلَلٌ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْحِزْيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، ثُمَّ تَقَعُ الْأَمَنَةُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الْأَسُودُ مَعَ الْإِبِلِ، وَالنَّمَارُ مَعَ النَّقَرِ، وَالذَّنَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَانُ بِالْحَيَاتِ لَا تَقْرُهُمْ، فَيَمُوتُ أَبُو دَاوُدَ سَنَةَ ثَمَّ يَتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ» وكذا رواه أبو داود (٩).

(حديث آخر) روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرَّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَائِقِ، فَيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا، قَالَتِ الرَّومُ: خَلَوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْنَا مِنَّا نَقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا وَاللَّهِ، لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيَقَاتِلُونَهُمْ، [فَيَنْهَرُمُ] ثَلَاثَ لَيَالٍ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيَقْتُلُ ثُلَاثَةَ أَفْضَلِ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ الثَّلَاثَ لَا يُقْتَلُونَ أَبَدًا، فَيَمْتَنَحُونَ قَسْطَ طَيْبِيَّةٍ، فَيَسْتَمِئُوا بِالسَّعَةِ الْعَنَائِمِ قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالرَّيْثُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاءُوا الشَّامَ خَرَجَ، فَيَسْتَمِئُوا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ يَسُودُونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَأَهُ عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَذْنَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيَرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرَبِيَّةٍ» (١٠).

روى مسلم، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لِلْقَاتِلِ الْيَهُودِ فَالْتَمَتُّهُمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ فَتَعَالَ فَاقْتُلْ» (١١) وله عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيٌّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجْرُ

(١) الطبري: ٣٨٠/٩ (٢) فتح الباري: ٥٦٦/٦ (٣) مسلم: ١٣٥/١ وانظر أيضًا فتح الباري: ٤٤/٥ و٤٨٣/٤ (٤) أحمد: ٥١٣/٢ (٥) مسلم: ١٣٥/١ (٦) أحمد: ٢٩٠/٢ (٧) فتح الباري: ٥٦٦/٦ (٨) أحمد: ٢٧٢/٢ ومسلم: ١٣٦/١، ١٣٧ (٩) أحمد: ٤٠٦/٢ وأبو داود: ٤٣٢٤ والطبري: ٩/٣٨٨ (١٠) مسلم: ٢٢٢١/٤ (١١) مسلم: ٢٢٣٨/٤

قوله: ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: ذلك عند نزول عيسى، وقبل موت عيسى ابن مريم عليه السلام، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا آمن به (١).

**ذكر الأحاديث الواردة في نزول عيسى ابن مريم إلى الأرض من السماء في آخر الزمان قبل يوم القيامة وأنه يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له**

قال البخاري رحمه الله في كتاب ذكر الأنبياء من صحيحه المتلقى بالقبول: نزول عيسى ابن مريم عليه السلام، ثم روى عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْحِزْيَةَ، وَيَبْيِضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ خَيْرًا لَهُمْ مِنَ الذَّنْبِ وَمَا فِيهَا»، ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ (٢) وكذا رواه مسلم (٣) وقوله: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي موت عيسى ابن مريم.

(طريق أخرى عن أبي هريرة) روى الإمام أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَيَهْلِكَنَّ عِيسَى بَفِجِ الرَّوْحَاءِ بِالْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةَ، أَوْ لَيَسْتَيْتَهُمَا جَمِيعًا» (٤)، وكذا رواه مسلم (٥) وروى أحمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَمْحُو الصَّلِيبَ، وَتُجْمَعُ لَهُ الصَّلَاةُ، وَيُعْطَى الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَ، وَيَضَعُ الْحَرَاجَ، وَيَنْزِلُ الرَّوْحَاءَ فَيُحِجُّ مِنْهَا أَوْ يَعْتَمِرُ أَوْ يَجْمَعُهُمَا» قال: وتلا أبو هريرة ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ الآية، فزعم حظظة أن أبا هريرة قال: يؤمن به قبل موت عيسى، فلا أدري هذا كله حديث النبي ﷺ أو شيء قاله أبو هريرة (٦)؟ وكذا رواه ابن أبي حاتم.

(طريق أخرى) روى البخاري أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ» (٧) وهكذا رواه الإمام أحمد. وأخرجه مسلم (٨).

(طريق أخرى) روى الإمام أحمد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ سَتَى، وَوِدْيُهُمْ وَاحِدٌ، وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَإِنَّهُ نَزَلَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ: رَجُلٌ

وَأَحْيَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ، فَحَرَّرُ عِبَادِي إِلَى (الطُّورِ) وَبَيَّعْتُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوْلَاهُمْ عَلَى بَحِيرَةٍ طَبْرِيَّةٍ فَيَسْرُبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ يَهْدِيهِمْ مَرَّةً مَاءً، وَنُحْضِرُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْعَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْعَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَغْناقِ الْبُحْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَقْرَعُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ، وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَبْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يَقَالُ لِلْأَرْضِ: أَخْرِجِي ثَمْرَكَ وَرُدِّي بَرَكَتِكَ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَاتِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَفْحِهَا، وَيَبَارِكُ اللَّهُ فِي الرُّسُلِ حَتَّى إِنَّ اللَّحْمَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفَيْثَامَ، [مِنْ النَّاسِ وَاللَّحْمَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَحْدَ مِنَ النَّاسِ] فَيَنْتَمِئُ هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهِمُ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ ثَقُومُ السَّاعَةِ»<sup>(٢)</sup>

ورواه الإمام أحمد وأهل السنن<sup>(٣)</sup>. وسنذكره أيضًا من طريق أحمد عند قوله تعالى في سورة الأنبياء: ﴿حَقَّقْ إِذَا فُيِّتَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾ الآية.

وقد بنيت في هذه الأعصار في سنة إحدى وأربعين وسبعمائة منارة للجامع الأموي ببيضاء من حجارة منحوتة عوضًا عن المنارة التي هدمت بسبب الحريق المنسوب إلى صنيع النصراني - عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة - وكان أكثر عمارتها من أموالهم، وقويت الظنون أنها هي التي ينزل عليها المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام كما ورد في هذا الحديث.

(حديث آخر) روى مسلم في صحيحه أيضًا عن يعقوب

وَالشَّجَرِ: يَأْمُسِلِمُ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْعُرْقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ»<sup>(١)</sup>

ولنذكر حديث الثوراس بن سمعان ههنا لشبهه بهذا الحديث. روى مسلم بن الحجاج في صحيحه عن الثوراس ابن سمعان، قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة، فحَفَّضَ فِيهِ وَرَقَّعَ حَتَّى ظَنَنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رَحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قلنا: يارسول الله! ذكرت الدجال غداة فحَفَّضْتَ فِيهِ وَرَقَّعْتَ، حَتَّى ظَنَنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «غَيْرَ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَاْمُرُّوْا حَجِيجَ نَفْسِي، وَاللَّهِ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِيَةٌ كَأَنِّي أَشْبَهُهُ بِعَبْدِ الْعَزَى بْنِ قَطَنِ، مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَهْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ مِنْ خَلْقِ بَيْنِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَانْتَبِهُوا» قلنا: يارسول الله! فما لبثه في الأرض؟ قال: «أُرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَيِّءٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قلنا: يارسول الله! فذلك اليوم الذي كسنة أتكنينا فيه صلاة يوم قال: «لَا، أَقْدَرُوا لَهُ قَدْرَهُ» قلنا: يا رسول الله! وما إسرعه في الأرض؟ قال: «كَالْعَيْثِ اسْتَبْدَرْتَهُ الرِّيحُ فَيَأْتِي عَلَى قَوْمٍ فَيَدْعُوهُمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَيَمْطُرُ، وَالْأَرْضَ فَيَنْبِتُ، فَتُرْوَحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرَى، وَأَسْبَعُهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيُرْدُونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفَ عَنْهُمْ فَيُضْبِحُونَ مُمَجْلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِيبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ، فَتَبْعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّخْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُثْمَلًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةً الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيَقْبِلُ وَيَنْهَلُ وَجْهَهُ وَيَضْحَكُ، فَيَنْتَمِئُ هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيٍّ دِمَشَقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَأَضِيعًا كَفَيْهِ عَلَى أَجْنِحَةٍ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، وَلَا يَجِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِنَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمَسُّحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ،

(١) مسلم: ٤/٢٢٣٩ (٢) مسلم: ٤/٢٢٥٠ (٣) أحمد: ٤/١٨١ وأبو داود: ٤/٤٩٦ وتحفة الأحوذى: ٦/٤٩٩ والنسائي في الكبرى: ١٥/٥ وابن ماجه: ٢/١٣٥٦

تَحَدَّرَ مِنْهُ مِثْلَ جُمَانِ اللَّوْلُو، لَا يَجَلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرَفُهُ»<sup>(٣)</sup>، وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِي لَيْتِي مُوسَى» قال: فنعته فإذا رجل حسبه قال: «مُضْطَرَبٌ، رَجُلُ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شُوْءَةٍ» قَالَ: «وَلَقِيْتُ عَيْسَى» فنعته النبي ﷺ فقال: «رَبْعَةٌ أَحْمَرٌ كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ» يعني الحمام «وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ»<sup>(٤)</sup> الحديث، وروى البخاري من حديث مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «رَأَيْتُ مُوسَى وَعَيْسَى وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عَيْسَى فَأَحْمَرٌ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى فَأَدَمٌ جَسِيمٌ سَبُطٌ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِّ»<sup>(٥)</sup>، وله ولمسلم عن نافع، قال: قال عبد الله ابن عمر: ذكر النبي ﷺ يوماً بين ظهرائي الناس المسيح الدجال، فقال: «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ»<sup>(٦)</sup>، ولمسلم عنه مرفوعاً «وَأَرَانِي اللَّهَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ أَدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ، تَضَرَّبُ لِيْمَتُهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرُ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا جَعْدًا قَطَطًا، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بَابِنِ قَطْنٍ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلٍ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ»<sup>(٧)</sup>.

ثم رواه البخاري عن سالم، عن أبيه، قال: لا والله ما قال النبي ﷺ لعيسى: أحمر، ولكن قال: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ أَدَمٌ سَبُطُ الشَّعْرِ، يَتَهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً - أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً - فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبْتُ أَلْتَقِئُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الدَّجَالُ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطْنٍ» قال الزهري: رجل من خزاعة هلك في الجاهلية<sup>(٨)</sup>، هذه كلها ألفاظ البخاري رحمه

ابن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي قال: سمعت عبد الله ابن عمرو، وجاءه رجل فقال: ما هذا الحديث الذي تحدث به، تقول: إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا؟ فقال: سبحان الله، أو لا إله إلا الله، أو كلمة نحوها، لقد هممت أن لا أحدث أحدًا شيئًا أبدًا، إنما قلت: إنكم سترون بعد قليل أمرًا عظيمًا: يحرق البيت ويكون ويكون، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّتُ أَرْبَعِينَ، لَا أُدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعُثُ اللَّهُ تَعَالَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةٌ بَنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمُكُّتُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ - أَوْ إِيْمَانٍ - إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَيْدِ جَبَلٍ لَدَخَلْتُهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ» قال: سمعتها من رسول الله ﷺ «فَيَبْعُثُ شِرَارَ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرِوْفًا، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رَزَقْتَهُمْ، حَسَنَ عَيْشِهِمْ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيْنَا وَرَفَعَ لِيْنَا، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَضَعُ وَيَضَعُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ - أَوْ قَالَ الظِّلُّ - نُعْمَانَ الشَّاكِّ - فَتَبَّتْ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ. ثُمَّ يُقَالُ: أَيُّهَا النَّاسُ: هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ ﴿وَقَفُوهُمْ إِيْتَهُمْ مَسْئُولُونَ﴾<sup>(٩)</sup> قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمَائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ، قَالَ: فَذَلِكَ يَوْمٌ ﴿يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾، وَذَلِكَ ﴿يَوْمَ يَكْتُفُ عَنْ سَائِقِ﴾<sup>(١٠)</sup>.

### (صفة عيسى عليه السلام)

قد تقدم في حديث عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَعْرِفُوهُ» رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُضْضَرَانِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقَطُرُ وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ<sup>(١٢)</sup>، وفي حديث النّوَّاس بن سمعان: «فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيٍّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَئِنِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ

(١) مسلم: ٢٢٥٨/٤ (٢) أبو داود: ٤٩٨/٤ (٣) مسلم: ٤/٢٢٥٣ (٤) فتح الباري: ٤٩٣/٦ (٥) فتح الباري: ٥٤٩/٦ (٦) مسلم: ٢٢٤٨/٤ (٧) مسلم: ١٥٤/١ (٨) فتح الباري: ٥٥٠/٦



وقوله: ﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ هُمُوا عَنْهُ﴾ أي أن الله قد نهاهم عن الربا فتناولوه وأخذوه واحتالوا عليه بأنواع من الحيل، وصنّف من الشبه، وأكلوا أموال الناس بالباطل، قال الله تعالى: ﴿وَأَعَدْنَا للكافرين مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾، ثم قال تعالى: ﴿لَنَكِينِ الرَّاكِبُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ أي الثابتون في الدين، لهم قدم راسخة في العلم النافع. وقد تقدم الكلام على ذلك في سورة آل عمران ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ عطف على ﴿الرَّاكِبُونَ﴾ وخبره ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْقَائِلِينَ صَلَواتِ وَالْمُؤْتُونَ الرِّكْوَةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

وقوله: ﴿وَالْمُؤْتُونَ الرِّكْوَةَ﴾ يحتمل أن يكون المراد زكاة الأموال، ويحتمل زكاة النفوس، ويحتمل الأمرين، والله أعلم، ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ أي يصدقون بأنه لا إله إلا الله، ويؤمنون بالبعث بعد الموت، والجزاء على الأعمال خيرا وشرها. وقوله: ﴿أُولَئِكَ﴾ هو الخير عما تقدم ﴿سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يعني الجنة.

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآدَمَ دَاوُدَ زُورًا﴾  
﴿رُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾  
﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيمًا حَكِيمًا﴾

**[أوحى إلى النبي ﷺ مثل ما أوحى إلى من قبله]**  
قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال سكين وعدي بن زيد: يا محمد ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى، فأنزل الله في ذلك من قولهما: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ إلى آخر الآيات<sup>(١)</sup>. فذكر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله محمد ﷺ، كما أوحى إلى غيره من الأنبياء المتقدمين، فقال: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَعَدْنَا دَاوُدَ زُورًا﴾ والزبور اسم الكتاب الذي أوحاه الله إلى داود عليه السلام.

الله، وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ قال قتادة: يشهد عليهم أنه قد بلغهم الرسالة من الله، وأقر بعبودية الله عز وجل، وهذا كقوله تعالى في آخر سورة المائدة ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعْقُوبَ ائْتِنِي بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ إلى قوله ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

﴿فِيظَلِرُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُجَلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾  
﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ هُمُوا عَنْهُ وَأَكْلَهُمْ آمُولُ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعَدْنَا للكافرين مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾  
﴿لَنَكِينِ الرَّاكِبُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْقَائِلِينَ صَلَواتِ وَالْمُؤْتُونَ الرِّكْوَةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

**[تحريم طيبات على اليهود لأجل ظلمهم]**  
يخبر تعالى أنه بسبب ظلم اليهود بما ارتكبهوا من الذنوب العظيمة، حرم عليهم طيبات كان أحلها لهم، وهذا التحريم قد يكون قدرًا، بمعنى أنه تعالى قيضهم لأن تأولوا في كتابهم، وحرفوا وبدلوا أشياء كانت حلالًا لهم، فحرموها على أنفسهم تشديدًا منهم على أنفسهم وتضييقًا ونطقًا، ويحتمل أن يكون شرعيًا بمعنى أنه تعالى حرم عليهم في التوراة أشياء كانت حلالًا لهم قبل ذلك، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِقَوْمِ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ﴾ وقد قدمنا الكلام على هذه الآية، وأن المراد: أن الجميع من الأطعمة كانت حلالًا لهم من قبل أن تنزل التوراة ما عدا ما كان حرم إسرائيل على نفسه من لحوم الإبل والابلانها، ثم إنه تعالى حرم أشياء كثيرة في التوراة، كما قال في سورة الأنعام: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِزْجِ البَقَرِ وَالْفَنَرِ حَرَمًا عَلَيْهِمْ شَوْحُومًا إِلَّا مَا حَلَلَتْ ظُهُورُهُمْ أَوْ الْحَوَائِجُ أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِغَلَبِ ذَلِكَ جَزَيْتُهُمْ بِغَيْبِهِمْ وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ﴾ أي إنما حرمنا عليهم ذلك، لأنهم يستحقون ذلك بسبب بغيتهم وطغيانهم ومخالفتهم رسولهم واختلافهم عليه، ولهذا قال: ﴿فِيظَلِرُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُجَلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ أي صدوا الناس وصدوا أنفسهم عن اتباع الحق، وهذه سجية لهم متصفون بها من قديم الدهر وحديثه، ولهذا كانوا أعداء الرسل، وقتلوا خلقًا من الأنبياء، وكذبوا عيسى ومحمدًا صلوات الله وسلامه عليهما.

## [المذكورون في القرآن خمسة وعشرون رسولاً]

وقوله: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ أي من قبل هذه الآية، يعني في السور المكية وغيرها، وهذه تسمية الأنبياء الذين نص الله على أسمائهم في القرآن، وهم: آدم وإدريس ونوح وهود وصالح وإبراهيم ولوط وإسماعيل وإسحاق ويعقوب ويوسف وأيوب وشعيب وموسى وهارون ويونس وداود وسليمان وإلياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى، وكذا ذو الكفل عند كثير من المفسرين وسيدهم محمد ﷺ.

وقوله: ﴿وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ أي خلقاً آخرين لم يذكروا في القرآن.

## [فضل موسى]

قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ وهذا تشریف لموسى عليه السلام بهذه الصفة، ولهذا يقال له: الكليم، وقد روى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن عبد الجبار بن عبد الله، قال: جاء رجل إلى أبي بكر بن عياش فقال: سمعت رجلاً يقرأ (وكلم الله موسى تكليماً)، فقال أبو بكر: ما قرأ هذا إلا كافر، قرأت على الأعمش، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب، وقرأ يحيى بن وثاب على أبي عبد الرحمن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي على علي بن أبي طالب، وقرأ علي بن أبي طالب على رسول الله ﷺ ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾<sup>(١)</sup> وإنما اشتد غضب أبي بكر بن عياش رحمه الله على من قرأ كذلك، لأنه حرف لفظ القرآن ومعناه، وكان هذا من المعتزلة الذين ينكرون أن الله كلم موسى عليه السلام أو يكلم أحداً من خلقه، كما روينا عن بعض المعتزلة أنه قرأ على بعض المشايخ (وكلم الله موسى تكليماً) فقال له: يا ابن اللخناء، فكيف تصنع بقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾؟ يعني أن هذا لا يحتمل التحريف، ولا التأويل.

## [القصد من بعثة الأنبياء إقامة الحججة]

وقوله: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ أي يبشرون من أطاع الله واتبع رضوانه بالخيرات، وينذرون من خالف أمره وكذب رسله بالعقاب والعداب، وقوله: ﴿لِيَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ أي إنه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسله بالبشارة والنذارة، وبين

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآدَمَ وَنُوحًا وَدَاوُدَ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِسْمَاعِيلَ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِمْ كُلًّا جَعَلْنَا خَلْقًا مِثْلَ الْآخَرِينَ﴾<sup>(١٦٣)</sup> ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾<sup>(١٦٤)</sup> ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِّيَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾<sup>(١٦٥)</sup> ﴿لَيْكِنَ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾<sup>(١٦٦)</sup> ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾<sup>(١٦٧)</sup> ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾<sup>(١٦٨)</sup> ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾<sup>(١٦٩)</sup> ﴿بَيَّأْنَا لِلنَّاسِ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾<sup>(١٧٠)</sup>

ما يحبه ويرضاه مما يكرهه وآباه، لئلا يبقى لمعتذر عذر، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَنَسَّالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنُتِجَءَ بِإِذْنِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَنْزِلَ وَنَخْرُجَ﴾<sup>(١٧١)</sup>، وكذا قوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ نُصِيبَهُمْ مُصِيبَةً بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ الآية. وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ»، وفي لفظ آخر: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَرْسَلَ رَسُولَهُ وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ»<sup>(١٧٢)</sup>.

﴿لَيْكِنَ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾<sup>(١٦٦)</sup> ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾<sup>(١٦٧)</sup> ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا

(١) الطبراني الأوسط: ٣٣٢٥ (٢) فتح الباري: ١٤٦/٨

غني عنكم وعن إيمانكم، ولا يتضرر بكفرانكم، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنَّ كُفْرَؤُكُمْ أَنتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَأَنتَ اللَّهُ الْعَزِيزُ حَمِيدٌ﴾ (٨) وقال ههنا: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ أي بمن يستحق منكم الهداية فيهديه، وبمن يستحق الغواية فيغويه، ﴿حَكِيمًا﴾ أي في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثًا انْتَهَىٰ خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (١٧١)

[نهى أهل الكتاب عن الغلو في الدين وإطراء عيسى

[ابن مريم]

ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاها الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة، إلى أن اتخذوه إلهًا من دون الله يعبدونه كما يعبدونه. بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه، فادعوا فيهم العصمة، واتبعوه في كل ما قالوه سواء كان حقًا أو باطلاً، أو ضلالًا أو رشادًا، أو صحيحًا أو كذبًا، ولهذا قال الله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْسَابَهُمْ وَرَهْبَتَهُمْ أَرْكَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآية. وروى الإمام أحمد عن ابن عباس، عن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَطْرُونِي كَمَا أَطْرَبَ النَّصَارَىٰ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ. فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه البخاري ولفظه: «فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»<sup>(٢)</sup>.

وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك أن رجلاً قال: يا محمد يا سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا؛ فقال رسول الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَاللَّهُ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٣)</sup> تفرد به من هذا الوجه. وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ أي لا تفتروا عليه وتجعلوا له صاحبة وولداً، تعالى الله عز وجل عن ذلك

(١) أحمد: ٢٣/١ (٢) فتح الباري: ٥٥١/٦ (٣) أحمد: ٣/

لَمْ يَكُنِ اللَّهُ يَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ وَإِنْ كُفَرْتُمْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾

لما تضمن قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ إلى آخر السياق، إثبات نبوته ﷺ والرد على من أنكر نبوته من المشركين وأهل الكتاب، قال الله تعالى: ﴿لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ أي وإن كفر به من كفر به ممن كذبك وخالفك، فالله يشهد لك بأنك رسوله الذي أنزل عليه الكتاب، وهو القرآن العظيم الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطُلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (٤٧) ولهذا قال: ﴿أَنْزَلَهُ يُعَلِّمُهُ﴾ أي في علمه الذي أراد أن يطلع العباد عليه من البينات والهدى والفرقان، وما يحبه الله ويرضاه، وما يكرهه ويأباه، وما فيه من العلم بالغيوب من الماضي والمستقبل، وما فيه من ذكر صفاته تعالى المقدسة التي لا يعلمها نبي مرسل ولا ملك مقرب إلا أن يعلمه الله به، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ وقال: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾.

قوله: ﴿وَاللَّيْكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ أي بصدق ما جاءك وأوحى إليك وأنزل عليك مع شهادة الله تعالى بذلك ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (١٧٠) أي كفروا في أنفسهم، فلم يتبعوا الحق، وسعوا في صد الناس عن اتباعه والافتداء به، قد خرجوا عن الحق وضلوا عنه، وبعثوا منه بعدًا عظيمًا شاسعًا، ثم أخبر تعالى عن حكمه في الكافرين بآياته وكتابه ورسوله، الظالمين لأنفسهم بذلك وبالصد عن سبيله وارتكاب مآثمه وانتهاك محارمه بأنه لا يغفر لهم ﴿وَلَا يَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ أي سبيلًا إلى الخير ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ وهذا استثناء منقطع ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ الآية، ثم قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ أي قد جاءكم محمد صلوات الله وسلامه عليه بالهدى ودين الحق والبيان الشافي من الله عز وجل، فآمنوا بما جاءكم به واتبعوه، يكن خيرًا لكم. ثم قال: ﴿وَإِنْ كُفَرْتُمْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي فهو

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا  
عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ  
اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ  
وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ  
وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ  
وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ لَنْ يَسْتَنْكِفَ  
الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ  
وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْضُرُهُمُ  
إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
فَيُوقِفُهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ  
أَسْتَنْكَفُوا وَأَسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا  
يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ  
فَدَجَاءَ كُمْ يُرْهَنُونَ مِنْ رَيْبِكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴿١٧٤﴾  
فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَعَظَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ  
فِي رَحْمَتِنَا وَفَضْلٍ وَهَدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾

لابتداء الغاية كما في الآية الأخرى، وأضيفت الروح إلى الله على وجه الشريف، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله في قوله: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ وفي قوله: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ﴾ وكما روى في الحديث الصحيح: «فأدخل على ربي في داره»<sup>(١)</sup> أضافها إليه إضافة تشريف [لها]، وهذا كله من قبيل واحد ونمط واحد.

وقوله: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي فصدقوا بأن الله واحد، أحد، لا ولد له ولا صاحبة، واعلموا وتيقنوا بأن عيسى عبد الله ورسوله، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾ أي لا تجعلوا عيسى وأمه مع الله شريكين، تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا، وهذه الآية كالتي في سورة المائدة حيث يقول تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثَةٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ وكما قال في آخر السورة

(١) عبد الرزاق: ١٧٧/١ (٢) ابن أبي حاتم: ٦٣١٠ (٣) فتح الباري: ٥٤٦/٦ (٤) فتح الباري: ٥٤٧/٦ (٥) مسلم: ١/٥٧ (٦) البخاري: ٧٤٤٠

علوًا كبيرًا، وتنزهه وتقدس وتوحد في سؤدده وكبريائه وعظمته، فلا إله إلا هو، ولا رب سواه، ولهذا قال: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ أي إنما هو عبد من عباد الله، وخلق من خلقه، قال له: كن فكان، ورسول من رسله، وكلمته ألقاها إلى مريم، أي خلقه بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم، فنفخ فيها من روحه بإذن ربه عز وجل، فكان عيسى بإذن الله عز وجل، وكانت تلك النفخة التي نفخها في جيب درعها، فنزلت حتى ولجت فرجها بمنزلة لقاح الأب والأم، والجميع مخلوق لله عز وجل، ولهذا قيل لعيسى: إنه كلمة الله وروح منه، لأنه لم يكن له أب تولد منه، وإنما هو ناشئ عن الكلمة التي قال له بها: كن فكان، والروح التي أرسل بها جبريل، قال الله تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَتَتْهُ صَدِيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّلْعَامَ﴾. وقال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقْنَاهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٩١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَالَّتِي أَحْصَيْنَا فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴿٩١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَيْنَا فَرْجَهَا﴾ إلى آخر السورة، وقال تعالى إخبارًا عن المسيح: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾ الآية.

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ هو كقوله: ﴿كُنْ﴾ فكان<sup>(١)</sup> وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان الواسطي قال: سمعت شاذ بن يحيى يقول في قول الله: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ قال: ليس الكلمة صارت عيسى، ولكن بالكلمة صار عيسى<sup>(٢)</sup>، وروى البخاري عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّه لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»<sup>(٣)</sup>.

زاد في رواية: «مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»<sup>(٤)</sup>، وكذا رواه مسلم<sup>(٥)</sup>، فقوله في الآية والحديث: «وَرُوحٌ مِنْهُ» كقوله: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ أي من خلقه ومن عنده، وليست من للتبعيض، كما تقوله النصارى - عليهم لعائن الله المتتابعة - بل هي

وَكَيْلًا ﴿١٧٢﴾ أي الجميع ملكه وخلقه، وجميع ما فيها عبده وهم تحت تدبيره وتصريفه، وهو وكيل على كل شيء، فكيف يكون له منهم صاحبة وولد، كما قال في الآية الأخرى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾ الآية وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا أَخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ﴿١٧٣﴾ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْفًا إِذَا ﴿١٧٤﴾﴾ إلى قوله ﴿فَرْدًا﴾.

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِي وَسَكَرَ فسيحشرهم إلي جميعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾

[الأنبياء والملائكة لا يستكفون عن كونهم عباد الله] روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قوله: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ﴾ لن يستكبر. وقال قتادة: لن يحتشم ﴿الْمَسِيحُ﴾ أن يكون عبدًا لله ولا الملائكة المقربون ﴿١﴾. ولهذا قال: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِي وَسَكَرَ فسيحشرهم إلي جميعًا﴾ أي فيجمعهم إليه يوم القيامة، ويفصل بينهم بحكمه العدل الذي لا يجور فيه، ولا يحيف، ولهذا قال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي فيعطيهم من الثواب على قدر أعمالهم الصالحة، ويزيدهم على ذلك من فضله وإحسانه وسعة رحمته وامتنانه ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا﴾ أي امتنعوا من طاعة الله وعبادته واستكبروا عن ذلك ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ أي صاغرين حقيرين ذليلين كما كانوا ممتنعين مستكبرين.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمُ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعَصَمُوا يَوْمَ فُسْخِدِظْهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾

[أوصاف ما جاء من عند الله]

يقول تعالى مخاطبًا جميع الناس ومخبرًا بأنه قد جاءهم منه برهان عظيم، وهو الدليل القاطع للعدر،

المذكورة: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَآتَ قُلْتِ لِلنَّاسِ انجذوني﴾ الآية وقال في أولها: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ الآية فالنصاري - عليهم لعائن الله - من جهلهم ليس لهم ضابط، ولا لكفرهم حد، بل أقوالهم وضلالهم منتشر، فمنهم من يعتقد له، ومنهم من يعتقد شريكًا، ومنهم من يعتقد ولدًا، وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة، وأقوال غير مؤتلفة. ولقد أحسن بعض المتكلمين حيث قال: لو اجتمع عشرة من النصاري لافترقوا على أحد عشر قولًا.

### [فرق النصاري]

ولقد ذكر بعض علمائهم المشاهير عندهم وهو سعيد ابن بطريق، بترك الإسكندرية في حدود سنة أربعمائة من الهجرة النبوية، أنهم اجتمعوا [في] المجمع الكبير الذي عقدوا فيه الأمانة الكبيرة التي لهم، وإنما هي الخيانة الحقيرة الصغيرة، وذلك في أيام قسطنطين باني المدينة المشهورة، وأنهم اختلفوا عليه اختلافًا لا ينضبط ولا ينحصر، فكانوا أزيد من ألفين أسقفًا، فكانوا أحزابًا كثيرة، كل خمسين منهم على مقالة، وعشرون على مقالة، ومائة على مقالة، وسبعون على مقالة، وأزيد من ذلك وأنقص. فلما رأى منهم عصابة قد زادوا على الثلاثمائة بثمانية عشر نفرًا، وقد توافقوا على مقالة، فأخذها الملك ونصرها وأيدها - وكان فيلسوفًا داهية - ومحق ما عداها من الأقوال، وانتظم دسئت أولئك الثلاثمائة والثمانية عشر، وبنيت لهم الكنائس، ووضعوا لهم كتبًا وقوانين، وأحدثوا فيها الأمانة التي يلقونها الولدان من الصغار، ليعتقدوها، ويعمدونهم عليها، وأتباع هؤلاء هم الملكية. ثم إنهم اجتمعوا مجمعًا ثانيًا، فحدثت فيهم العيقوبية، ثم مجمعًا ثالثًا فحدثت فيهم النسطورية، وكل هذه الفرق تثبت الأقسام الثلاثة في المسيح، ويختلفون في كيفية ذلك، وفي اللاهوت والناسوت على زعمهم، هل اتحدوا، أو ما اتحدوا، أو امتزجوا، أو حل فيه على ثلاث مقالات، وكل منهم يكفر بالفرقة الأخرى، ونحن نكفر الثلاثة، ولهذا قال تعالى: ﴿أَنَّهُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي يكن خيرًا لكم ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ أي تعالى وتقدس عن ذلك علواً كبيرًا ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ

ابن الخطاب رضي الله عنه، كما ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيهن عهداً تنتهي إليه: الجدة والكلالة وباب من أبواب الربا<sup>(٧)</sup>. وروى الإمام أحمد عن معدان بن أبي طلحة قال: قال عمر بن الخطاب: ما سألت رسول الله ﷺ عن شيء أكثر مما سألته عن الكلالة حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال: «يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ»<sup>(٨)</sup> هكذا رواه مختصراً، وقد أخرجه مسلم مطولاً أكثر من هذا<sup>(٩)</sup>.

### ذكر الكلام على معناها وبالله المستعان وعليه التكلان

قوله تعالى: ﴿إِنْ أَمْرٌ هَلَكٌ﴾ أي مات، قال الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ كل شيء يفنى ولا يبقى إلا الله عز وجل، كما قال: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْعَرْشِ وَالْإِكْرَامِ﴾<sup>(١٠)</sup>. قوله: ﴿لَيْسَ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ أي الذي لا ولد له ولا والد، ويدل على ذلك قوله: ﴿وَلَكُمْ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ ولو كان معها أب لم تثر شيئاً، لأنه يحجبها بالإجماع، فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن، ولا والد، بالنص عند التأمل أيضاً، لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد، بل ليس لها ميراث بالكلية.

وقد نقل ابن جرير وغيره عن ابن عباس وابن الزبير أنهما كانا يقولان في الميت: ترك بنتاً وأختاً إنه لا شيء للأخت لقوله: ﴿إِنْ أَمْرٌ هَلَكٌ لَيْسَ لَكُمْ وَلَدٌ وَلَكُمْ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ قال: فإذا ترك بنتاً فقد ترك ولداً فلا شيء للأخت، وخالفهما الجمهور فقالوا في هذه المسألة للبنت النصف بالفرض، وللأخت النصف الآخر بالتعصيب بدليل غير هذه الآية، وهذه الآية نصت أن يفرض لها في هذه الصورة وأما وراثتها بالتعصيب فلما رواه البخاري من طريق سليمان عن إبراهيم عن الأسود قال: قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله ﷺ، النصف للبنت والنصف للأخت، ثم قال سليمان: قضى فينا ولم يذكر

(١) الطبري: ٤٢٨/٩ (٢) الطبري: ٤٢٩/٩ (٣) فتح الباري: ١١٧/٨ (٤) أحمد: ٢٩٨/٣ (٥) فتح الباري: ٢٦/١٢ ومسلم: ١٢٣٥/٣ (٦) فتح الباري: ٥/١٢ ومسلم: ١٢٣٥/٣ وأبو داود: ٣٠٨/٣ وتحفة الأحوذني: ٢٧٣/٦ والنسائي في الكبرى: ٥٩/٤ وابن ماجه: ٤٦٢/١ (٧) فتح الباري: ٤٨/١ ومسلم: ٢٣٢٢/٤ (٨) أحمد: ٢٦/١ (٩) مسلم: ١٢٣٦/٣

والحجة المزيله للشبهة، ولهذا قال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ تَوْرًا مُبِينًا﴾ أي ضياء واضحاً على الحق، قال ابن جريج وغيره: وهو القرآن<sup>(١١)</sup> ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ﴾ أي جمعوا بين مقامي العبادة، والتوكل على الله في جميع أمورهم، وقال ابن جريج: آمنوا بالله واعتصموا بالقرآن<sup>(١٢)</sup> رواه ابن جرير. ﴿فَسَيُجْزِيهِمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَقَضَىٰ﴾ أي يرحمهم فيدخلهم الجنة، ويزيدهم ثواباً ومضاعفة ورفعاً في درجاتهم من فضله عليهم وإحسانه إليهم، ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾ أي طريقاً واضحاً قصداً قواماً لا اعوجاج فيه ولا انحراف وهذه صفة المؤمنين في الدنيا والآخرة، فهم في الدنيا على منهاج الاستقامة وطريق السلامة في جميع الاعتقادات والعمليات، وفي الآخرة على صراط الله المستقيم المفضي إلى روضات الجنات.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرٌ هَلَكٌ لَيْسَ لَكُمْ وَلَدٌ وَلَكُمْ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أَنْثَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَصَلُّوا عَلَىٰ شَيْءٍ يَكْفِيكُمْ عَلَيْهِ﴾<sup>(١٣)</sup>

### [حكم الكلالة، وهي آخر آية نزولاً]

روى البخاري عن البراء قال: آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت يستفتونك<sup>(١٤)</sup>. وروى الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله قال: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ ثم صب علي، أو قال: صبوا عليه، فعقلت فقلت: إنه لا يرثي إلا كلالة، فكيف الميراث؟ [قال] فأنزل الله آية الفرائض<sup>(١٥)</sup>، أخرجه في الصحيحين<sup>(١٦)</sup>، ورواه الجماعة وفي بعض الألفاظ فنزلت آية الميراث ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ الآية<sup>(١٧)</sup>، وكان معنى الكلام - والله أعلم - يستفتونك عن الكلالة ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ فيها، فدل المذكور على المتروك. وقد تقدم الكلام على الكلالة واشتقاقها، وأنها مأخوذة من الإكليل الذي يحيط بالرأس من جوانبه، ولهذا فسرها أكثر العلماء بمن يموت وليس له ولد ولا والد، ومن الناس من يقول: الكلالة من لا ولد له، كما دلت عليه هذه الآية ﴿إِنْ أَمْرٌ هَلَكٌ لَيْسَ لَكُمْ وَلَدٌ﴾، وقد أشكل حكم الكلالة على أمير المؤمنين عمر

لأن أكون سألت رسول الله ﷺ عن ثلاث أحب إلي من حمر النعم: من الخليفة بعده؟ وعن قوم قالوا: نقر بالزكاة في أموالنا ولا نؤديها إليك، أيحل قتالهم؟ وعن الكلاله، ثم قال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(٥)</sup>. قال ابن جرير: وقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: إني لأستحي أن أخالف فيه أبا بكر، وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول: هو ما عدا الولد والوالد<sup>(٦)</sup>. وهذا الذي قاله الصديق عليه جمهور الصحابة والتابعين والأئمة في قديم الزمان وحديثه، وهو الذي يدل عليه القرآن، كما أرشد الله أنه قد بين ذلك ووضحه في قوله: ﴿يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَصَلُّوا وَأَلَّا تَكُونُوا مِنَ الَّذِينَ كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾، والله أعلم.

### تفسير سورة المائدة

#### [فضائل المائدة وزمن نزولها]

قد روى الترمذي عن عبد الله بن عمرو، قال: آخر سورة أنزلت سورة المائدة والفتح<sup>(٧)</sup>، ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: آخر سورة أنزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾<sup>(٨)</sup>. وقد روى الحاكم في مستدركه نحو رواية الترمذي، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(٩)</sup>. وروى الحاكم أيضاً عن جبير بن نفير، قال: حجبت فدخلت على عائشة فقالت لي: يا جبير! تقرأ المائدة؟ فقلت: نعم، فقالت: أما إنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(١٠)</sup>، ورواه الإمام أحمد عن عبدالرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، وزاد: وسألته عن خلق رسول الله ﷺ فقالت: القرآن<sup>(١١)</sup>. ورواه النسائي<sup>(١٢)</sup>.

على عهد رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، وفي صحيح البخاري أيضاً عن هزيل بن شرحبيل قال: سئل أبو موسى الأشعري عن ابنة وابنة ابن وأخت، فقال: للابنة النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فستابعتني، فسأل ابن مسعود فأخبره بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، أفضي فيها بما قضى النبي ﷺ: النصف للبت، ولبت الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فلأخت، فأتينا أبا موسى، فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسألوني مادام هذا الحبر فيكم<sup>(٢)</sup>. وقوله: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ أي والأخ يرث جميع مالها إذا ماتت كلاله، وليس لها ولد أي ولا والد، لأنه لو كان لها والد لم يرث الأخ شيئاً، فإن فرض أن معه من له فرض صرف إليه فرضه، كزوج أو أخ من أم، وصرف الباقي إلى الأخ، لما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ»<sup>(٣)</sup>. وقوله: ﴿فَإِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ أي فإن كان لمن يموت كلاله أختان، فرض لهما الثلثان، وكذا ما زاد على الأختين في حكمهما، ومن ههنا أخذ الجماعة حكم البنين، كما استفيد حكم الأخوات من البنات في قوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثُ مَا تَرَكَ﴾. وقوله: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾ هذا حكم العصابات من البنين وبنو البنين والإخوة إذا اجتمع ذكورهم وإناثهم، أعطي الذكر مثل حظ الأنثيين، وقوله: ﴿يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي يفرض لكم فرائضه، ويحد لكم حدوده، ويوضح لكم شرائعه. وقوله: ﴿أَنْ تَصَلُّوا﴾ أي لثلاث تطلوا عن الحق بعد البيان ﴿وَأَلَّا يَكْفُرُوا بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ﴾ أي هو عالم بعواقب الأمور ومصالحها وما فيها من الخير لعباده، وما يستحقه كل واحد من القرابات بحسب قربه من المتوفى.

وروى ابن جرير عن طارق بن شهاب، قال: أخذ عمر كتفاً وجمع أصحاب رسول الله ﷺ ثم قال: لأقضي في الكلاله قضاء تحدث به النساء في خدورهن، فخرجت حينئذ حية من البيت فتفرقوا، فقال: لو أراد الله عز وجل أن يتم هذا الأمر لأتمه<sup>(٤)</sup>، وهذا إسناد صحيح. وروى الحاكم أبو عبد الله النيسابوري عن عمر بن الخطاب قال:

(١) البخاري: ٦٧٤١ (٢) البخاري: ٦٧٣٦ (٣) فتح الباري: ١٧/١٢ ومسلم: ١٢٣٣/٣ (٤) الطبري: ٤٣٩/٩ (٥) الحاكم: ٣٠٤/٢ (٦) الطبري: ٤٣٧/٩ (٧) تحفة الأحوذى: ٤٣٦/٨ (٨) تحفة الأحوذى: ٤٣٧/٨ (٩) الحاكم: ٣١١/٢ (١٠) الحاكم: ٣١١/٢ (١١) أحمد: ١٨٨/٦ (١٢) النسائي في الكبرى: ١١١٣٨